الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة : اقتصاد

التخصص : بـنوك

العنوان :

تقيـيم سيـاستي الإيـداع والإقراض في القـطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (1992-2014)

إعداد الطالبتان :

- ✓ **فاطمة زعبي**
- ✓ **هـادية هـالة**

تحت إشراف الدكتور:

عـادل زقرير

لجنة المناقشة :

هشام غربي	**أستاذ محاضر صنف ب**	**رئيسا**
عادل زقرير	**أستاذ محاضر صنف ب**	**مشرفا ومقررا**
سعيدة نيس	**أستاذ محاضر صنف ب**	**مناقشا**
طارق قدوري	**أستاذ محاضر صنف أ**	**مناقشا**

السنة الجامعية : 2015-2016 م

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة : اقتصاد

التخصص : بـنوك

العنوان :

تقيـيم سيـاستي الإيـداع والإقراض في القـطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (1992-2014)

إعداد الطالبتان :

✓ فاطمة زعبي

✓ هـادية هـالة

تحت إشراف الدكتور:

عـادل زقـرير

لجنة المناقشة :

هشام غربي	أستاذ محاضر صنف ب	رئيسا
عادل زقرير	أستاذ محاضر صنف ب	مشرفا ومقررا
سعيدة نيس	أستاذ محاضر صنف ب	مناقشا
طارق قدوري	أستاذ محاضر صنف أ	مناقشا

السنة الجامعية : 2015-2016 م

بسم الله الرحمن الرحيم

((ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من

لدنك رحمة إنك أنت الوهاب))

صدق الله العظيم

الآية 80 من سورة آل عمران

الإهداء

أزف هذا الإهداء

إلى من اخذ بيدي معترك الحياة فكانا أحب الناس إلى قلبي

وهي أول شمس أشرقت في فؤادي ولا تزال نبراس يضيء سبيلي بالحب والحنان

أمي الحبيبة

إلى من علمني الإيمان والعلم والمعرفة وتحمل ما سي الزمن لسعادتي

أبي الغالي

إلى من في عيونهم فرحتي وسعادتي زادي في الحياة إخوتي وأخواتي

كما اخص بالذكر رفيق دربي في الحياة زوجي الغالي

إلى عصافير البيت، يسرى، نور

إلى التي عرفت معها المعنى الحقيقي للصداقة وكانت دائما معي في السراء والضراء

هادية

إلى من ساعدنا وأمدنا بالمراجع الأستاذ والمؤطر والدكتور

عادل زقرير

إلى جميع أساتذتي ومعلمي الأفاضل الذين تعاقبوا على تربيتي وتعليمي طوال مسيرتي الدراسية

إلى كافة طلبة معهد العلوم الاقتصادية بالمركز الجامعي بالوادي

إلى قارئ هذا الإهداء

زعبي فاطمة

الإهداء

إلى من قال الرحمان فيهما

((واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا))

إلى من كان سبب في وجودي . . . . .

إلى نبع الحنان ومصدر الامان، إلى القلب الذي لايعرف غير العطاء . . .

إلى التي لاترقى لوصفها قواميس فكري ومزخرفة حروفي . . .

إلى أمي الغالية .

إلى مثلي الأعلى وقدوتي الحسنة إلى من أوسعني عطفا ومحبة . . . .

إلى من وهبني اول قلم ملكته في حياتي . . . . . .

إلى أبي العزيز .

إلى من في عيونهم فرحتي وسعادتي زادي في الحياة إخوتي وأخواتي

كما اخص بالذكر رفيق دربي في الحياة

زوجي الغالي .

إلى من التقيت بها على دروب الالفة صديقتي ورفيقة دربي

فاطمة

إلى من ساعدنا وأمدنا بالمراجع الأستاذ والمؤطر والدكتور

عادل زقرير

هادية

شكر و تقدير

"ربي أوزعني أن اشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وان اعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين"

سورة النمل الآية 19

الحمد لله

الذي سخر لي من خلقه ما لم يسخره لغيري وجاد علي من فضله بما

لم يجد بي غيري لأتم عملي هذا بمشيئة الله وإذنه

سبحانه له الحمد كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه والحمد لله الذي

اوزعنيان اقدر من سخر لي

أتقدم بجزيل الشكر والتقدير لأستاذي الفاضل الدكتور عادل زقرير على جهده وصبره معنا لإتمامه ووضعه بهذا الشكل الذي هو عليه

كما لا يفوتني أن أتوجه بشكري الجزيل لأولئك الذين ساعدوني من قريب أو من بعيد ولم تغف لهم عين حتى اكتمل هذا البحث

شكرا ...

الملخص:

تعد البنوك التجارية وسيط مالي بين المودعين وطالبين الأموال حيث يعتمد بدرجة أولى على ودائع الأفراد في استخداماته المتمثلة في الإقراض حيث يمنح أسعار فائدة على الودائع ويتقاضاها على القروض بحيث تكون هذه الأسعار أعلى من أسعار فائدة الودائع مما يحقق الربحية في البنوك ،ككون الإقراض مصر أساسي لدخل البنك ، ورغم إتباع البنك لسياسة الإقراض فانه لا يخلو من المخاطر ولهذا على البنك القيام بإجراءات الحماية لتفادي هذه الأخطار .

كما تهدف هذه الدراسة إلى تقييم سياسات واستراتيجيات البنوك التجارية في توظيف أموالها من خلال هذه المؤشرات: معامل المرونة الداخلية للائتمان المصرفي في الاقتصاد، معيار فائض المعروض النقدي للائتمان المصرفي، ومعيار معامل الاستقرار النقدي بالنسبة للائتمان المصرفي.

وكانت النتائج المتوصل إليها أن النظام المصرفي الجزائري لم يمارس دوره في إحداث الاستقرار النقدي داخل الاقتصاد.

الكلمات المفتاحية: البنوك التجارية، سياستي الإيداع والإقراض، الإصلاحات ، المؤشرات.

Résumé

Intermédiaire financier entre les déposants et demander de l'argent des banques commerciales est là dépend du premier degré sur les dépôts des particuliers dans les utilisations des conditions de prêt de l'octroi de taux d'intérêt sur les dépôts et sur les prêts afin que ces prix sont plus élevés que les taux d'intérêt des dépôts, la réalisation de la rentabilité des banques, Kkon prêt Égypte un revenu de base Banque, en dépit de la Banque de suivre la politique de prêt, il est pas sans risques et faire sur les mesures de protection des berges pour éviter ces dangers

Cette étude vise à évaluer les politiques et les stratégies des banques commerciales dans le recrutement de son argent grâce à ces indicateurs: la flexibilité interne du crédit bancaire dans le coefficient de l'économie, la masse monétaire excédentaire standard, crédit bancaire, coefficient de stabilité monétaire standard pour le crédit bancaire

Les résultats leur ont été atteints que le système bancaire algérien n'a pas exercé son rôle dans la réalisation de la stabilité monétaire au sein de l'économie

Mots clés: banques commerciales, de dépôt et de prêt mes politiques, les réformes, les indicateurs

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
آيات قرآنية	I
الإهداء	II
الشكر والعرفان	III
الملخص	IV
فهرس المحتويات	V
فهرس الجداول	VI
فهرس الأشكال	VIII
المقدمة	أ – د
تمهيد	ا
تحديد إشكالية البحث	ا
فرضيات البحث	ب
أسباب اختيار موضوع البحث	ب
أهمية وأهداف البحث	ب
موقع البحث من الدراسات السابقة	ب
تحديد الإطار المكاني والزمني للبحث	ج
منهج البحث والأدوات المستخدمة في جمع البيانات والمعلومات	ج
هيكل البحث	د
الفصل الأول: مدخل إلى سياستي الإيداع والإقراض في البنوك التجارية	2 – 36
تمهيد:	2
المبحث الأول:إطار عام حول البنوك التجارية	3
المطلب الأول:البنوك التجارية (النشأة – التعريف والخصائص – الأهداف)	3
الفرع الأول:نشأة البنوك التجارية	3
الفرع الثاني: تعريف البنوك التجارية	4
الفرع الثالث: خصائص البنوك التجارية	5
الفرع الرابع: أهداف البنوك التجارية	6
المطلب الثاني: المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية	7
الفرع الأول: الوظائف التقليدية للبنوك التجارية	7
الفرع الثاني: الوظائف الحديثة للبنوك التجارية	8
المطلب الثالث: موارد واستخدامات البنك التجاري	11

الفرع الأول : موارد البنك التجاري	12
الفرع الثاني : استخدامات البنك التجاري	13
المبحث الثاني:مدخل إلى سياسة الإيداع في البنوك التجارية	15
المطلب الأول: مفهوم وأنواع الودائع البنكية	15
الفرع الأول: مفهوم الودائع البنكية	15
الفرع الثاني: أنواع الودائع	16
المطلب الثاني: تخصيص الودائع والعوامل المؤثرة فيها	18
الفرع الأول: أساليب تخصيص الودائع:	18
الفرع الثاني: العوامل المؤثرة في ودائع البنك	20
المطلب الثالث: استراتيجيات تنمية وتطوير وإدارة الودائع	20
الفرع الأول: إستراتيجيات تطوير الودائع	20
الفرع الثاني : استراتيجيات إدارة الودائع	24
المبحث الثالث: مدخل إلى السياسة الاقراضية	25
المطلب الأول: ماهية السياسة الاقراضية في البنوك التجارية	25
الفرع الأول: مفهوم الائتمان وأنواع القروض المصرفية	25
الفرع الثاني: مفهوم وأسس السياسة الاقراضية	28
الفرع الثالث: معايير السياسة الاقراضية	29
الفرع الرابع: مكونات وواقعية سياسة الإقراض	32
المطلب الثاني: أهمية وأهداف سياسة الإقراض والعوامل المؤثرة فيها	34
الفرع الأول: أهمية سياسة الإقراض	34
الفرع الثاني :أهداف السياسة الاقراضية	35
الفرع الثالث : العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض	36
خلاصة الفصل الأول	39
الفصل الثاني: سياستي الإيداع والإقراض في القطاع المصرفي الجزائري بين التطور والتقييم	62-41
تمهيد:	41
المبحث الأول: القطاع المصرفي الجزائري بين الإصلاح والتحديات	42
المطلب الأول: أهم الإصلاحات المصرفية في الجزائر منذ سنة 1991	42
الفرع الأول: مبادئ وأهداف قانون النقد والقرض رقم 90 – 10	42
الفرع الثاني: الأمر 03- 11 الصادر في 26 أوت 2003 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض رقم 90-10	44
الفرع الثالث: أهم النصوص التنظيمية التي مست النشاط المصرفي منذ إصدار الأمر03-11 في 26 أوت 2003 إلى غاية 2104	45
الفرع الرابع: أهمية الإصلاحات المصرفية المنتهجة خلال الفترة (1990 – 2104)	50
المطلب الثاني: التحديات التي يواجهها القطاع المصرفي الجزائري	51

الفرع الأول: القطاع المصرفي الجزائري والتحديات الداخلية	51
الفرع الثاني: الجهاز المصرفي الجزائري والتحديات الخارجية	57
المبحث الثاني: فعالية سياستي الإيداع والإقراض في القطاع المصرفي الجزائري	57
المطلب الأول: تقييم فعالية سياسة الإيداع في القطاع المصرفي الجزائري	57
المطلب الثاني: تقييم فعالية سياسة الإقراض في القطاع المصرفي الجزائري	62
خلاصة الفصل الثاني	71
الخاتمة	74–73
الخلاصة العامة للبحث	73
نتائج اختبار فرضيات البحث	73
نتائج وتوصيات البحث	74
آفاق البحث	74
قائمة المراجع	81–76
المراجع باللغة العربية	80 –76
المراجع باللغة الأجنبية	81

فهرس الجداول

العنوان	الصفحة
الجدول رقم (I–1): هيكل الودائع في البنوك الجزائرية خلال الفترة (1992–2014)	58
الجدول رقم (II–1): مؤشّرات تقييم سياسة البنوك الجزائرية في جذب الودائع خلال الفترة (1992–2014)	59
الجدول رقم (II–2): نصيب الفرد من الودائع ومقارنته بنصيبه من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (1992–2014)	62– 63
الجدول رقم (II–3): هيكل القروض في البنوك الجزائرية حسب القطاع خلال الفترة (1992– 2014)	63
الجدول رقم (II–4): مؤشرات تقييم البنوك الجزائرية لسياسة الإقراض خلال الفترة (1992– 2014)	63– 64
الجدول رقم (II–5): نسبة تغطية الودائع للنشاط الإقراضي للبنوك الجزائرية خلال الفترة (1992–2014)	67
الجدول رقم (II–6): نسبة توظيف(معدل إقراض) الودائع في البنوك الجزائرية خلال الفترة (1992–2014)	69

فهرس الأشكال

فهرس الأشكال

العنوان	الصفحة
الشّكل رقم (I–1) : **ميزانية بنك تجاري**	11
الشكل رقم (1–2): تصريف موارد البنك (أسلوب مجمع الموارد)	19
الشكل رقم (1–3) : تصريف موارد البنك(أسلوب تخصيص الموارد)	19
الشكل رقم (1–4): أنواع القروض البنكية	27
الشكل رقم (2–5): المحاور الإصلاحية الرئيسية لمضمون الأمر 03–11 الصادر في 26 غشت 2003 المتعلق بالنقد والقرض	45
الشكل رقم (2–6): أهمية الإصلاحات المصرفية المنتهجة خلال الفترة (1990 – 2014)	50
الشكل رقم (2–7): معدل الكثافة المصرفية في الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة (2004–2014)	55

المقدمة

تمهيد:

يؤدي القطاع المصرفي دورا حيويا في تنمية النشاطات الاقتصادية، فهو يضطلع بدور حيوي يتمثل في جذب الودائع والعمل على توظيفها في مختلف القطاعات الاقتصادية لتحقيق الأرباح. وتعد القروض والائتمان أهم التمويلات التي تقدمها البنوك التجارية لدعم التنمية الاقتصادية، حيث يعتبر الائتمان المصرفي أداة حساسة قد تؤدي إلى حدوث أضرار كثيرة بالاقتصاد إذا لم يحسن استخدامه، فالائتمان في حالة انكماشه يؤدي إلى الكساد وفي حالة الإفراط فيه يؤدي إلى زيادة الضغوط التضخمية وهو الموضوع الذي أثار ولا يزال يثير اهتمام الاقتصاديين الذي ألقى الكثير منهم بتبعية عدم الاستقرار الاقتصادي على توفير أو تضييق الائتمان. وتكمن أهمية الدراسة في الفترة الزمنية المختارة (**1992 – 2014**) والتي تميزت بلجوء السلطات العمومية في الجزائر في إطار مسعى تفعيل سوق التمويل عموما، وسوق البنوك خصوصا، إلى إجراءات إصلاحية هامة في القطاع المالي والمصرفي، آخذة في الاعتبار التحولات العميقة التي يشهدها الاقتصاد الوطني والدولي على حد سواء. والهدف الأساسي من وراء ذلك هو تطوير فعالية البنوك وتكييفها مع الواقع الاقتصادي الجديد. فبعد صدور قانون النقد والقرض عرفت تلك المرحلة بعض التحولات من الجانب التنظيمي والتشريعي.

I. تحديد إشكالية البحث:

وعلى أساس الطرح الوارد أعلاه، وفي ظل ارتكاز تمويل النشاط الاقتصادي في الجزائر على القطاع المصرفي، وذلك نظرا لهشاشة وضعف دور بورصة الجزائر، فإنه من الأهمية بما كان أن يتم تقييم فعالية سياسة الايداع والاقراض في القطاع المصرفي الجزائري. خاصة، أن هذا القطاع كان عرضة للعديد من الإصلاحات المصرفية، والتي كان الغرض منها تطوير الوظيفة التمويلية للبنوك الجزائرية وتعزيز بيئة عملها، ولعل قانون النقد والقرض **90– 10** هو أبرز تلك الإصلاحات. وهكذا، يمكن طرح التساؤل الرئيسي التالي:

ما مدى فعالية سياستي الإيداع والإقراض في القطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (1992–2014)؟

: وتندرج تحت هذا التساؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية

1. ماذا نعني بالوديعة ؟وما هي أنواعها والعوامل المؤثرة فيها؟ وما هي استراتيجيات التي من شانها أن تطور الودائع وتنميها؟

2. ما هي المعايير التي يتم بها إعداد سياسة الإقراض؟ وكيف يتم التحكم في الإستراتيجية الاقراضية؟

3. ما هي المعايير أو المؤشرات التي يتم الاستناد إليها في عملية تقييم سياسة الايداع والاقراض لأي قطاع مصرفي؟ وما هو واقع القطاع المصرفي الجزائري منها؟

II. فرضيات البحث:

بعد القيام بتحديد إشكالية البحث يتم صياغة الفرضيات الخاصة به على النحو التالي:

1. لا يقوم القطاع المصرفي الجزائري بأداء دوره على أكمل وجه فيما يتعلق بسياسة جمع الودائع ومنح القروض.

2. تتركز أهم المؤشرات المعتمدة في تقييم فعالية سياسة الايداع والاقراض على ربط الودائع والقروض بتغيرات الناتج الداخلي الخام.

III. أسباب اختيار الموضوع :

- يدخل البحث ضمن صميم التخصص وهو البنوك.

- الرغبة في البحث في طرق تقييم سياسة الايداع والاقراض للقطاع المصرفي وتحديد أثرها على النشاط الاقتصادي في الجزائر.

IV. أهمية وأهداف البحث:

ترجع أهمية البحث إلى الدور الكبير الذي يلعبه وجود قطاع مصرفي متطور قادر على حشد المدخرات وتخصيص الموارد بالشكل الذي يساهم في رفع معدلات النمو الاقتصادي، ذلك الدور الذي. وعلى هذا الأساس، نسعى إلى تحقيق عدد من الأهداف التي يمكن توضيحها من خلال ما يلي:

- الإحاطة بالإطار النظري للبنوك التجارية.

- التأصيل النظري لسياستي الإيداع والإقراض.

- عرض مسار تطور وإصلاح الاقتصاد الجزائري والجهاز المصرفي من قانون النقد والقرض **90-10**.

- تقييم فعالية سياسة الايداع والاقراض للقطاع المصرفي الجزائري.

V. موقع البحث من الدراسات السابقة :

من بين الأبحاث والدراسات السابقة، نذكر ما يلي:

1) دراسة (محمد عبادي، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، جامعة عنابة، الجزائر، العدد 39، 2014، ص ص: 34-38):

أعد (محمد عبادي،2009- 1989) مذكرة بعنوان: **تقييم كفاءة البنوك التجارية الجزائرية في منح الائتمان دراسة تحليلية للفترة(1989 -2009)**،تهدف دراسته إلى تقييم سياسات واستراتيجيات البنوك التجارية في توظيف أموالها، من خلال استعراض ثلاث أنواع من المؤشرات وهي معامل المرونة الداخلية للائتمان المصرفي في الاقتصاد، معيار فائض المعروض النقدي للائتمان المصرفي ومعيار معامل الاستقرار النقدي بالنسبة للائتمان المصرفي، وقد استنتج الباحث أن التذبذب بين الأثر التضخمي والأثر الانكماشي الذي يسببه الائتمان الممنوح من طرف البنوك التجارية الجزائرية على الاقتصاد مما يعني أن النظام المصرفي الجزائري لم يمارس دوره في إحداث الاستقرار النقدي داخل الاقتصاد.

2) دراسة (عبد اللطيف مصيطفى، مؤشرات قياس أداء النظام المصرفي الجزائري، بحث منشور على موقع الكتروني :2016/04/21

والذي يدرس علاقة الودائع مع الناتج المحلي الإجمالي بدراسة الميل المتوسط والحدي للإيداع المصرفي ودراسة المرونة الداخلية للودائع المصرفية، ومدى تغطية الودائع للنشاط الائتماني، وقد استنتج الباحث ضعف فعالية البنوك في جذب الودائع .

إذا لابد من مواصلة الإصلاحات في النظام البنكي، وعلى مستوى المؤسسات الاقتصادية تماشيا مع التحولات الاقتصادية العالمية.

وبالنسبة لهذه الدراسة أو البحث، فنسعى من خلالها محاولة تقييم سياسة الايداع والاقراض للقطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (**1992–2014**).

VI. تحديد الإطار المكاني والزمني للبحث:

في هذا الإطار، يتضمن الإطار المكاني للبحث، دولة الجزائر كدراسة حالة. بينما، يتضمن الإطار الزمني الفترة الممتدة من سنة **1992** إلى سنة **2014**.

VII.منهج البحث والأدوات المستخدمة في جمع البيانات والمعلومات:

تبعا للمتطلبات التي أملتها دراسة هذا الموضوع وطبيعة المعلومات التي يتناولها كان من الواجب اللجوء إلى مناهج مختلفة في معالجة هذه الإشكالية، حيث اعتمدنا في ذلك على:

– **المنهج الوصفي التحليلي:** والذي تم الاستعانة به كأسلوب مناسب لوصف البنوك التجارية، وعرض سياسة الايداع والاقراض.

– **منهج دراسة الحالة:** وهو المنهج المناسب لإعطاء البحث الجانب التطبيقي، المتعلق بتقييم تقييم سياسة الايداع والاقراض للقطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (**1992–2014**).

VIII. هيكل البحث :

بهدف إعطاء هذا البحث حقه من التفصيل تم تقسيمه إلى مقدمة، وفصلين أحدهما نظري والآخر تطبيقي، وخاتمة، ويمكن استعراض ذلك على النحو التالي:

❖ **الفصل الأول: مدخل إلى سياستي الإيداع والإقراض في البنوك التجارية،** ويضم هذا الفصل ثلاثة مباحث، والذي يتضمن عرض الإطار النظري للبنوك التجارية من خلال التطرق إلى ماهية البنوك التجارية، وفيه يتم التطرق إلى نشأة وتعريف البنوك التجارية بالإضافة إلى خصائصها وأنواعها ووظائفها وأهدافها وفي الأخير، تم عرض ميزانية البنوك التجارية.

❖ **الفصل الثاني: سياستي الإيداع والإقراض في القطاع المصرفي الجزائري بين التطور والتقييم**، ويضم هذا الفصل مبحثين اثنين واللذان يضمان واقع القطاع المصرفي الجزائري من بداية قانون النقد والقرض إلى يومنا هذا، بهدف الوقوف على نتائج الإصلاحات واهم التعديلات التي مست الجهاز المصرفي خلال هذه الفترة. علاوة على تقديم منهجية قياس اثر تطور الجهاز المصرفي على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة (**1992–2014**)، وذلك بهدف فحص ما إذا كان التطور المصرفي يقود إلى النمو الاقتصادي في الجزائر.

الفصل الأول:

مدخل إلى سياستي الإيداع والإقراض في البنوك التجارية

تمهيد:

تعد البنوك التجارية الركيزة الأساسية في بناء القطاع البنكي حيث تقوم بدور الوسيط بين المدخرين والمستثمرين، وهي بهذا الوصف تمثل شريان عملية تمويل التنمية الاقتصادية، حيث تقوم البنوك التجارية بصفة معتادة بقبول الودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محدد، كما تمنح القروض بمختلف أشكالها لمن يحتاجها من أفراد ومؤسسات مما يدعم النمو الاقتصادي للدول. بالإضافة إلى مباشرة عمليات الادخار والاستثمار المالي بما في ذلك إنشاء المشروعات وما تتطلبه من عمليات بنكية وتجارية ومالية .

وعلى هذا الأساس، سيخصص هذا الفصل لدراسة البنوك التجارية وسياسة الإقراض وسياسة الإيداع من خلال التطرق إلى ثلاث مباحث:

- **المبحث الأول:** إطار عام حول البنوك التجارية
- **المبحث الثاني:** مدخل إلى سياسة الإيداع في البنوك التجارية
- **المبحث الثالث:** مدخل إلى سياسة الإقراض في البنوك التجارية

المبحث الأول: إطار عام حول البنوك التجارية

في هذا السياق، يتم التطرق إلى ماهية البنوك التجارية، من خلال عرض نشأتها، تعريفها، خصائصها ووظائفها وأهدافها، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: البنوك التجارية (النشأة – التعريف والخصائص – الأهداف)

الفرع الأول: نشأة البنوك التجارية:

إن البدايات الأولى للعمليات البنكية تعود إلى عهد بابل (العراق القديم) في الألف الرابع قبل الميلاد، أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بعض الأنشطة التي تزاولها البنوك التجارية المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض. أما فكرة الإيجار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف أو الصيرفي الذي كان يتعامل ببيع وشراء العملات الأجنبية ومبادلته بعملات وطنية، وعليه تعود نشأة البنوك إلى تطور نشاط الصيارفة الذين كانوا يقبلون الودائع (المعادن الثمينة) مقابل إيصالات أو شهادات إيداع بمبلغ الوديعة ويحصلون مقابل ذلك على عمولة ، وتدريجيا لاحظ هؤلاء الصيارفة أن هذه الإيصالات أخذت تلقى قبولا عاما في التداول وفاء لبعض الالتزامات، وأن أصحاب الودائع لا يقدمون لسحب ودائعهم دفعة واحدة بل بنسبة معينة، أما باقي الودائع فتبقى مجمدة لدى الصيارفة لهذا فكروا في إقراضها، وفي المقابل بدؤوا يدفعون للمودعين نسبة من الفوائد تعود عليهم من القروض التي يمنحونها بعد أن كانوا في البداية يأخذون منهم عمولة إيداع، وبعد أن اتسعت أعمالهم وأطلقوا على أنفسهم لقب البنوك قاموا بخطوة جريئة وهي منح قروض من ودائع ليس لها وجود فعلي لديهم، أي أنهم بدؤوا بالفعل يخلقون الودائع. وبذلك تطور نشاط البنوك وزادت عوائدها المتمثلة في الفرق بين الفوائد التي تتقاضاها على القروض والفوائد التي تدفعها لأصحاب الودائع. ولقد كان أول بنك حمل هذا الاسم في التاريخ هو بنك برشلونة (**1401م**) وكان يقبل الودائع ويخصم الكمبيالات، وبعدها بدأت تنتشر البنوك في مختلف أنحاء العالم تدريجيا، وبمجيء الثورة الصناعية أخذت البنوك تتوسع حيث أنه اعتبارا من النصف الثاني من القرن **19** ازداد عدد البنوك المتخصصة في الإقراض متوسط وطويل الأجل، وفي أواخر القرن بدأت حركة تركز البنوك بواسطة الاندماج أو بطريق الشركة القابضة، وقد اتسع نطاق حركة التركز بعد الحرب العالمية الأولى في معظم البلدان الرأسمالية[1].

[1] سهام عاشور، **سياسة الودائع في البنوك التجارية– دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية** ، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2003، ص، 10.

الفرع الثاني: تعريف البنوك التجارية:

يعود أصل كلمة بنك إلى الكلمة الإيطالية (**Banco**)وتعني مصطبة، وكان يقصد بها في البدء المصطبة التي وتبادلالعملاتثمأصبحتفيالنهايةتعنيالمكانالذيتوجدفيهتلكالمنضدةوتجريفيهاالمتاجربالنقود .يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، ثم تطور المعنى فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها عد

ونظرا لتعدد أعمال وظائف البنك بصورته الحديثة من الصعب إعطاء تعريف دقيق وشامل له، حيث أن هناك عدة تعاريف للبنك التجاري نوجز بعضها فيما يلي:

– البنك التجاري هو المنشأة أو الشركة المالية التي تقبل الودائع من الأفراد أو الهيئات تحت الطلب ولأجل ثم تستخدم هذه الودائع في فتح الحسابات والقروض بقصد الربح[1].

– البنوك التجارية هي الوسيط بين الأموال التي تبحث عن الاستثمار وبين الاستثمار الذي يبحث عن التمويل اللازم، أي أنه مكان لقاء عرض الأموال بالطلب عليها[2].

– البنوك التجارية يطلق عليها أحيانا بنوك الودائع، وهي تلك التي تتعامل بالائتمان (المباشر والغير المباشر) وأهم ما يميزها قبولها للودائع تحت الطلب والحسابات الجارية وينتج عن ذلك ما يسمى بخلق النقود[3].

– البنوك التجارية هي تلك البنوك التي تقوم بصفة معتادة بقول ودائع تدفع عند الطلب أو الآجال محدودة، وتزال عمليات التمويل الداخلي والخارجي، كما تباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي والخارجي والمساهمة في إنشاء المشروعات وما يتطلب من عمليات بنكية وتجارية ومالية طبقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي[4].

وما يمكن استنتاجه من التعاريف سالفة الذكر أن البنوك التجارية هي مؤسسات وسيطة تضطلع أساسا بقبول ودائع المدخرين (وحدات ذات الفائض المالي) وتمنح القروض للمستثمرين (الوحدات ذات العجز المالي) بما يخدم عملية تمويل التنمية الاقتصادية.

---

[1] سلمان بوذياب، **اقتصاديات النقود و البنوك** ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت،1996،ص110.

[2] فائق شقير، عاطف الأخرس، عبد الرحمن سالم، **محاسبة البنوك** ،دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2000،ص15.

[3] خالد أمين عبد الله، **العمليات المصرفية** ،دار وائل للنشر، الأردن،2000،ص35.

[4] نعمة الله نجيب، محمود يونس، عبد النعيم مبارك، **اقتصاديات النقود والصرفية والسياسات النقدية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص150.

الفرع الثالث: خصائص البنوك التجارية:

حتى نتمكن من دراسة البنوك التجارية من كل النواحي سنحاول التعرف على خصائصها والتي نذكر منها[1]:

1. مبدأ التدرج: تعتبر البنوك التجارية مشروعات بنكية من الدرجة الثانية في التسلسل الرئاسي للجهاز البنكي لا يسبقها في ذلك إلا البنك المركزي حيث يباشر هذا الأخير عليها رقابة من جانب واحد بماله من أدوات ووسائل متاحة، فيستطيع أن يؤثر ويراقب قدرتها على خلق نقود الودائع.

2. يمثل البنك المركزي التطبيق الصحيح لمبدأ "وحدة البنك "أي بنك واحد مركزي لكل الاقتصاد، فالبنوك التجارية تتعدد وتتنوع بقدر اتساع السوق النقدية، النشاط وحجم المدخرات وما يترتب على ذلك من عمليات وإدخال عنصر المنافسة بين أعضائها، غير أن تعدد هذه البنوك لا يمنع من تحقيق نوع من التفاهم بين مختلف البنوك التجارية في الاقتصاديات الرأسمالية المعاصرة، هذا التنوع من شانه خلق وحدات بنكية ضخمة.

3. تماثل وحدات النقد القانونية من حيث مصدرها(البنك المركزي) وهي تتعدد من حيث مصدر نقود الودائع (اختلاف البنوك التجارية)، وبينما تعتبر النقود القانونية متماثلة في قيمتها بصرف النظر عن اختلاف الزمان والمكان، فان نقود الودائع التي تخلقها البنوك التجارية متباينة ومتغايرة وتخضع القروض الممنوحة لأسعار فائدة تختلف حسب الزمان والمكان، وهي ليست نقود نهائية أي يمكن تحويلها إلى نقود قانونية.

4. البنوك التجارية مشروعات رأسمالية، هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل تكلفة ممكنة وذلك بتقديم خدماتها البنكية أو خلقها لنقود الودائع، وغالبا ما تكون مملوكة للأفراد أو المشروعات في شكل شركات مساهمة ونظرا لما لهذه البنوك من قدرة على خلق نقود الودائع، وسلطة تجميع المدخرات وإتمام عمليات الإقراض والتمويل، تؤثر في سياسة الدولة بالاقتصاد، حيث تتدخل الدول فيها من خلال مراقبتها أو تملكها مباشرة وتأميمها.

5. تتميز هذه المؤسسات بتعدد عملياتها وتنويعها بجانب وظائفها الرئيسية والهدف من ذلك هو تحقيق قيام النقود بوظائفها، وهي في المقابل تقوم بتلقي مدخرات الأفراد ودخولهم في شكل ودائع، ثم استخدامها في أوجه متعددة تدور غالبا حول عملية الإقراض وتمويل العملية التجارية قصيرة المدى أو حتى المرتبطة بالمدة.

[1] مصطفى رشيدي شيحة، **النقود والمصارف والائتمان**، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 1999،ص ص 87,90بتصرف.

الفرع الرابع: أهداف البنوك التجارية

إن البنوك التجارية هي عبارة عن مشروعات رأسمالية، هدفها تحقيق اكبر حجم وسائل الدفع، وتشجيع

الائتمان وخفض سعر الفائدة وعموما فان من بين أهداف البنوك التجارية نجد ما يلي[1]:

أولا– الربحية:

يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع وهذا يعني أن أرباح تلك البنوك أكثر فأكثر بالنظير في إيراداتها وذلك بالمقارنة مع منشآت الأعمال الأخرى، لذا يقال أن البنوك التجارية تعد من أكثر منشآت الأعمال تعرضا لآثار الرفع المالي، فإذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة تترتب على ذلك زيادة الأرباح بنسبة كبيرة وعلى العكس من ذلك إذا ما انخفضت الإيرادات بنسبة معينة انخفضت الأرباح بنسبة اكبر وقد تتحول أرباح البنك إلى خسائر، وهذا يقتضي من إدارة البنك ضرورة السعي لزيادة الإيرادات وتجنب حدوث انخفاض فيها.

ثانيا–السيولة:

يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق عند الطلب ومن ثم ينبغي أي يكون البنك مستعدا للوفاء بها في أي وقت، وتعد هذه من أهم السمات التي تميز البنوك التجارية عن منشآت الأعمال الأخرى وفي الوقت الذي تستطيع فيه هذه المنشآت تأجيل سداد ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت، فان مجرد إشاعة عن عدم توفر سيولة كافية لدى البنك كفيلة بان تزعزع ثقة المودعين، ويدفعهم فجأة لسحب ودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس.

ثالثا–الأمان:

يتسم رأسمال البنك التجاري بالصغر، إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن **10%**وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين والنتيجة هي إعلان إفلاس البنك وتفترض السمات المشار إليها ثلاث أهداف تهتدي بها إدارة البنك التجاري ويتمثل الهدف الأول في تحقيق أقصى ربحية من خلال الإيرادات طالما إن الجانب الأكبر من التكاليف هو من النوع الثابت وان أي انخفاض في إيرادات كفيل بأن يصحبه انخفاض اكبر في الأرباح، أما الهدف الثاني فيتمثل في الجانب فيتمثل في تجنب التعرض لنقص التسديد في السيولة، بما ذلك من تأثير على ثقة المودعين فيه وأخيرا يتمثل الهدف الثالث في تحقيق اكبر قدر من الأمان للمودعين على أساس المال الصغير، ولا يكفي للحماية المنشودة لهم وهذا من المتوقع أن تؤثر الأهداف الثلاثة(الربحية، السيولة، الأمان)، على تشكيل السياسات الرئيسية التي تحكم الأنشطة الأساسية وهي جذب الودائع، وتقديم قروض الاستثمار.

[1] منير إبراهيم الهندي، **مدخل اتخاذ القرارات**، ط2، مصر، ، 2002، ص ص 10- 12.

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بعدة وظائف، فهناك وظائف تقليدية وأخرى حديثة، والتي يتم التطرق إليها فيما يلي:

الفرع الأول: الوظائف التقليدية للبنوك التجارية

تتمثل الوظائف التقليدية فيما يلي :

1. **قبول الودائع على اختلاف أنواعها:** تعتبر هذه الوظيفة من أبرز وظائف البنوك التجارية، وتمثل الوديعة التزاما على البنك بصفه المودع لديه لصالح المودع صاحب الحق في الوديعة. وهذا الالتزام يعطي صاحب الوديعة الحق في أن يطلب منها وقت يشاء أو في وقت يشاء أوفي وقت متفق عليه[1].

2. **خلق نقود الودائع:** حيث تحدث عملية خلق نقود الودائع عند ما يقوم البنك بإقراض جزء من موارده المالية المتاحة، ثم يقوم المقترض أو المستفيد بإعادة إيداع القرض في إحدى البنوك التي يتكون منها الجهاز البنكي ويطلق على هذه الودائع بالودائع المشتقة تميزا لها عن الودائع الأصلية التي تتمثل في قيام إحدى العلماء بإيداع نقود أوشيكات حصل عليها من غير طريق الاقتراض من وحدات الجهاز البنكي[2].

3. **توظيف موارد البنك التجاري:** من أهم أشكال التوظيف لموارد البنك التجاري مع المراعاة لمبدأ التوفيق بين السيولة والربحية والأمان ما يلي:

- منح قروض للهيئات والمنشآت والأفراد.
- إصدار الأوراق المالية في شكل أسهم وسندات نيابة عن عملاءها وتسويق هذه المنتجات في سوق رأس المال.
- بيع وشراء الأوراق المالية لحسابها ولحساب عملاءها.
- القيام بخدمات بالنيابة عن العملاء مثل إنجاز عمليات التحويلات النقدية بين العملاء وبين بعضهم البعض وإصدار خطابات الضمان التي يطلبها العملاء والقيام بتحصيل شيكات وكمبيالات العملاء وسداد ديونهم نيابة عنهم.
- التعامل بالبيع والشراء في العملات الأجنبية.
- تأجير الخزائن الحديدية للعملاء.
- خصم الأوراق التجارية المتمثلة أساسا في الكمبيالة (السفتجة).
- تمويل التجارة الدولية نظرا لمالها من مراسلين من البنوك الأجنبية تتعامل معهم بصفة منتظمة.

---

[1] عبد النعيم محمد مبارك ، **مبادئ علم الاقتصاد** ، الدار جامعية، الإسكندرية ،1997،ص429.

[2] عقيل جاسم عبد الله ، **النقود و المصارف**، منشورات الجامعة المفتوحة ، ليبيا، 1994،ص263.

الفرع الثاني: الوظائف الحديثة للبنوك التجارية

تتمثل الوظائف الحديثة في:

1. **خلق بعض أدوات الاستثمار المالي:** تقوم البنوك التجارية بدور مهم في الأسواق المالية وتتعدد الوسائل والأساليب التي تتبعها هذه البنوك في القيام بدورها حيث تؤدي بعض هذه الوسائل إلى خلق أدوات استثمارية جديدة ومن أمثلة ذلك شهادات الإيداع، وتعتبر هذه الشهادات تطورا لمفهوم الوديعة البنكية التقليدية. فالبنك يصدر هذه الشهادات بقيمتها الاسمية كاملا ويدفعها لحاملها عند الاستحقاق بالإضافة إلى فائدة[1].
2. **تقديم خدمات استثمارية للمتعاملين:** أصبحت البنوك مؤخرا تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لدى إنشاء مشروعاتهم، ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل المطلوب وطريقة السداد ومدى إنفاقها مع سياسة المشروع في الشراء والإنتاج والبيع والتحصيل باعتبار أن مصلحة البنك ومصلحة المشروع الذي سيتعامل معه مصلحة مشتركة إذ أنه كلما ارتفعت كفاءة المشروع كلما كان أفضل للبنك الذي يموله.
3. **ادخار المناسبات:** تشجع البنوك المتعاملين معها أن يقوموا بالادخار لمواجهة مناسبات معينة مثل مواجهة نفقات موسم الاصطياف، أو الزواج، أو تدريس الأبناء في الجامعة ...الخ، حيث تعطيهم فوائد على هذه المدخرات وتمنحهم تسهيلات ائتمانية تتناسب مع حجم مدخراتهم، وهذا النوع من الخدمات يؤدي إلى زيادة موارد البنك نتيجة تراكم مدخرات المتعامل على فترات دورية حتى تحل المناسبة التي يدخر لأجلها ذلك المتعامل فيقوم بسحب مدخراته.

البطاقات الائتمانية أو بطاقات الإعتمادات: وهي من أشهر الخدمات البنكية الحديثة التي انتشرت في الولايات المتحدة الأمريكية خلال العشرينات من خلال إصدار شركة "موبيل أويل "أول بطاقة ائتمانية لصالح موظفيها وعملائها المختارين ، وابتداء من الخمسينات نجاح هذه البطاقات شجع الكثير من الشركات الغنية مثل: **L AMIRIK** **EXPRESS**و**DINERS CLUB**على استعمال أكثر تنظيما لهذه البطاقات من خلال إيجاد بطاقات متعددة الخدمات، وتتلخص هذه الخدمات في منح الأفراد بطاقات من البلاستيك تحتوي

4. على معلومات عن اسم المتعامل ورقم حسابه وبموجب هذه البطاقة يستطيع المتعامل أن يستمتع بخدمات العديد من المحلات التجارية المتفقة مع البنك على قبول منح الائتمان لحامل البطاقة على أن يقوم بسداد قيمة هذه الخدمات بعد إرسال البنك فاتورة بمختلف المشتريات في نهاية كل شهر[2].

[1] سهام عاشور ،مرجع سابق، ص ص15- 14.

[2] زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، **إدارة البنوك** ، الطبعة الثانية ،دار المسيرة للنشر و التوزيع والطباعة، الأردن، 1996،ص ص 18- 17.

5. **إدارة ممتلكات وتركات المتعاملين مع البنك:** كثيرا ما يوصى الأثرياء في الولايات المتحدة الأمريكية البنوك بإدارة أموالهم وممتلكاتهم لأولادهم القصر بعد وفاتهم، وإلى أن يبلغوا من الرشد محددين للبنك مجالات استثمار هذه الأموال وكيفية الصرف بالعوائد وقد يتم ذلك أثناء حياة المالك يريح نفسه من عناء الاستثمار وليستفيد من خبرة البنك في هذا المجال.
6. **إدارة أموال العملاء والخدمات المرتبطة بها**[1]: نظرا لما تمتلكه البنوك من خبرة كبيرة في مجال إدارة الأموال واستثمارها وامتلاكها لإمكانيات مادية متنوعة ومتطورة، ونظرا لعدم توفر الوقت الكافي للعميل، وعدم قدرته على إدارة أمواله بنفسه سواء كان ذلك من ناحية الخبرة أو الإمكانيات المتاحة من التكنولوجيا، يعهد بعض العملاء إلى البنوك كأمناء استثمار لإدارة أموالهم ، حيث تقوم البنوك ب:

أ. **إدارة أموال وممتلكات العاملين في الخارج:** يقوم البنك عادة بدور أمين استثمار بتقديم خدمات للراغبين من العاملين في الخارج، ونظرا لأنهم يحتاجون إلى من يساعدهم في إدارة شؤونهم المالية كتسديد إيجار سكنهم أو دفع ما عليهم من مستحقات كالضرائب أو فواتير الهاتف، المياه...الخ، فان بوسعه أن يقدم لهم كثير من الخدمات.

ب. **إدارة أموال الصناديق الخيرية:** يكون دور البنك التجاري كأمين استثمار في هذا المجال إدارة وحماية أموال هذه الصناديق واستثمارها وجمع ريعها والدخل المحصل منها وتسليمه لذوي الشأن.

ج. **إدارة أموال صناديق مدخرات ومعاشات العاملين:** والتي تتمثل في نظام يتم بمقتضاه اشتراك العاملين وأصحاب المشروعات في صندوق أمانة استثماري تودع أمواله لدى أمين استثماري يكون مسؤولا عن إدارة استثمار أموالهم، ويتولى البنك توزيع عوائد هذا الاستثمار على المستحقين لقاء حصوله على عمولة.

د. **تقديم الخدمات المصرفية للعملاء:** تقوم البنوك أثناء قيامها بوظيفتها كأمناء استثمار بتقديم خدمات استشارية لبعض العملاء بناء على اتفاق بينهم، حيث يطلب العميل من البنك دراسة جدوى المشروعات التي يريد القيام بها وذلك مقابل تلقي البنك مبلغا معينا لقاء هذه الخدمة.

هـ. **تكوين وإدارة محفظة الأوراق المالية:** إن عمليات البنك بشان الأوراق المالية تكمن أساسا في دور البنوك التجارية كعنصر رئيسي ومنشط لحركة السوق الأولي، أين يتم تداول الأوراق المالية لأول مرة. وفي نفس الوقت يتدخل البنك التجاري بعد تدخله في السوق الأولى وفي السوق الثانوي(البورصة) حيث يتدخل بائعا أو مشتريا للأوراق المالية المعروضة سواء لحسابه الخاص أو لحساب عملائه وتتكون حافظة الأوراق المالية من الأسهم والسندات، ويمكن للبنوك أن تجري ثلاث عمليات على الأسهم والسندات لصالح الزبائن وهذه العمليات هي:

أ. شراء وبيع الأسهم بناءا على طلب الزبون.

[1] محمد توفيق سعودي، **الوظائف الغير تقليدية للبنك التجاري**، دار الأمين للنشر، مصر، ص ص: 129- 131 .

ب. تشكيل المحفظة المالية لصالح الزبون دائما وتسييرها بالشكل الذي يحقق أفضل توظيف مالي ممكن.

ج. تقديم قروض بناءا على حصوله على أسهم وسندات وتقوم العمليات السابقة، الذكر على فكرتي**placement** والمضاربة**spéculation**.

وبالإضافة إلى هذه الوظائف تقوم البنوك التجارية كذلك بتمويل الإسكان الشخصي ومنح قروض الاستهلاك [1].

[1] سهام عاشور ،مرجع سابق، ص: 15.

المطلب الثالث: موارد واستخدامات البنك التجاري

سوف نتعرض من خلال هذا المطلب إلى موارد استخدامات البنك التجاري والتي يمكنا لتعرف عليها من خلال ملاحظة ميزانية هذا البنك :

الشكل رقم(01):ميزانية البنك التجاري

الأصــول (الاستخدامات)	الخصــوم (الموارد)
– أرصدة نقدية حاضرة .	– رأس المال والاحتياطات.
– نقدية في الخزانة .	● رأس المال.
– أرصدة لدى البنك المركزي .	● الاحتياطات.
● ذهب وعملات أجنبية .	– حسابات البنوك والمراسلين
– شيكات وحوالات تحت التحصيل .	– قروض من البنوك والبنك المركزي.
– أوراق مخصومة .	– شيكات وحوالات مستحقة الدفع.
● أذونات الخزانة .	– ودائع.
● أوراق تجارية .	● ودائع لآجل.
– حساب البنوك والمراسلين .	● ودائع توفير .
– أوراق مالية واستثمارات .	● حسابات جارية .
● سندات حكومية .	– خصوم أخرى.
● أوراق مالية أخرى .	
– قروض وسلفيات .	
● قروض بضمان .	
● قروض بدون ضمان .	
– مباني .	

المصدر: مجدي محمود شهاب، **اقتصاديات النقود والمال**، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2000، ص 207.

الفرع الأول :موارد البنك التجاري

يعتمد البنك في موارده على ثلاث عناصر : رأس المال المدفوع والاحتياطات والقروض من البنوك الأخرى و الودائع بأنواعها المختلفة ولم تذكر هذه الموارد الثلاثة مرتبة وفقا لأهميتها ،بل وفقا لترتيبها الوارد في هيكل ميزانية المتعارف عليه و الذي أوضح، أما ترتيب الأهمية الحقيقة لهذا الموارد في كون العكس تماما، يعني أن الودائع هي أهم مورد للبنك التجاري، تليها القروض أما رأس المال و الاحتياطات فهي لا تمثل و بنسبة ضئيلة حيث لا يعتمد عليها في الإقراض.

أولا–رأس المال والاحتياطات:

1. رأسمال البنك:

هو أموالها لخاصة التي بدأ بها نشاطه و يستثمره البنك في أصول ثابتة كالأراضي و العقارات و لا يستعمل البنك رأس المال في عمليات الإقراضية فهو الواقع أصلا تاريخيا للبنك استخدمه في دفع قيمة الأصول و النفقات التي لزمته عند بدء نشاطه ويجب أن نفرق بين رأس المال المدفوع و رأسمال المصرح به، وينقص عادة رأس المال المدفوع عن رأس المال المصرح به بسبب عدم طلب كل التزامات المكتتبين في رأس المال، ويظل الفرق قابل للطلب في أي وقت السنوات الأولى لإنشاء البنك ولكنما إن يتسع نشاط البنك حتى يصبح م نغير الضروري طلب هذا الفرق وذلك لأن رأس المال لا يمثل مورداه اما من موارد البنك.

2. الاحتياطات: هي ما يقتضه البنك من الأرباح ولا يوزعها على المساهمين، وتشمل **الاحتياطي القانوني**: وهو احتياطي يلتزم عاد بعملة باقتطاع نسبة معينة منال أرباح بعد توزيع نسبة معينة منها على المساهمين، إلى أن يصل إلى ما يعادل رأس المال وذلك وفق القانون إنشاء البنك. و**الاحتياطي الخاص** :ويكونه البنك دون التزام قانون بغرض تقوية المركز المالي للبنك أما العملاء والغرض العام من تكوين الاحتياطات هو تحقيق ضمان ضد تقلبات قيم الأصول، وضد الديون المعدومة للجوء إليها عند الرغبة في التوسيع[1].

حيث يشكل رأسمال و الاحتياطات الأصول الذاتية وهي لا تمثل إلا نسبة ضئيلة من مجموع موارد البنك الكلية وقد لايصل**10%**منها، هذا ما يؤكد القوة الاقتصادية للبنوك التجارية حيث يستطيع أن تجمع إلى مواردها من العملاء وأن تنمي هذه الموارد عن طريق خلفا لودائع.

أما الموارد الغير ذاتية للبنك التجاري فتمثلت في مايلي :

شيكات وحوالات واعتمادات دورية مستحقة الدفع: وهي عبارة عن التزامات أو ذمم عن البنك يكون ملزماً بتسديدها عند تاريخ استحقاقها

[1] مجدي محمود شهاب، مرجع سابق، ص ص 208- 209 .

1. **مستحق للبنوك:** تلجأ إلى الاقتراض من بعضها البعض، خاصة في أوقات الضيق المالي، فقد يلجأ أحد البنوك إلى الاقتراض من بنك أخر أو من بنوك أخر بالمواجهة الزيادة الطارئة في طلب الأفراد على نقود الودائع ويعتبر لجوء البنك إلى مثل هذه الاقتراض طارئا، سرعان ما يزول بزوال الأسباب الداعية له[1].
2. **الودائع** :وهي قوام حياة البنوك التجارية، والمصدر الرئيسي لأموال البنوك التجارية و يعتبر حجم الودائع من المؤشرات المستخدمة لقياس حجم البنك و مركزه والودائع وكم اتم الإشارة إليها فبوظائف البنوك التجارية تأخذ عدة صور وهي[2]:الودائع الجارية، ودائع التوفير، الودائع بإخطار، والودائع لأجل .
3. **خصوم أخرى** :تمثل ديون احتمالية، فحسب أغلب الظن أنها لن تتحقق إذا سارت الأمور على خير ما يرام، ويشتمل هذا البند على الأوراق التجارية، التي قام البنك بخصمها، ثم أعاد خصمها لدى البنك المركزي أو لدى البنوك التجارية الأخرى، وما يقوم البنك بقبوله من كمبيالات وخطابات الضمان التي يصدرها البنك التجاري لمصلحة عملائه و يشتمل هذا كذلك :الأرصدة الدائنة التي تجمد لصالح البنك، أو مستحقات الضرائب أو الفوائد المستحقة لبعض المودعين أو النفقات التي استحقت على البنك ولكنها لم تدفع بعد مثل الأجور و مكافآت ترك الخدمة المخصصة للموظفين و عمال البنك[3].

الفرع الثاني :استخدامات البنك التجاري

أولا–أرصدة نقدية حاضرة:

وتتمثل في السيولة النقدية الكاملة و تتخذ عدة أشكال :

1. نقود حاضرة في خزينة البنك التجاري: حيث يحتفظ البنك التجاري بكمية من السيولة النقدية من نقود معدنية ونقود بمواجهة طلب المودعين وتسديد قيمة الشكات المسحوبة على ودائعهم[4].

2. أرصدة نقدية مودعة لدى البنك المركزي: وتعبر هذه الأرصدة (الفعلية) فيبسط نسبة الاحتياطي القانوني وتتكون عادة من :**الأرصدة النقدية القانونية:** وهي القدر الذي يمكن البنك من بلوغ نسبة الاحتياطي القانوني.

---

[1] ضياء مجيد الموسوي ، **اقتصاديات النقود والبنوك** ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ،2002، ص 276.

[2] حسين بني هاني، **اقتصاديات البنوك والنقود** ، الأسس والمبادئ ،الأردن ،دار الكندي للنشر والتوزيع،2002 ، ص، 219.

[3] أسامةمحمدالفولي،زينبعوضالله،**اقتصادياتالنقودوالتمويل**،جامعةالإسكندرية،دارالجامعةالجديد،كليةالحقوق 2005، ص171.

[4] ضياء مجيد الموسوي ، مرجع سابق ، ص277.

الأرصدة الفائضة: وهي التي تزيد عن الحد القانوني المقرر.

وهذه الأرصدة المحتفظ بها لدى البنك المركزي بحكم القانون وبدون فائدة وتحتسب كنسبة من الودائع لدى البنك، وتحول القوانين البنكية تحديدها لمجلس إدارة البنك المركزي الاعتبارات المرونة.[1]

3. أرصدة سائلة أخرى: وهي الشيكات وحوالات والأوراق المالية المتوقع تحويلها إلى سيولة نقدية كاملة بسهولة.

ثانيا–حوالات مخصوصة:

1. أذونات الخزينة :وهي السندات الحكومية التي تقدم إلى البنك التجاري مقابل حصول الحكومة على قرض من البنك التجاري، وتفرض البنوك التجارية سعر فائدة على هذه القروض الممنوحة إلى الحكومة و هنا يكون سعر الفائدة أقل من أسعار الفائدة المفروضة على القروض المتوسطة أو طويلة الأجل .

2. أوراق تجارية :يلجأ الأفراد إلى البنوك التجارية للحصول على القروض مقابل خصم ما لديهم من أوراق تجارية (سفتجة) وتفرض البنوك سعر فائدة (سعر خصم) على القروض الممنوحة إلى الأفراد و عادة تكون أسعار فائدة منخفضة.[2]

ثالثا– مستحق على البنوك:

هنا تلجأ البنك التجاري إلى أحد البنوك التجارية الأخر بالاقتراض منه عند الضرورة لدعم سيولتها النقديةوفيهذهالحالةيفرضالبنكالتجاريسعرفائدةعلىالقروضالممنوحةإلىالبنوكالتجاريةالأخرى.[3]و يلاحظ أن المستحق على البنك تجاري يعد في ذات الوقت مستحق لبنك تجاري آخر.[4]

رابعا– أوراق مالية و استثمارات:

عادة ما تقوم البنوك التجارية باستثمار جزء من مواردها في شراء السندات الحكومية أو الأوراق المالية من أسهم وسندات القطاع الخاص سعياً وراء الحصول على الأرباح حيث أن هذه الاستثمارات لها عوائد مرتفعة ولكنها أقل سيولة من الحوالات الخصومة إذ ليس من السهل بيعها بسرعة خاصة عندما يسود الركود أسواق المال وقد يتطلب من أصحابها الانتظار حتى تاريخ الاستحقاق إلا أن العائد عليها يكون كبيراً .

---

[1] صلاح الدين حسن السيسي ، **التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد** ، دار الوسام للطباعة والنشر ،الطبعة الأولى 1998، ص ص، 19-20.

[2] ضياء مجيد الموسوي مرجع سابق ، ص 278.

[3] مجدي محمود شهاب ،**اقتصاديات النقود والمال**، مرجع سابق ، ص 213.

[4] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق، ص20.

خامسا–قروض وسلفيات:

يعتبرهذاالأصلأكثرالأصولربحاًوأقلهاسيولةإذليسمنحقالبنكالتجاريأنيطالبالعميلبتسديدقيمةهذهالقروضوالسلفياتقبلأنيحينتاريخاستحقاقها،وتتخذهذهالقروضشكلين :

1. قروضمقابلضمان: يكونهذاالنوعمنالقروضمكفولابضماناتعينية،وقديأخذالضمانالعينشكلبضائع،أوراقتجارية،ذهبعقارات،آلات ..... الخ وقد يكون الضمان بكفالة شخص موثوق به.

2. قروضبدونضمان: فيالسابقكانتالبنوكتترددفيمنحمثلهذهالقروضالإفيحدودضيقة،إلاإنهفيالوقتالحاضراتسعتقديمهذهالقروضوقديعود السببإلىاتساعدورالقطاعالعامفيالاقتصاديالوطنيخاصةوأنالكثيرمنالبنوكالتجاريةأصبحتملكاًالدولة،وفيهذهالحالةيصبحالمقترضمديناًللدولةومنالصعبالتهربمنالمديونية[1].

المبحث الثاني: مدخل إلى سياسة الإيداع في البنوك التجارية

وفي هذا السياق، نتطرق إلى مفهوم وأنواع الودائع، وتخصيصيها، واستراتيجيات تطويرها وإدارتها، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: مفهوم وأنواع الودائع البنكية

الفرع الأول: مفهوم الودائع البنكية

تعد الودائع المصدر الرئيسي لأموال البنوك التجارية، ولما كانت هذه الودائع هي مصدر الإقراض والاستثمار فان كل بنك يحاول أن ينمي ودائعه بشتى الطرق والوسائل، وهو مستعد أن يدفع في الودائع التي يحصل عليها أي تكلفة طالما أنها تحقق له ربحا اكبر من تكلفتها، وذلك بطبيعة الحال دون الإخلال بالقواعد القانونية البنكية[2].كما تعتبر ديونا مستحقة لأصحابها على ذمة البنوك التجارية، وتعتبر هذه الديون نقود يمكن استخدامها لإبراء الذمم أو الديون في الوقت نفسه علما بان هذه الودائع لا تنشا نتيجة لإيداع الأفراد لأموالهم لدى البنوك فقط وإنما تنشا أيضا نتيجة لإقراض البنوك للأفراد فعند إقراض البنوك لأحد الأفراد مبلغا معينا فسيقابل ذلك تعهد من المقترض بالدفع في الزمان المحدد مستقبلا. وهذا التعهد أو الوعد بالدفع المستقبلي ناشئ عن تعهد حالي أو آني من البنك بفتح حساب للمقترض، لذلك فان تعهد الأفراد المقترضين بالدفع(أي القرض) يعد أصلا من أصول البنك يحصل بموجبه على ربح يتمثل في سعر الفائدة على القرض، بينما يعد وعد البنك بدفع مبلغ القرض للمقترض خصما

[1] ضياء مجيد الموسوي ، مرجع سابق ،ص ص278، 279.

[2] الهواري سيد، **إدارة البنوك**، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1983، ص50 .

من خصوم البنك، أي استحقاقا عليه، لهذا فان البنوك التجارية تستطيع أن تخلق المزيد من الودائع نتيجة لما تزاوله من عمليات الإقراض[1].

وتعتبر درجة استقرار الودائع أهم خاصية تؤثر على سياسة البنك في توظيفها، وبالتالي في سياسته للإقراض لأنه بالرغم من أن الاحتياطات الأولية والثانوية تستخدم في مواجهة مسحوبات الودائع، إلا أن البنك الذي يواجه تقلبات استثنائية في ودائعه بحاجة إلى سياسة اقراضية منخفضة قياسا ببنك آخر تحافظ ودائعه على وتيرة مستقرة نوعا ما أو تنمو ودائعه باستمرار.

كما تعرف الوديعة على أنها اتفاق يدفع بمقتضاه المودع مبلغا من النقود بوسيلة من وسائل الدفع ويلتزم البنك برد هذا المبلغ عند الطلب، كما قد يلتزم بدفع فوائد على قيمة الوديعة، تحاط الودائع البنكية بالسرية التامة وذلك لان قيمة الوديعة تدل على المركز المالي للمودع.

الفرع الثاني: أنواع الودائع

حيث تصنف حسب:

أولا– حسب المعيار الزمني:

وتقسم إلى:

1. الودائع تحت الطلب: يطلق عليها مسميات مختلفة، فالكثير يسمونها الحسابات الجارية وحسابات عند الاطلاع وحسابات الشيكات والودائع تحت الطلب عبارة عن مبلغ معين من المال يودع لدى البنك التجاري ويتعهد البنك بدفعه في أي وقت يشاء فيه صاحب الوديعة سحب كامل وديعته أو جزء منها، وبمعنى آخر هي حساب جاري لصاحب الوديعة ويلتزم البنك بالدفع عند الطلب مبلغا من المال مساويا لمبلغ الوديعة. وتشكل هده الودائع مصدرا أساسيا لسيولة البنوك، وأهميتها النسبية من إجمالي هذه الودائع لدى البنوك تحدد قدرة البنوك التجارية في التوسع أو الانكماش في منح الائتمان.[2]

2. الودائع الثابتة: وهي الودائع التي يتم دفعها للعميل المودع بعد فترة محددة من إيداعها أو بعد مدة من الإشعار المقدم للبنك لسحبها وهي نوعان:

الودائع لأجل تستحق بتواريخ معينة: وهي الودائع التي يلتزم البنك بموجبها بالدفع في وقت لاحق على إيداعها، أي يتم الاتفاق على هذا الوقت بين المودع والبنك، ويعد هذا النوع من الودائع التزاما من البنك بالدفع

[1] عبد الله خالد، والطراد إسماعيل، **إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص ص245-246 .

[2] **مرجع سابق** ،ص246-247.

أ. لمبلغ الوديعة بعد انقضاء الفترة المتفق عليها بين المودع والبنك ويدفع البنك عنها سعر فائدة للمودع وإذا طلب المودع سحب وديعته قبل ميعاد الاستحقاق، يحق للبنك أن يختار بين عدم الدفع حسب الاتفاق وبين التساهل والدفع، وفي الغالب تميل البنوك إلى البديل الثاني في الظروف العادية حتى لا تسيء إلى سمعتها، وفي هذه الحالة قد تضع المودع أمام احد البديلين:[1]

- إما أن يسحب الوديعة ويخسر الفائدة.
- وإما أن يقترض من البنك بضمان وديعته وبسعر فائدة اكبر من سعر الفائدة التي يتقاضاها من البنك على وديعته.

ب. **الودائع لأجل بإخطار:** وهي مبالغ تودع لدى البنك التجاري ولا يتم السحب منها إلا بعد إخطار البنك بفترة زمنية يتفق عليها عند الإيداع، وبالمقابل يدفع البنك فائدة على هذه الودائع قد تكون معدلاتها أقل أو مساوية لأسعار الفوائد على الودائع لأجل وتلجأ الهيئات والأفراد إلى هذا النوع من الإيداع عندما يتجمع لديها رصيد نقدي في فترات دورية ولمدة قصيرة انتظارا لفرص الاستثمار ولا ترغب تلك الهيئات والأفراد في الارتباط بإيداع أموالهم لفترة محدودة خوفا من الإيداع بدلا من مجرد الإيداع في الحساب الجاري العادي، إذ تتاح لها فرص استثمار الأموال محددة خوفا من الإيداع بدلا من مجرد الإيداع في الحساب الجاري العادي، إذ تتاح لها فرص استثمار الأموال المودعة بإخطار دون الاحتفاظ بمبالغ كبيرة سائلة لمقابلة السحب منها. فالودائع بإخطار تعتبر حالة متوسطة بين الإيداع الثابت وبين الحساب الجاري.[2]

ودائع التوفير: وهي اتفاق بين البنك والزبون يودع بموجبه الزبون مبلغا من النقود لدى البنك مقابل الحصول على فائدة على أن يكون للزبون الحق في السحب من الوديعة في أي وقت يشاء دون إخطار سابق منه وبموجب هذا النوع من الودائع يعطي المتعامل مع البنك دفتر توفير يوضح فيه إيداعات وسحوبات وما يستحق له من فائدة على الرصيد، فيساعد ذلك على تقليل عدم الثقة في البنك عندما يريد سحب أي مبلغ، إذ بدونه يمتنع البنك الاستجابة لرغبته، وهذا الدفتر ملك للبنك وليس لحامله ورغم أن ودائع التوفير تشكل نسبة اقل من الودائع تحت الطلب إلا أن ذلك لا يقلل من أهمية هذا المورد حيث يعتبر بالإضافة للودائع لأجل وتحت إشعار أهم موارد البنك المالية، وعادة ما يكون السحب النقدي من حسابات التوفير اقل من الحسابات تحت الطلب لضرورة

[1] رمضان زياد، محفوظ جودة، **الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك**، دار وائل للنشر والتوزيع، ط الثانية، عمان، 2003، ص59.

[2] العصار رشاد – الحلبي رياض،**النقود والبنوك**،دار صفاء للنشر والتوزيع،عمان،2000،ص77.

3. حضور الساحب إلى البنك لدى السحب لأنه لا يعطي دفتر شيكات، كما تمتاز أرصدة هذه الحسابات بالثبات والاستقرار ولهذا يدفع عليها فوائد.[1]

ثانيا– حسب المصدر :وتقسم إلى:

1. الودائع الحقيقية(الأولية):وتنشا عن إيداع شيكات (مسحوبة على بنك آخر) في البنك وتسجل ودائع أولية حقيقية غير وهمية، بمعنى أن بها قيمة حقيقية عهد بها فعلا إلى البنك، أي أنها هي المبالغ التي أودعت فعلا بالبنك بواسطة أصحاب الأموال.

2. الودائع المشتقة: وتسمى أيضا ودائع ائتمانية وتخلقها البنوك عن طريق منح القروض وتصنيفها إلى قيمة النقود الورقية والمعدنية المتداولة، لذا فهي من أهم أنواع الودائع.[2]

المطلب الثاني: تخصيص الودائع والعوامل المؤثرة فيها

نتطرق في السياق، إلى أساليب تخصيص الودائع والعوامل المؤثرة فيها وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول: أساليب تخصيص الودائع:

يقوم البنك بالتخصيص وذلك لإنفاق الموارد على أموال يمكن تحقيق الربح فيها وأدنى معدل خطر:

أولا– أسلوب مجمع الموارد:

تتمثل موارد البنك من المصادر سواء ودائع جارية أو ودائع لآجال أو ودائع التوفير والقدرة الأساسية في هذه الطريقة هي تجميع هذه الموارد كلها وتوزعها على الاستخدامات الأساسية(إقراض، استثمار، سيولة).

---

[1] منيرإبراهيم الهندي، **الفكر الحديث في مجال الاستثمار**، سلسلة الفكر الحديث في مجال الإدارة المالية، منشاة المعارف، الإسكندرية،1996، ص149.

[2] الصيرفي محمد،**إدارة البنوك**،دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص165.

الشكل رقم02: تصريف موارد البنك (أسلوب مجمع الموارد)

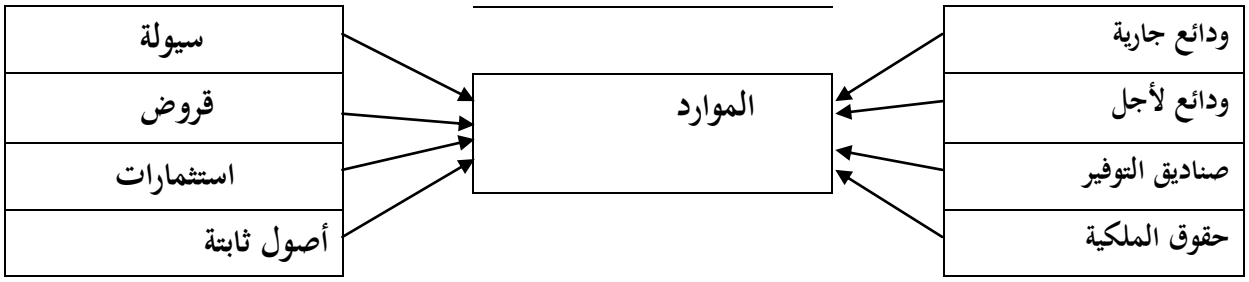

المصدر: طلعت اسعد عبد الحميد ،**إدارة البنوك: مدخل تطبيقي**، مكتبة عين شمس، مصر، 1992، ص60.

ثانيا–أسلوب تخصيص الأموال

ترتكز هذه الطريقة بشكل كبير على السيولة لكنها تفشل في وضع احتياطات السيولة لكل من ودائع الآجال والودائع الجارية وودائع التوفير لذلك استخدام أسلوب تخصيص الأموال كوسيلة لتتغلب على هذه الصعوبات يقوم هذا الأسلوب بالدرجة الأولى على نوعية الموارد المتاحة، أي توزيع الموارد على الأصول وفقا لطبيعة كل منها فالودائع الجارية توجه بنسبة كبيرة إلى الأصول السائلة[1].

الشكل رقم03 : تصريف موارد البنك(أسلوب تخصيص الموارد)

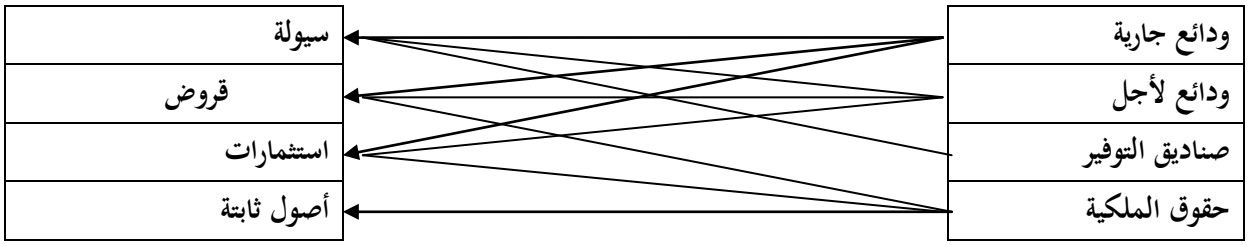

المصدر: طلعت اسعد عبد الحميد،**إدارة البنوك: مدخل تطبيقي**، مكتبة عين شمس، مصر، 1992، ص67 .

[1] مرجع سابق، ص82.

الفرع الثاني: العوامل المؤثرة في ودائع البنك

هناك العديد من العوامل التي تؤثر في حجم الودائع التي يودعها الأفراد لدى البنوك وهي:[1]

أ. مستوى النشاط الاقتصادي .

ب. الاستقرار السياسي والقانوني .

ج. العادات والأعراف.

د. الوازع الديني.

هـ. الوعي البنكي.

و. السمات المادية والشخصية للبنك.

ز. الخدمات التي تقدمها البنوك.

ح. السياسة الرئيسية وقوة المركز المالي للبنك.

المطلب الثالث: استراتيجيات تنمية وتطوير وإدارة الودائع

في هذا السياق، يتم التطرق إلى استراتيجيات تنمية وتطوير وإدارة الودائع على النحو التالي:

الفرع الأول: استراتيجيات تطوير الودائع

تتنوع الاستراتيجيات البنكية التي تنتهجها البنوك لغرض تنمية الطلب على الودائع وفيما يلي استعراض لأهمها:

أولا–استراتيجية تطوير الودائع:

نظرا لطبيعة السوق البنكية التي تتميز بديناميكية، فإن تطوير المنتجات يعد أحد أهم العناصر الأساسية في نجاح البنك، وقد يأخذ شكل تطوير منافع الودائع الحالية أو تقديم أنواع جديدة بهدف جذب زبائن جدد فضلا عن زيادة الطلب على الودائع الحالية، فمثلا قدمت البنوك في الستينات شهادات الإيداع ، بأصنافها المتعددة كأحد المنتجات الجديدة، وبطريقة متشابهة قامت بعض البنوك الفرنسية بتطوير منافع جديدة للمنتج من خلال طرح ودائع على شكل وثائق تأمين حياة ادخارية، وتواجه البنوك محددات في قدرتها على تطوير منتجاتها مثل التشريعات والقوانين التي تحد من قدرة البنوك على الإبداع .

ويتطلب إتباع إستراتيجية تطوير الودائع دراسة معمقة ودقيقة لأوضاعع المنافسين، وغالبا ما تختار هذه الإستراتيجية البنوك الكبيرة ذات الإمكانيات الواسعة والتقنيات الكبير[2].

---

[1] أكرم حداد، مشهور هذلول، **النقود والمصارف" مدخل تحليلي ونظري"**، دار وائل للنشر،عمان،2005،ص165.

[2] حمزة محمود الزبيدي، **إدارة المصارف**، مؤسسة الوراق، الأردن، 2000، ص170.

ثانيا– استراتيجية الخدمات:

إن جوهر هذه الاستراتيجية هو صناعة الخدمات والتسهيلات المستقلة أو المرتبطة مع المنتجات البنكية الأساسية مما يساهم على زيادة الطلب على ووداعها للاستفادة من تلك الخدمات، إذ يفضل الزبائن التعامل مع البنوك القادرة على تطوير خدماتها، وكل هذا يؤدي إلى زيادة الزبائن البنك وكذا قدرته التنافسية وتأخذ هذه الاستراتيجية مجالات عدة منها:

1. الخدمة: تهتم البنوك بتقديم من الخدمات، تتضمن الخدمات العامة مثل عمليات تحويل الأموال الداخلية والخارجية، وكل هذا يؤدي إلى ازدياد زبائن البنك وكذا إدارة محافظ العملاء وتقديم الخدمات الاستشارية للزبائن وأصحاب الودائع الكبيرة ومنتجات التأمين، إضافة إلى أن البنوك تحرص على امتلاك معايير الجودة العالية في خدماتها ومنتجاتها.

2. موقع وإجراءات تقديم الخدمة: وتتضمن تحسين وسائل الخدمة وسرعة أدائها، وذلك باستخدام التكنولوجياالمتطورة والأجهزة ذات التقنية العالية، وكذا تنظيم أوقات العمل لتلائم الزبائن مثل تمديد ساعات العمل إلى أوقات متأخرة واستحداث وسائل يمكن للعملاء استعمالها حتى في خارج أوقات العمل والعطل سواء كان سحبا أو إيداعا[1].

ثالثا– استراتيجية تطوير الأسواق :

تنتهجها البنوك التي تتجه نحو التوسع في أسواق بهدف جذب زبائن جدد، وتتضمن هذه الاستراتيجية المجآلات الآتية[2]:

1. تطوير أسواق جديدة: والتي تستند على توسيع شبكة الفروع في مناطق جديدة نتيجة توفر فرصة سوقية مناسبة ، وقد زاد الاهتمام بهذه الاستراتيجية نتيجة ازدياد التوجه نحو العولمة وتحرير تجارة الخدمات المالية. وقد يصاحب الدخول في أسواق جديدة تطوير منافع إضافية للودائع بهدف جذب فئات جديدة من الزبائن.

2. استراتيجية التغلغل في الأسواق الحالية: وتركز هذه الاستراتيجية أساسا على العمل لتوسيع الحصة السوقية في الأسواق الحالية، وهذا بالقيام بدراسة معمقة لطبيعة وخصائص الزبائن واحتياجاتهم وبشكل يهدف إلى جذب زبائن جدد وتشجيع الزبائن الحاليين على رفع طلباتهم على المنتجات والخدمات البنكية[3].

وغالبا ما تختار البنوك استراتيجية تطوير الأسواق مع استراتيجية تطوير المناخ والخدمة معا بما يتلاءم وظروف

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000،ص 85.

[2] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سابق، ص 174.

[3] عبد الغفار حنفي، **إدارة البنوك**،دار العاصمة، مصر، 1997 ، ص 250.

السوق والمنافسة.

رابعا –استراتيجية التنويع (البنك الشامل)

شهدت الصناعة البنكية أشكالا من التحولات في طبيعة أعمال البنوك فرضتها ظروف المنافسة الشديدة وحركة الإبداعات في أسواق المال ما فرض على البنوك تنويع منتجاتها وخدماتها وهذا إما باستعمال التنويع المترابط منخلال نشاطات مرتبطة مع مجال عملها الحالي مثل قبول الودائع من كل الأطراف أو القطاعات مما يعني زيادة الطلب على الودائع، أو بإتباع التنويع غير المترابط وذلك بالدخول في مجالات غير بنكية مثل إدارة صناديق الاستثمار، وتقديم خدمات التمويل للتأجير أو القيام بأعمال التأمين أو القيام بالدور الاستشاري...الخ، هذا ما يؤدي إلى الثقة بالبنوك وبالتالي زيادة التعامل معها والطلب على منتجاتها، وكذا خلق مصادر جديدة للربح وبالتالي إمكان إتباع منافسة سعريه في مجال الودائع لجذب الزبائن بسبب انخفاض التكاليف نظرا لحجم النشاط.

خامسا–استراتيجية الاندماج و الحيازات:

يعرف الاندماج بأنه جمع اثنين أو أكثر من وحدات (منشآت) الأعمال، بينما تعرف الحيازات بأنها شراء بنك من قبل بنك آخر، وقد تسارعت موجة الاندماجات والحيازات لتكوين البنوك الكبيرة القادرة على المنافسة، إذ تمت خلال المدة (79-93) حيازة أكثر من (2500)بنك في الو. م. أ وحدها، ومن أحد الدوافع الأساسية للاندماج في البنوك هو زيادة حصة الودائع في مواجهة البنوك المنافسة[1].

سادسا–استراتيجية التمييز:

تبحث منشأة الأعمال دائما عن التميز والتفرد من خلال تطوير منتجات وخدمات متميزة.

ويتحقق التمييز من خلال جعل الزبون يشعر أنه يتعامل بخصوصه مع البنك لا مثيل له من حيث المنتجات والخدمات التي يقدمها، وكذا خلق صورة للبنك مميزة كاستخدام بعض الرموز التي تشكل صورة في ذهن الزبون وكذا منح هدايا تحمل ذات الرمز للمودعين الجدد مما يجعل البنك معروفا جدا من خلال رمزه.

سابعا–الاستراتيجية السعرية :

تعني هذه الاستراتيجية أساسا بالجوانب السعرية للمنتجات والخدمات بهدف تحقيق أهداف البنك الأساسية التي من أبرزها رفع الطلب على الودائع، وتعتمد هذه الاستراتيجية على عدة عوامل أهمها:

1. رفع القيود عن أسعار الفائدة.
2. صعوبة الحصول على الأموال.

[1] حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سابق، ص177.

3. وجود فرصة استثمار مربحة للأموال تغطي سعر الفائدة، وكلما كان الطلب على القروض أكبر تشجعت البنوك الاستراتيجية السعرية.

4. ارتفاع معدلات التضخم.

وتتنوع طرق التسعير التي تنتجها البنوك كوسيلة تنافسية لزيادة الطلب على الودائع، قد تمنح البنوك أسعار فائدة أعلى من التكلفة التي تمنحها البنوك المنافسة بهدف جذب الزبائن، أو منح أسعار فائدة خاصة لأصحاب الودائع الكبيرة ذات النشاط المنخفض فيما يخص حركة السحب. بالمقابل فإن البنوك تعتمد على جوانب سعريه أخرى لجذب الزبائن ورفع الطلب على الودائع كأسعار الفائدة التصاعدية مع ارتفاع الرصيد، بالإضافة إلى العمولات والأجور التي تتقاضاها عن خدماتها فتقدم خصومات معينة لأصحاب الأرصدة الدائنة والكبيرة من أجل تخفيض التكاليف التي يتحملها المودع. وتؤثر عوامل عديدة في استراتيجية التسعير التي يستخدمها البنك تتمثل في سياسة البنك المركزي وطبيعة الودائع وأجل استحقاقها وحسب المخاطر التي يتعرض لها البنك إذ تعرض البنوك ذات المركز القوي أسعار فائدة أدنى من البنوك الصغيرة.

ثامنا – استراتيجية التركيز (التخصص):

وهذه الاستراتيجية تعتمد على مبدأ تركيزه البنك على تقديم تشكيلة معينة من المنتجات فقط، أو التخصص في العمل في المناطق الجغرافية التي تستطيع خدمتها بكفاءة وبكلفة منخفضة دون تقيم جميع الخدمات والمنتجات البنكية الموجودة في السوق وفي أغلب المناطق، إذ يصعب على جميع البنوك أداء كافة العمليات وتقديم مجموعة متكاملة من المنتجات بكفاءة متساوية.وتستند هذه الإستراتيجية على تقسيم البنوك لأسواقها وزبائنها وفق أسس معينة (ديموغرافي – جغرافي – استخدام المنتج) ، ثم تكييف منتجات ملائمة لحاجات السوق المستهدف وأثبتت التجارب أن البنوك التي تعتمد هذه الإستراتيجية قد حققت النجاح المطلوب فمثلا في أمريكا استطاع أن يواجه الصعوبات التي واجهته كمؤسسة كاليفورنيا منتشرة جغرافيا عندما تحول إلى بنك يركز أعماله في ولاية كاليفورنيا. وقد تتخصص بعض البنوك مصادفة أو نتيجة لوقوعها قرب صناعة معينة إذ ترتبط أعماله مع أعمالها وأكثر أنواع البنوك شيوعا في استخدام استراتيجية التركيز هي البنوك الخاصة والتي تركز عملياتها ومنتجاتها لخدمة العائلات الثرية ، وتتبنى بغض البنوك توليفة من استراتيجيات التركيز والتمييز عبر تطوير منتجات جديدة لإرضاء رغبات الزبائن في قطاعات سوقية معينة والعمل أيضا على تمييز تلك المنتجات عن التي يقدمه المنافسين ، وهذا كله من أجل توزيع موارد البنك وطاقاته بصورة أكثر فاعلية وتمكنه من اقتناص الفرص في السوق وتلبية حاجات ورغبات الزبائن المتجددة .

الفرع الثاني:استراتيجيات إدارة الودائع

نظرا لأهمية الودائع في حياة البنك التجاري فإن إدارتها لزاما من لوازم الإدارة السلمية للبنك ، لذا ترى البنوك لزاما عليها أن تلجأ إلى دراسة تركيبة الودائع وتوزيعها وحركتها وهذا كله من أجل اتخاذ القرار السليم فيما يخص استثماره وفيما يلي تفصيل هذه النقاط الثلاث:

أولا– تركيبة الودائع:

تعني دراسة تركيبة الودائع أن تتعرف إدارة البنك على أصناف الودائع الموجودة لديها ، فوجود الودائع الطويلة الأجل على مختلف أشكالها ، والودائع الخاضعة لإشعار بنسبة كبيرة تتيح لإدارة البنك مجال أكبر من الحرية في استثمار موجوداتها ، وهكذا فإن ضعف مستوى هذا النوع من الودائع يجب على الإدارة زيادته ، وأن تتعرف الإدارة على أصناف الودائع حسب قدرات المودعين المالية وفيما إذا كانت غالبية ودائعها مملوكة لكبار المودعين أم صغارهم ، إن ودائع صغار البنك المودعين أكثر ثباتا لضآلة الكميات المسحوبة منها في وقت واحد فإذا كانت نسبة هؤلاء المودعين قليلة نسبيا في تركيبة الودائع فإن على إدارة البنوك أن تعمل على توسيع قاعدة الودائع أي السعي لزيادة عدد صغار المودعين في البنك إلا أن هناك جانبا هاما على الإدارة الانتباه له قبل التمادي في هذا الاتجاه ألا وهو ضمان عدم تأثير هذه الزيادة على ربحية الودائع لأنه كلما صغر حجم الوديعة كلما ازدادت تكاليفها النسبية نظرا لوجود نسبة كبيرة من هذه التكاليف على شكل تكاليف ثابتة، وهنا قد تلجأ الإدارة إلى عدم تشجيع هذه الودائع مثل تخفيض الفوائد التي تدفعها عليها أو اشتراط حد أدنى لا تقبل الوديعة إذا كانت دونه[1].

كما أن دراسة تركيبة الودائع تعين على معرفة حجم الودائع العامة وبالنسبة للودائع الخاصة وكما هو معلوم فإن الودائع الخاصة تفضلها البنوك على الودائع العامة.

ثانيا– توزيع وحركة الودائع:

والمقصود به التوزيع الجغرافي للودائع بين مختلف فروع البنك في القطر (البلد الواحد) فمن دراسة التوزيع يمكن للبنك أن يعرف حجم الودائع المتوفرة في كل فرع من فروعه ففي حالة وجود فائض في فرع ما فدراسته تمكنه من الاستفادة وهذا بتوجيهه إلى فرع آخر يحتاج إليه. بينما يقصد بحركة الودائع معرفة نمط الإيداع والسحب خلال فترة زمنية قد تكون سنوية أو موسمية أو شهرية وتستفيد الإدارة من معرفة هذا النمط بأن تستعمله في عمليات التنبؤ والتخطيط المالي للمستقبل. أما نمط هذه الحركة خلال السنة الواحدة فيبين التغيرات التي تطرأ على حجمها خلال

[1] منير إبراهيم هندي،**الفكر الحديث في مجال الاستثمار**، مرجع سابق، ص 31.

شهور السنة فالحركة الشهرية تبين مثلا التغيرات التي تحدث في مواسم الأعياد كما أن هناك مواسم في السنة تتراكم فيها الودائع في البنوك أكثر من غيرها[1]. هذا ويمكن رسم حركة الودائع خلال أيام الشهر فيلاحظ أن نوعا من التغيرات يحدث في مطلع الشهر وفي أواخره حيث ترتفع الودائع في مطلع الشهر في العادة نتيجة لقبض الموظفين والعاملين وذوي الدخل المحدد أجورهم وتنخفض في النصف الثاني من الشهر عندما تستخدم هذه الفئات جزءا من ودائعها وعندما تعمد المؤسسات والدوائر المودعة في البنوك إلى دفع رواتب وأجور موظفيها ومستخدميها، هذه الحركة النمطية تعطي صورة لإدارة البنك تسترشد بها في تنظيم حركة توظيفها واستثمارها حيث تتلاءم مع حركة الودائع وسحبها. وعلى الرغم من فوائد هذه الدراسات في عملية التنبؤ للمستقبل في مجال التخطيط المالي إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن هذه الدراسة ليست كل شيء، أي معرفة نمط الحركة لا يغني الإدارة من ضرورة التنبؤ لعوامل أخرى هامة تؤثر في الحركة فتخرجها عن نمطها المعتاد مثل الأوضاع الاقتصادية العامة والاستقرار السياسي أو عدمه وحالة الأسواق، ومن هنا نجد أن البنوك تهتم كثيرا بمراقبة حركة الودائع اليومي لئلا تتفاجئ بسحوبات غير عادية تحرجه[2].

المبحث الثالث: مدخل إلى السياسة الاقراضية

حتى يتسنى للبنك تجنب الانزلاق في مخاطر ائتمانية غير محسوبة، يترتب عليها ضياع أمواله، أو اهتزاز عنصر الثقة فيه من جانب عملائه مما يضطرهم أو يدفعهم إلى سحب ودائعهم، وتعرض البنك لخطر الإفلاس، وفي الوقت نفسه لضمان تحقيق معدل مناسب من الأرباح ولتوحيد جهود العاملين فيه. يتوجب عليه رسم معالم السياسة الاقراضية الخاصة به. وعلى هذا الأساس، يتم التطرق إلى:

المطلب الأول: ماهية السياسة الاقراضية في البنوك التجارية

وفي هذا السياق، يتم التطرق إلى مفهوم ومعايير إعداد السياسة الاقراضية على النحو التالي:

الفرع الأول: مفهوم الائتمان وأنواع القروض المصرفية

أولا– مفهوم الائتمان البنكي ونشأته:

إن أصل معنى الائتمان في الاقتصاد هو القدرة على الإقراض، واصطلاحاً: هو التزام جهة لجهة أخرى بالإقراض أو المداينة، ويراد به في الاقتصاد الحديث: أن يقوم الدائن بمنح المدين مهلة من الوقت يلتزم المدين عند انتهائها بدفع قيمة الدين، فهو صيغة تمويلية استثمارية تعتمدها البنوك بأنواعها. ويعرّف الائتمان بأنه: " الثقة التي يوليها

[1] محمد سعيد أنور سلطان، **إدارة البنوك**، الدار الجامعية الجديدة ، الإسكندرية ، 2005، ص 87.

[2] حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سابق، ص ص32-40.

البنك لشخص ما سواء أكان طبيعياً أم معنوياً، بأن يمنحه مبلغاً من المال لاستخدامه في غرض محدد، خلال فترة زمنية متفق عليها وبشروط معينة لقاء عائد مادي متفق عليه وبضمانات تمكّن البنك من استرداد قرضه في حال توقف العميل عن السداد ."[1]

وتعرّف القروض البنكية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء التي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة، أو على أقساط في تواريخ محددة. ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله في حال توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر. وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية ويحتوي على مفهوم الائتمان والسلفيات، حتى إنه يمكن أن يكتفي بأحد تلك المعاني للدلالة على إحداها.

إن أول أشكال العمل البنكي كان قبول الودائع التي لم تكن تعطي أصحابها في البداية أي حق بالفائدة، لا بل إنه كان يترتب عليهم في بعض الأحيان دفع جزء منها لمن أودعت لديه هذه الممتلكات لقاء حراستها والمحافظة عليها. ومن ثم أخذت مؤسسات الإيداع هذه بممارسة عمليات الإقراض لقاء فوائد وضمانات تختلف باختلاف طبيعة العمليات والمواد المقرضة، وكانت عمليات الإقراض هذه تتم من ممتلكات المقرض نفسه. بعد ذلك ومع تطور العمل البنكي وتراكم الودائع لدى المؤسسات التي تمارس العمليات البنكية، لاحظت هذه المؤسسات أن قسماً من المودعين يتركون ودائعهم فترة طويلة دون استخدامها ففكروا باستخدام جزء من هذه الودائع، وتسليفها للمحتاجين مقابل فائدة، وبعد أن كان يدفع المودع عمولة إيداع أصبح يتلقى فائدة على ودائعه، وبعد أن ازدادت هذه العمليات لاحظ الصيارفة أن باستطاعتهم منح قروض دون ودائع فعلية مقابلة لما لديهم. وهكذا من مهمة قبول الودائع في البداية انتقل العمل البنكي إلى ممارسة عمليات الإقراض والتسليف، ليصبح الركن الأساسي لأعمال البنوك الحديثة هو قبول الودائع والمدخرات من جهة وتقديم التسهيلات الائتمانية والخدمات البنكية المتعددة الأشكال من جهة أخرى.

[1] عبد العزيز الدغيم وآخرون، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (28) العدد (3)، ، سوريا، 2006، ص ص: 193- 194.

ثانيا– أنواع القروض البنكية:

يلخص الشكل رقم (04) أنواع القروض البنكية:

الشكل رقم (04) أنواع القروض البنكية

المصدر: الإئتمان البنكي، مقال منشور على الموقع الالكتروني التالي:

www.kantakji.com/media/4392/السادس-الفصل.doc(**10/05/2016**)

الفرع الثاني: مفهوم وأسس السياسة الاقراضية:

أولا– مفهوم السياسة الاقراضية:

– تعني سياسة الإقراض الإلمام بحاجيات المجتمع وأسواق الائتمان التي يخدمها البنك أو يتوقع أن يخدمها ولإمداد النشاط الاقتصادي بأموال بحيث يخدم التقدم الاقتصادي وفق للسياسة المرسومة.[1]

-كما تمثل سياسة الإقراض جملة المبادئ والأسس المنظمة لأسلوب دراسة ومنح التسهيلات الاقراضية وأنواع الأنشطة الاقتصادية التي يمكن تمويلها وكيفية تقدير مبالغ التسهيلات المطلوبة لمنحها وأنواعها وآجال استحقاقها وشروطها الرئيسية.[2]

– سياسة الإقراض هي سياسة يتم إقرارها واعتمادها من قبل الإدارة العليا للبنك ويجب أن تكون مرنة وغير جامدة، بحيث تبحث في العموميات ولا تدخل في التفاصيل المقيدة للحركة.[3]

– السياسة الاقراضية هي عبارة عن: " إطار يتضمن مجموعة المعايير والشروط الإرشادية – تزود بها إدارة منح الائتمان المختصة – لضمان المعالجة الموحدة للموضوع الواحد، وتوفير عامل الثقة لدى العاملين بالإدارة بما يمكنهم من العمل دون خوف من الوقوع في الخطأ، وتوفير المرونة الكافية، أي سرعة التصرف بدون الرجوع إلى المستويات العليا، ووفقاً للموقف، طالما أن ذلك داخل نطاق السلطة المفوضة إليهم ".[4]

ومن خلال هذه التعاريف يمكن أن نخلص إلى أن سياسة الإقراض تمثل بناءا محكما متناسقا يساعد البنك في أداء دوره بفعالية وانسجام بين المستويات الإدارية المختلفة بلا تداخل للصلاحيات والمهام مما يسهل عملية صنع القرار داخل البنك ويجب أن تكون السياسة مكتوبة لتكون دليلا لموظفي البنك كل حسب موقعه، وبناء على ذلك فإن سياسة الإقراض في البنك التجاري يجب أن تشمل القواعد التي تحكم عمليات الإقراض بمراحلها.

---

[1] رشيد حمريط، **سياسة الودائع والقروض**، رسالة ماجستير، الجزائر، 2001/2000، ص22.

[2] صلاح الدين حسن السيسي، **التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد**، دار الوسام، بيروت، 1998، ص،45.

[3] عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، دار وائل للنشر، عمان، 1999، ص،31.

[4] عبد العزيز الدغيمو آخرون، مرجع سابق، ص: 195.

ثانيا– أسس منح الائتمان والسياسة الاقراضية:

يجب أن يتم الائتمان البنكي استناداً إلى قواعد وأسس مستقرة ومتعارف عليها، وهي:

أ. **توفر الأمان لأموال البنك:** وذلك يعني اطمئنان البنك إلى أن المنشأة التي تحصل على الائتمان سوف تتمكن من سداد القروض الممنوحة لها مع فوائدها في المواعيد المحددة لذلك.

ب. **تحقيق الربح:** والمقصود بذلك حصول البنك على فوائد من القروض التي يمنحها تمكنه من دفع الفوائد على الودائع ومواجهة مصاريفه المختلفة، وتحقيق عائد على رأس المال المستثمر على شكل أرباح صافية.

ج. **السيولة:** يعني احتفاظ البنك بمركز مالي يتصف بالسيولة، أي توفر قدر كافٍ من الأموال السائلة لدى البنك – النقدية والأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية إما بالبيع أو بالاقتراض بضمانها من البنك المركزي– لمقابلة طلبات السحب دون أي تأخير، وهدف السيولة دقيق لأنه يستلزم الموازنة بين توفير قدر مناسب من السيولة للبنك وهو أمر قد يتعارض مع هدف تحقيق الربحية، ويبقى على إدارة البنك الناجحة مهمة المواءمة بين هدفي الربحية والسيولة.

الفرع الثالث: معايير السياسة الاقراضية

في هذا السياق، يمثل مجلس الإدارة سلطة إدارية للبنك ويتحمل المسؤولية النهائية في وضع أي سياسة تغطي النشاط البنكي للبنك، ومن بين هذه السياسات سياسة الإقراض، غير أن الواضع الفعلي لسياسة الإقراض يتمثل في خبراء الائتمان بالبنك ومن الأفضل أن يبدأ وضع مقومات السياسة الائتمانية من القاعدة والتي تمثل مختلف الفروع إلى القمة التي تمثل مجلس الإدارة. ويتعين عند وضع هذه السياسة مراعاة أن تحقق عدة مستويات من التوافق والتناسق. والتي تشمل:[1]

أ. التوافق مع البيئة البنكية الخارجية والتي تختلف من وحدة بنكية لأخرى.

ب. التناسق فيما بين سياسات الائتمان الفرعية بمختلف الولايات والمدن.

ج. تناسق السياسة الاقراضية للبنك مع باقي سياساته الأخرى كسياسة تنمية الودائع، سياسة الاستثمار المالي وغير المالي...إلخ.

د. تحقيق التناسق بين مكونات كل من سياسات البنك الرئيسية.

[1] محمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الائتمان المصرفي**، الإسكندرية، منشأة المعارف، ط الثانية، ص ص، 238– 239.

وبصورة عامة يعتبر نموذج المعايير الائتمانية المعروفة بـ 5C'S أبرز منظومة ائتمانية لدى محللي وما نحي الائتمان على مستوى العالم عند منح القروض، والتي طبقاً لها يقوم البنك كمانح ائتمان بدراسة تلك الجوانب لدى عميله المقترح كمقترض أو كعميل ائتمان. وفيما يلي استعراض لهذه المعايير:[1]

أ) **الشخصية**Character: تعد شخصية العميل الركيزة الأساسية الأولى في القرار الائتماني وهي الركيزة الأكثر تأثيراً في المخاطر التي تتعرض لها البنوك، وبالتالي فإن أهم مسعى عند إجراء التحليل الائتماني هو تحديد شخصية العميل بدقة. فكلما كان العميل يتمتع بشخصية أمينة ونزيهة وسمعة طيبة في الأوساط المالية، وملتزماً بكافة تعهداته وحريصاً على الوفاء بالتزاماته كان أقدر على إقناع البنك بمنحه الائتمان المطلوب والحصول على دعم البنك له. وقياس عامل معنوي كعامل الأمانة والنزاهة بدرجة دقيقة أمر تكتنفه بعض الصعوبات من الناحية العملية، ويتم التغلب على هذه الصعوبات من خلال الاستعلام الجيد وجمع البيانات والمعلومات عن العميل من المحيطين العملي والعائلي له، لمعرفة المستوى المعيشي وموارده المالية والمشاكل المالية التي يعانيها، ومستواه الاجتماعي وسجل أعماله التي قام بها وماضيه مع البنك ومع الغير وسابق تصرفاته مع البنوك الأخرى. ويتم ذلك عن طريق الاتصال بالمنشأة والعاملين بها، وبمورديها والبنوك التي سبق للعميل المقترح التعامل معها.

ب) **القدرة**Capacity : وتعني باختصار قدرة العميل على تحقيق الدخل وبالتالي قدرته على سداد القرض والالتزام بدفع الفوائد والمصروفات والعمولات. ... ومعيار القدرة أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي يتعرض لها البنك عند منح الائتمان. وعليه لابد للبنك عند دراسة هذا المعيار من التعرف على الخبرة الماضية للعميل المقترض وتفاصيل مركزه المالي، وتعاملاته البنكية السابقة سواء مع نفس البنك أو أية مصارف أخرى. ويمكن الوقوف على الكثير من التفاصيل التي تساعد متخذ القرار الائتماني من خلال استقراء العديد من المؤشرات التي تعكسها القوائم المالية الخاصة بالمقترض. فكلما كانت نتائج دراسة هذا الجانب إيجابية زاد اطمئنان متخذ القرار إلى قدرة المقترض محل الدراسة على سداد القرض المطلوب وفق الشروط المقترحة للقرض وفي مواعيد السداد التي سيتم الاتفاق عليها.

ج) **رأس المال**Capital: يعتبر رأس مال العميل أحد أهم أسس القرار الائتماني، وعنصراً أساسياً من عناصر تقليل المخاطر الائتمانية باعتباره يمثل ملاءة العميل المقترض وقدرة حقوق ملكيته على تغطية القرض الممنوح له

[1] عبد العزيز الدغيموآخرون،مرجع سابق، ص ص: 195 - 197 .

فهو بمثابة الضمان الإضافي في حال فشل العميل في التسديد. هذا وتشير الدراسات المتخصصة في التحليل الائتماني إلى أن قدرة العميل على سداد التزاماته بشكل عام تعتمد في الجزء الأكبر منها على قيمة رأس المال الذي يملكه، إذ كلما كان رأس المال كبيراً انخفضت المخاطر الائتمانية والعكس صحيح في ذلك، فرأس مال العميل يمثل قوته المالية. ويرتبط هذا العنصر بمصادر التمويل الذاتية أو الداخلية للمنشأة والتي تشمل كل من رأس المال المستثمر والاحتياطيات المكونة والأرباح المحتجزة. حيث إنه لابد أن يكون هناك تناسب بين مصادر التمويل للعميل المقترح الذاتية وبين الاعتماد على مصادر التمويل الخارجية.

د) **الضمان**Collateral: يقصد بالضمان مجموعة الأصول التي يضعها العميل تحت تصرف البنك كضمان مقابل الحصول على القرض، ولا يجوز للعميل التصرف في الأصل المرهون، فهذا الأصل سيصبح من حق البنك في حال عدم قدرة العميل على السداد. وقد يكون الضمان شخصاً ذا كفاءة مالية وسمعة مؤهلة لكي تعتمد عليه إدارة الائتمان في ضمان تسديد الائتمان. كما يمكن أن يكون الضمان مملوكاً لشخص آخر وافق أن يكون ضامناً للعميل. وعموماً فإن هناك العديد من الآراء تتفق على أن الضمان لا يمثل الأسبقية الأولى في اتخاذ القرار الائتماني، أي عدم جواز منح القروض بمجرد توفر ضمانات يرى البنك المقترض أنها كافية. إنما الضمان بصفة عامة تفرضه مبررات موضوعية ومنطقية تعكسها دراسة طلب القرض، مثلاً كأن يرى متخذ القرار الائتماني أنه يمكن اتخاذ قرار بمنح الائتمان إنما هناك بعض الثغرات القائمة أو المتوقعة التي يمكن تلافيها بتقديم ضمان عيني أو شخصي، أي الضمان هنا يقلل من مساحة المخاطر الائتمانية المصاحبة لقرار منح الائتمان ومن ثم يُطلب من المقترض المقترح تقديم ضمانات بعينها.

هـ) **الظروف المحيطة**conditions: يجب على الباحث الائتماني أن يدرس مدى تأثير الظروف العامة والخاصة المحيطة بالعميل طالب الائتمان على النشاط أو المشروع المطلوب تمويله. ويقصد هنا بالظروف العامة المناخ الاقتصادي العام في المجتمع، وكذلك الإطار التشريعي والقانوني الذي تعمل المنشأة في إطاره خاصة ما يتصل بالتشريعات النقدية والجمركية والتشريعات الخاصة بتنظيم أنشطة التجارة الخارجية استيراداً أو تصديراً، حيث تؤثر هذه الظروف العامة على مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي. أما الظروف الخاصة فهي ترتبط بالنشاط الخاص الذي يمارسه العميل، مثل الحصة السوقية لمنتجات المشروع أو خدماته التي يقدمها، شكل المنافسة، دورة حياة المنتج أو الخدمة التي يقدمها العميل، موقع المشروع من دورة حياته بمعنى هل هو في مرحلة التقديم أو الولادة، أوفي مرحلة النمو، أوفي مرحلة الاستقرار، أوفي مرحلة الانحدار. ..

ونخلص إلى أن الدراسة المتعمقة لهذه المعايير مجتمعة يمكن أن تقدم صورة واضحة عن وضع العميل طالب القرض أو الائتمان ومركزه الائتماني، إلا أن هذه المعايير تتفاوت في أهميتها النسبية فهناك بعض المراجع تميل إلى التركيز على المعايير الثلاثة الأولى كما ينظر إلى الضمان على أنه أقل هذه المعايير أهمية. كما أنه من الطبيعي ألا تستوفي جميع المعايير الخمسة أعلاه الحد الأمثل لها فالضعف في أحد المعايير يمكن أن يعوض بقوة المعيار الآخر على أن تكون الدراسة التي أجريت لهذه المعايير الخمسة بشكل كامل ومتوازن.

الفرع الرابع: مكونات وواقعية سياسة الإقراض

أولا–مكونات سياسة الإقراض:

تشمل سياسة الإقراض المكونات التالية[1]:

1. **تحديد الحجم الإجمالي للقروض:** ويقصد به إجمالي القروض التي يمكن للبنك منحها للعملاء ككل وكذلك التي يمنحها للعميل الواحد وتتقيد البنوك في هذا المجال بالتعليمات والقواعد التي يضعها البنك المركزي.

2. **تحديد المنطقة التي يخدمها البنك:** ويتوقف حجم المنطقة التي يغطيها نشاط البنك الإقراضي وفقا لمجموعة من العوامل في مقدمتها حجم الموارد والمنافسة فضلا عن طبيعة المناطق المختلفة وحاجة كل منها للقروض إضافة إلى قدرة البنك على إدارة هذه القروض والتحكم فيها.

3. **تحديد أنواع القروض:** ترجع أهمية تحديد أنواع القروض التي يمكن للبنك أن يقرضها إلى الارتباط المزدوج من نوع القروض بين نشاط البنك ونشاط المقترض، وهذا الأول قد يكون مقيدا كليا أو جزئيا بالقوانين السارية في الدولة والتعليمات التي تصدرها السلطات النقدية ومن ناحية أخرى فإن طبيعة مصادر الأموال في البنك وخاصة الودائع يمكن أن تتحكم في أنواع القروض التي يمنحها البنك.

تحديد سلطات منح القروض: تختلف سلطات منح القروض بين البنوك ذات الفروع والبنوك ذات الوحدة الواحدة.حيث في البنوك ذات الوحدة الواحدة تكون عملية الإقراض موكلة لموظف مختص بالإقراض ويقيد هذا الأخير بسقف معين للإقراض لا يمكن تجاوزه، وإذا تجاوزت قيمة القرض المطلوب الحد الأقصى توكل مهمة الموافقة هنا لكبار الموظفين المعنيين بالإقراض، وإذا تجاوزت قيمة القرض الحدود السابقة فتوكل مهمة الموافقة للجنة القروض. بينما في البنوك ذات الفروع تندرج سلطة منح القروض من رئيس مجلس الإدارة إلى مدير الائتمان إلى مدير الفرع، وبالتالي لكل مدير فرع حق الموافقة على حد معين من مبالغ الإقراض والقروض التي تكون قيمتها

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة**، مرجع سابق،ص،126/119.

4. أكبر من هذا الحد ترفع إلى المركز الرئيسي سواء كان المختص بالموافقة مدير عام الائتمان أو لجنة القروض أو رئيس مجلس الإدارة.

5. **تحديد سعر الفائدة على القروض:** تتأثر أسعار الفائدة على القروض بعوامل كثيرة فقد يقوم البنك بوضع مدى معين لسعر الفائدة على القروض استرشادا بسعر الخصم الذي يحدده البنك المركزي بالإضافة إلى سعر الفائدة على الودائع بحيث يختلف سعر الفائدة باختلاف نوع القرض ونوعية العميل المقترض.

6. **تحديد استحقاق القروض:** يقوم البنك بتحديد الآجال المختلفة لما يمكن أن يمنحه من قروض والتي قد تتراوح من يوم إلى عدة سنوات مع مراعاة أنه كلما زاد أجل استحقاق القرض كلما زادت المخاطر المحيطة بسداده، مع العلم بأن مدة منح القروض تؤثر في سياسة السيولة والربحية في البنوك.

7. **تحديد الضمانات التي يقبلها البنك:** يراعى في الضمانات عدة اعتبارات من حيث سهولة التعريف وثبات القيمة السوقية ومدى قابليتها للتلف إلى جانب وجود سوق للسلعة محل الضمان وإمكانية تخزينها بتكلفة معقولة ولا يكون تم رهنها من قبل كما يراعى أن تكون قيمة الضمان أكبر من قيمة القرض والفرق بينهما يسمى الهامش ويبقى الهامش دائما موجود وذلك لأن البنك يضع احتمال انخفاض قيمة الضمان إذا ما اضطر البنك لبيعه.

8. **معايير أهلية العميل للاقتراض:** والتي تتوقف عليها عملية الإقراض بأكملها من حيث إمكانية استرداد البنك لأمواله من عميله، ويعني ذلك تحديد القواعد التي يتم بناءا عليها تقييم قدرة العميل على رد القرض والفوائد في الموعد أو المواعيد المحددة و تقييم أهلية المقترض للإقراض من خلال سمعة العميل ومركزه المالي من جهة، ومدى كفاية إيراداته لسداد القرض وفوائده من جهة أخرى.

9. **سجلات القروض:** تضع سياسة الإقراض النماذج والسجلات المطلوب استيفاؤها أو الاحتفاظ بها مثل طلب القرض، مذكرة استعلام عن العميل وميزانيات العمل والحسابات الختامية وعدد السنوات وتقارير المراجع الخارجي سجل تاريخي ينم العميل في تسديد القروض في الماضي نماذج متابعة القروض.

10. **نظام متابعة القروض وكيفية معالجة القروض المتعثرة:** في هذا الإطار تحدد سياسة الإقراض الإجراءات الواجب اتباعها ليس فقط في منح القروض ولكن أيضا في متابعة تحصيلها وتحديد أيام التأخير المسموح بها لقبول الأقساط والحالات التي يجب التفاوض فيها مع العميل المتأخر والحالات الواجب تحويل الموضوع فيها للقضاء.

11. **مكونات أخرى:** تشملها سياسات الإقراض من بينها:

أ. التسهيلات الائتمانية: وتمثل الحد الأقصى للأموال التي يمنحها البنك للعميل خلال فترة زمنية محددة.

ب. الارتباطات.

ج. الإعتمادات الدائرة.

د. تصفية القروض.

هـ. الحد الأدنى لرصيد المقترض في البنك.

ثانيا– واقعية سياسة الإقراض:

تعتبر السياسة الاقراضية الناجحة تلك التي تمكن الوحدة البنكية من تحقيق هدف الوفاء بالحاجات الائتمانية بالمنطقة التي تعمل فيها. وذلك بأقصى ما يمكن من خلال استخدام الموارد المتاحة له سواء كانت موارده الخاصة فقط أو موارده الخاصة وتدفقات من الفروع. بحيث يجب أن يراعى كل فرع الطبيعة الاقتصادية للسوق البنكية التي يقدم خدماته الائتمانية وغير الائتمانية فيها بحيث أن لها تأثير على هيكل محفظة الائتمان بالفرع من حيث النوع ويقيد في ذلك الاتصال المباشر والمستمر لمسؤولي الائتمان وخبراء الائتمان والاستخبار والمتابعة لنشاط العملاء للتأكد من استخدام القروض في الغرض المحدد له بهدف التقليل من مخاطر الائتمان واستنادا إلى هذا الاتصال يمكن لمسؤولي الائتمان بالفروع اكتشاف نوعية من القروض المرفوضة تماما مثل قروض لتمويل شركات وهمية قروض تمويل مشروعات جديدة دون وجود ضمانات ملائمة[1].

وإن سمعة البنك والسوق الذي يخدمه وخصائصه، لهما أثر في تحديد درجة المخاطرة التي يتحملها البنك المترتبة على عملية الاقتراض، والتي تختلف من بنك لأخر ولا شك أن تحديد النسبة المثلى للقروض مقارنة بحجم الودائع لها تأثير مباشر على حجم محفظة الاستثمار في بند القروض.[2]

المطلب الثاني: أهمية وأهداف سياسة الإقراض والعوامل المؤثرة فيها

في هذا السياق نتطرق إلى:

الفرع الأول : أهمية سياسة الإقراض

يؤدي تركيز عملية سياسة الإقراض في يد فرد واحد أو اثنين بالقرب من القمة، ما يعني البطء في اتخاذ القرارات وحرمان العاملين في هذا المجال من التنمية الذاتية وممارسة عملية اتخاذ القرارات، ويعني ذلك ي في النهاية إلى التنويع غير الملائم لمحفظة القروض ،وزيادة المخاطر التي يتعرض لها البنك. وبذلك يتضح إن وجود السياسة المكتوبة للإقراض والتي تؤدي إلى تقريب الاتجاهات المتباينة ،بما يساعد الأفراد في اتخاذ القرارات والتصرف داخل الإطار العام للسياسة ،والتي تشكل خطوطا عريضة للعاملين في المجال فلا بد أن تكون متمشية ومتسقة مع الشروط

[1] آيت محمد إسماعيل، بالحبيب عبد الكامل. **سياسة الإقراض في البنوك التجارية**. مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية تخصص مالية ونقود وبنوك. جامعة بسكرة. 2005. ص،25.

[2] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو القحف، **الإدارة الحديثة للبنوك التجارية** ، الدار الجامعية، الإسكندرية،2003 /2004 ص145/144.

الخاصة بتنظيم الائتمان ومتطلبات الأجهزة الرقابية على البنوك ،وتحدد الاتجاه وأسلوب استخدام أموال البنك التي يحصل عليها من المودعين وأصحاب رأس المال، وبذلك يتضح أن لهذه السياسة اثر على اتخاذ القرار وضرورية إذا أراد البنك بلوغ أهدافه وخدمة البيئة التي يعمل فيها .[1]

الفرع الثاني: أهداف السياسة الاقراضية

إن الهدف الرئيسي من وضع السياسة الائتمانية للبنك التجاري هو إيجاد إطار عام وعوامل محددة يسترشد بها مسؤولو الائتمان عند اتخاذهم للقرارات الخاصة بمنح التسهيلات البنكية أو عدم منحها بالإضافة إلى كونها أداة تساعد الإدارة في تحديد وتخطيط أهدافها وفي الرقابة عليها ،حيث أن وجود مثل هذه العوامل يشكل ضمانا لوحدة العمل في البنك، وان غيابها يؤدي إلى اختلاف في أسس اتخاذ القرارات .[2]

وعليه فقد تعددت أهداف وضع سياسة ائتمانية للبنك، ويمكن تصور أهم هذه الأهداف فيما يلي :[3]

أ. منع التضارب في اتخاذ القرارات داخل البنك، وإيجاد قدر من وحدة الفكر والتنسيق والفهم المشترك بين البنك وعملائه.

ب. ترشيد القرار الائتماني بالبنك، بتحديد المجالات التي يمكن التوظيف فيها، والمجالات التي لا يجب التوظيف فيها ومن ثم المحافظة على سلامة الائتمان الممنوح، وحسن استخدام أموال عملاء البنك المودعين.

ج. ضمان عائد مناسب للبنك عن طريق التقليل من الخسائر وزيادة الأرباح، ومن ثم المحافظة على استمراره في تأدية رسالته وتوسيع نطاقها ودعمها باحتياطيات تتراكم تقوي من سلامة ومتانة المركز المالي والسوقي للبنك.

د. التوافق مع الاتجاه العام لراسم السياسة الاقتصادية القومية، وإحداث انسجام بين البنك وبين الدولة من حيث تبني البنك للأولويات التي حددتها الدولة في خطط التنمية الاقتصادية، وتوظيف جانب من الموارد فيها.

هـ. التوافق العام مع اعتبارات حماية البيئة من التلوث وحماية المجتمع من الانحرافات الخلقية في عدم إقراض أي مشروعات يكون من شأنها تهديد المجتمع في هذا المجال.

---

[1] عشي سامية ،عثماني أحلام ،**محددات سياسة الإقراض في البنوك التجارية** ،مذكرة ليسانس في العلوم التجارية ،فرع العلوم الاقتصادية ،الوادي ،2011/2010،ص57

[2] عقل مفلح ،**السياسة الائتمانية للمصرف التجاري** ،مجلة البنوك للنشر ،مجلد 2، العدد3، 1984، ص15.

[3] نفس المرجع السابق ،ص 17.

❖ **الاعتبارات التي تحكم الاستراتيجية الاقراضية:**

هناك مجموعة من الاعتبارات التي تحكم الأنشطة والفعاليات الاقراضية للبنك وهي:[1]

1. التقيد بالسياسة العامة للدولة وعلى الأخص القرارات التي يتخذها البنك المركزي بشان هيكل الأسعار الفائدة والعمولات والنسب النقدية والبنكية.

2. المحافظة على سلامة التوظيف وحسن الاستخدام للموارد المالية المتاحة للبنك.

3. تشجيع وتنمية القطاع الخاص ومواجهة احتياجات المجتمع من الائتمان .

4. تعزيز القدرة التنافسية للبنك وقدرته على مواجهة التهديدات والمخاطر البيئة.

ووضع هذه السياسة يتعين أن يراعي عند تحققها عدة مستويات من التوافق والاتساق:[2]

- التوافق مع البيئة البنكية الخارجية والتي تختلف من وحدة بنك لآخر.
- التناسق فيما بين سياسات الائتمان الإقليمية بمختلف المحافظات والمدن، وهذا البعد يتعين ان يراعي اعتبارات التنمية الاقتصادية .
- تناسق السياسة الاقراضية للبنك مع باقي السياسات الأخرى، كسياسة تنمية الودائع ، سياسة الاستثمار المالي وغير مالي، سياسة التسويق البنكي، سياسة العلاقات العامة ....الخ، هذا التناسق يتعين أن يتم في إطار من التخطيط الاستراتيجي.
- تحقيق التناسق بين مكونات كل من السياسات البنك الرئيسية، فعناصر السياسة الاقراضية يتعين أن تكون متسقة مع عناصر ومكونات سياسة الودائع.

الفرع الثالث : العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض

إن من الأمور التي يجب إدراكها هم أن قدرة البنك على خلق الائتمان قدرة مطلقة أو بلا نهاية، وغنما تتحكم بها مجموعة من العوامل تحد من قدرتها، ومن هذه العوامل مايلي:

أولا – موقع البنك:

يحدد موقع البنك بدرجة كبيرة نوعية وحجم الطلب على القروض فالمؤسسات الكبربالتي تحتاج إلى قدر كبير من التمويل تسعى إلى وجود مراكزها أمام المراكز المالية لكي يمكن لها الاتصال بها والحصول على احتياجاتها بسهولة وبسرعة،كما أن نشاط المنطقة التي يوجد بها البنك يلعب دورا كبيرا، فالبنوك مسؤولة عن المشاركة في تطوير

[1] فلاح حسن الحسني،مؤيد عبد الرحمان الدوري،**إدارة البنوك (مدخل كمي استراتيجي معاصر)**،دار وائل للنشر، عمان، ط الثالثة،2006،ص127.

[2] محمد كمال خليل الحمزاوي،**اقتصاديات الائتمان المصرفي**،منشاة المعارف،الإسكندرية ،ط الثانية، 2000،ص338.

المنطقة أو المناطق التي تعمل فيها، فالدولة تجيز للبنك العمل على أساس ما يؤديه من خدمات بنكية للمنطقة التي يعمل فيها. وعليه فالبنك مسؤول عن تلبية طلبات الإقراض المستوفية للشروط، وقد يضطر البنك في سبيل المساهمة في تنمية بعض المناطق إلى التساهل في قروضه نوعا ما أملا في تطوير منظمات أعمال جديدة أو توسيع المنظمات القائمة كي تزيد من إيداعاتها وقروضها في المستقبل.[1]

وتخضع السياسة الاقراضية لحاجات المجتمع من الائتمان لذلك تساهم هذه البنوك في عمليات الائتمان وفي تقديم الأموال والمساهمة الجادة في العمليات التنموية المختلفة، وبذلك فالسياسة الاقراضية تتأثر بمستوى النشاط الاقتصادي وعلى ضوء ذلك فإنها تتأثر بالاستراتيجية الاقتصادية للدولة وغالبا تلجا إلى التنويع في القروض لإشباع حاجات القطاعات الاقتصادية المختلفة من الائتمان لزيادة حجم الاستثمارات فيه وانعكاس ذلك ايجابيا على وتائر التنمية الاقتصادية.[2]

ثانيا– الظروف الاقتصادية:

فيما يتعلق بالظروف الاقتصادية، فالظروف المستقرة تساعد على وجود سياسة اقراضية مستقرة ومناسبة عن تلك التي تخدم التقلبات الموسمية أو الدورية[3].حيث تؤثر الظروف الاقتصادية على الأوضاع الائتمانية، فإذا كانت البلاد تمر في حالة كساد اقتصادي فان البنك يشدد في عملية منح الائتمان، بينما في أوقات الرواج قد يسود التفاؤل وبالتالي يلجا البنك إلى التوسع في منح الائتمان. ويتأثر الطلب على معظم أنواع القروض البنكية بشكل مباشر بدورة النشاط الاقتصادي في المجتمع، إذ تبدأ إجراءات الإعداد للقروض قبل موسم الإقراض، كما تنتهي الدورة بعد الموسم بشهر أو شهرين.ومن ناحية أخرى نجد انه كلما زاد استقرار الاقتصاد القومي وكذلك اقتصاد المنطقة التي يعمل فيها البنك او التي تتركز فيها فروعه، كلما استطاع البنك أن يتساهل في قروضه قياسا بمواجهة التقلبات الشديدة التي يصعب التنبؤ بها والتي تدعوه للتحفظ في منح القروض. [4]

ثالثا– سياسات البنك المركزي والسلطات النقدية :

تؤثر السياسات التي يتبعها البنك المركزي في تحديد نوعية وحجم القروض الممنوحة من البنوك، فازدياد ضغط البنك المركزي على البنوك التجارية يضطرها لتقليص قروضها وإلا فقدت احتياطاتها النقدية وجاوزت بسيولتها. أما في فترات السياسة النقدية المتساهلة فان البنوك التجارية تحاول زيادة قروضها عن طريق تخفيف شروط الإقراض غير

---

[1] محمد سعيد أنور سلطان، **إدارة البنوك**،الدار الجامعية الجديدة،الإسكندرية،2005، ص392,393.

[2] فلاح حسن الحسني،مؤيد عبد الرحمان الدوري ، مرجع سابق، ص 133.

[3] محمد سويلم، **إدارة البنوك وصناديق الاستثمار وبورصة الأوراق المالية**، دار الملهاني للطباعة، مصر ط 4، 1996، ص135.

[4] محمد سعيدأنور سلطان، مرجع سابق، ص392.

أن الذي يحدث في الغالب هو أن البنك المركزي يتشدد عندما تكون طلبات الإقراض على أشدها ويخفف قيوده في فترات الركود الاقتصادي حتى يخف الطلب على القروض.

خلاصة الفصل الأول:

هدف الدراسة لتقييم سياسات واستراتيجيات البنوك التجارية في توظيف أموالها، من خلال استعراض كل من سياسة الإيداع والإقراض:

نظرا للدور الذي تلعبه البنوك التجارية في التأثير على النشاط الاقتصادي، كان من الضروري توافر آليات سليمة وواضحة لحماية المودعين و المقترضين من ناحية، وكذلك لضمان استقرار النظام المصرفي ككل من ناحية أخرى، حيث تعتمد قدرة البنوك التجارية في القيام بدورها الهام في الاقتصاد على توافر الثقة في قدرتها على الوفاء بالتزاماتها الأمر الذي يشجع الزبائن(المودعين) على الاستمرار في التعامل معها والاحتفاظ بأرصدتهم ومدخراتهم في شكل ودائع.

كما تعتبر ودائع البنك العامل الأساسي والمؤثر على قدرة البنك على الإقراض، فكلما كان حجم الودائع اكبر كلما زادت قدرة البنك على إعطاء قروض أكثر. فالبنك دائما يقرض من الودائع التي لديه، أما رأس مال البنك واحتياطاته فلها وظائف أخرى ولا تستخدم في عمليات الإقراض إلا في بداية عمل البنك.

الفصل الثاني:

سياستي الإيداع والإقراض في القطاع المصرفي الجزائري بين التطور والتقييم

المبحث الأول: القطاع المصرفي الجزائري بين الإصلاح والتحديات

إن نجاح النظام الاقتصادي في وقتنا الحاضر أصبح مرهونا بمدى فعالية ونجاعة الجهاز المصرفي للدولة، ومدى قدرته على تمويل التنمية الاقتصادية الشاملة، وقدرته على تجميع فوائض دخول مختلف القطاعات، بالإضافة إلى الخدمات المصرفية المتعددة التي أصبحت البنوك الحديثة تتنافس لتوفيرها للعملاء. كما أضحى القطاع المصرفي يؤدي دورا أساسيا في تخطيط وتنفيذ مختلف السياسات المالية والاقتصادية خاصة فيما يخص التنمية، فهو يعتبر المرآة العاكسة لتقدم اقتصاد أي دولة أو تأخره. وعلى هذا الأساس، يتم عرض أهم الإصلاحات المصرفية التي مرت على القطاع المصرفي الجزائري منذ 1990 وأهم التحديات التي تواجهه. وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: أهم الإصلاحات المصرفية في الجزائر منذ سنة 1990

الفرع الأول: مبادئ وأهداف قانون النقد والقرض رقم 90 – 10

في هذا الصدد، تمت المصادقة على قانون رقم 90 - 10 الصادر في 14 أبريل 1990، هذا الأخير يعد أهم قانون تم المصادقة عليه منذ الاستقلال بشهادة المختصين« فهو لا يبدع فقط مقارنة مع الوضعية السابقة ولكنه يقترح نموذج جديد لا يليق إلا باقتصاد متطور كل شيء موجود فيه، الشكل القانوني للبنوك (شركة ذات أسهم) مجال النشاطات (بنوك شاملة مؤسسات مالية مختلفة)، مراقبة البنوك (القواعد الاحترازية وهيئات المراقبة المختصة) معايير التسيير (إجراءات الحصول على الاعتماد، اختيار كفاءة المسيرين، كيفية المشاركة...) توسيع السلطة الممنوحة للهيئة النقدية في ميدان النقد والقرض ...[1].».

وفي هذا الصدد، سيتم التطرق إلى المبادئ الرئيسية لقانون 90-10، والتي يوضحها الشكل رقم (**4**)، على النحو التالي:[2]

1)الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية: حيث قبل هذا القانون كان النظام قائم على التخطيط المركزي للاقتصاد أين يتم اتخاذ القرارات النقدية تبعا للقرارات الحقيقية، أي تلك القرارات التي تتخذ على أساس كمي حقيقي في هيئة التخطيط وتبعا لذلك لم تكن هناك أهداف نقدية بحته بل إن الهدف الأساسي هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة غير أن هذا الوضع ألغي بعد ما تم إسناد اتخاذ القرارات النقدية للسلطة النقدية على أساس الأهداف النقدية التي تحددها. ويهدف هذا المبدأ إلى:

- استعادة البنك المركزي لدوره في قمة الجهاز المصرفي.
- استعادة الدينار الجزائري لوظائفه التقليدية وتوحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية والخاصة.
- تحريك السوق النقدية وتنشيطها وأخذ السياسة النقدية لمكانها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي.

---

(1) عادل زقرير، **أثر تطور الجهاز المصرفي على النمو الاقتصادي – دراسة قياسية لحالة الجزائر خلال الفترة (1998 – 2012)–** ، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر، 2015/2014، ص: 210.

(2) الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، ط 3، 2003، ص ص:196-198.

– إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك.

– إيجاد الوضع الملائم لمنح القروض، والذي يقوم على شروط تمييزية على حساب المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة.

2)الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة: حيث وفقا لهذا المبدأ فإن الخزينة حرة في تمويل عجزها عن طريق اللجوء إلى البنك المركزي، ويهدف هذا المبدأ إلى تحقيق ما يلي:

– استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة العمومية.

– تقليص ديون الخزينة العمومية اتجاه البنك المركزي والقيام بتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها.

– تهيئة الظروف الملائمة كي تؤدي السياسة النقدية دورها بشكل فعال.

– الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.

3)الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض: حيث لم تصبح الخزينة مسؤولة عن منح القروض لتمويل الاستثمارات العمومية باستثناء تلك الاستثمارات الإستراتيجية المخططة من طرف الدولة وأصبح الجهاز المصرفي هو المسؤول عن منح القروض وهذا لتحقيق ما يلي:

– استعادة البنوك والمؤسسات المالية لوظائفها المالية التقليدية والتي على رأسها منح القروض.

– تقليص التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.

– أصبح توزيع القروض لا يخضع إلى قواعد إدارية بل يرتكز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.

4)إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة: حيث كانت السلطة النقدية ممثلة في عدة مستويات على مستوى البنك المركزي وعلى مستوى كل من وزارة المالية والخزينة فألغى قانون النقد والقرض هذا التعدد بإنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة سميت مجلس النقد والقرض بهدف ضمان تحقيق ما يلي:

– انسجام السياسة النقدية.

– تنفيذ السياسة النقدية من أجل تحقيق الأهداف النقدية.

– التحكم في تسيير النقد وتفادي التعارض بين الأهداف النقدية.

5)وضع نظام بنكي على مستويين: حيث يعني هذا المبدأ التمييز بين البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزعة للقروض، وهكذا يتسنى للبنك المركزي القيام بوظائفه بوصفه بنك البنوك.

6)إصلاح السياسة النقدية: حيث لا يمكن الحديث عن سياسة نقدية في الجزائر قبل صدور القانون رقم 90-10، لكونها اشتملت على تناقضات منها:

– تداول نقدي كبير خارج الجهاز المصرفي؛

– ضعف في تعبئة الادخار؛

– عجز هيكلي في سيولة الجهاز المصرفي؛

– عدم قابلية تحويل الدينار الجزائري.

وبذلك أسس القانون 90 – 10 الإطار القانوني للسياسة النقدية في الجزائر حيث تم تطبيق سياسة الاحتياطي القانوني الإجباري لأول مرة سنة 1994، ثم تطبيق سياسة السوق المفتوحة في نهاية سنة 1996، بالإضافة إلى تحرير أسعار الفائدة على ودائع البنوك. وعلى صعيد آخر، اتخذت جملة من الإجراءات التي تهدف إلى تحقيق الاستقرار النقدي لإيقاف عجز الميزانية كتخفيض العملة الوطنية، وتحقيق التسبيقات التي يمنحها البنك المركزي للدولة ثم تعديل معدل صرف الدينار الجزائري.

الفرع الثاني: الأمر 03 –11 الصادر في 26 أوت 2003 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض رقم 90 – 10

جاء الأمر 03-11 المؤرخ في 26 غشت 2003 ليعدل ويتمم قانون النقد والقرض 90-10، ويحمل في طياته جملة من المحاور الإصلاحية، والتي يرى الباحث تمثيلها في الشكل رقم (05):

الشكل رقم (05): المحاور الإصلاحية الرئيسية لمضمون الأمر 03–11 الصادر في 26 غشت 2003 المتعلق بالنقد والقرض

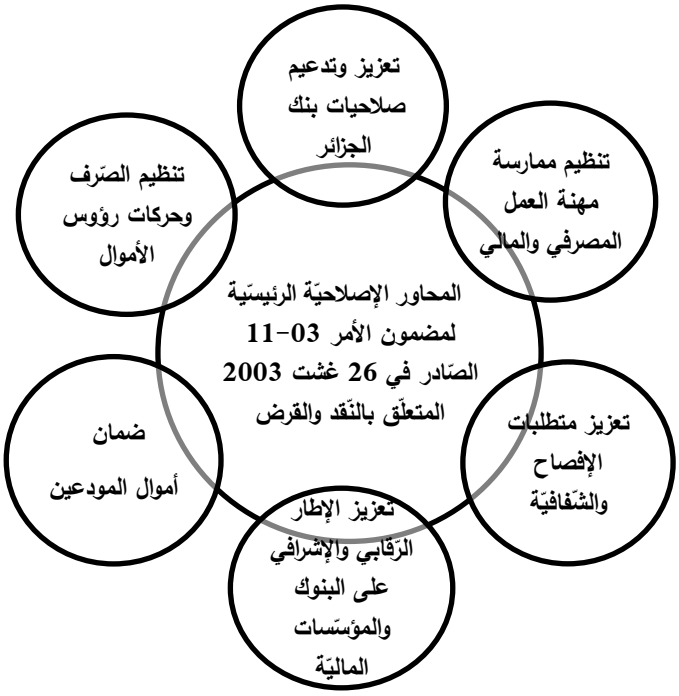

المصدر: عادل زقرير، **أثر تطور الجهاز المصرفي على النمو الاقتصادي – دراسة قياسة قياسية لحالة الجزائر خلال الفترة (1998 – 2012)**– ، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر، 2015/2014، ص: **215**.

الفرع الثالث: أهم النصوص التنظيمية التي مست النشاط المصرفي منذ إصدار الأمر 03 –11 في 26 أوت 2003 إلى غاية 2014

في هذا الصدد، سيتم التطرق إلى أهم النصوص التنظيمية التي تهدف إلى تعزيز المسار الإصلاحي للمنظومة المصرفية الجزائرية، وذلك على النحو التالي:

1) نظام رقم 05-04 المؤرخ في 13 أكتوبر 2005: المتعلق بنظام التسوية الإجمالية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل، والمسمى نظام الجزائر للتسوية الفورية (Algeria Real Time Settlements)، ويعني هذا النظام تنفيذ أوامر التحويل في وقت حقيقي دون فترة سماح، والقاعدة العامة هي عملية بعملية ويتعلق الأمر بالتحويلات ما بين البنوك التي يفوق مبلغها 1000.000 دج، وكذا التحويلات السريعة التي تكون أقل من هذا المبلغ بطلب .

من العميل. إن هذا النظام هو نظام داخلي « Endogène » خاص ببنك الجزائر، فهو الذي يشرف عليه ويديره بوصفه بنك البنوك، بمعنى أن كل العمليات مع بنك الجزائر والعمليات فيما بين البنوك، تعالج تلقائيا داخل هذا النظام، أما المشاركون في هذا النظام إضافة لبنك الجزائر فيتمثلون في: البنوك التجارية، الخزينة العمومية، بريد الجزائر، الجزائر للتسوية، ومركز المقاصة المصرفية المسبقة "التسوية الإجمالية لأرصدة المقاصة".[1]

2) نظام رقم 05-06 المؤرخ في 15 ديسمبر 2005: المتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض، والذي ينشئ بموجبه بنك الجزائر نظام الجزائر للمقاصة الالكترونية الذي يدعى: "نظام الجزائر للمقاصة المسافية ما بين البنوك – أتكي" (ATCI)، ويهدف هذا النظام إلى وضع مقاصة بأوامر الدفع الخاصة بالجمهور العريض وتحديد مسؤوليات سير هذا النظام والمشاركين فيه، وكذا قواعد استغلاله، وقد أنشأ بنك الجزائر هذا النظام الذي ستعلق بالمقاصة الالكترونية للصكوك والسندات، التحويلات والاقتطاعات الأوتوماتيكية، التي تقل قيمتها عن 1000000 دج، كما يشتغل هذا النظام وفقا لمبدأ المقاصة الالكترونية المتعددة الأطراف لأوامر الدفع التي يقدمها المشاركون فيه، ويتم تسوية أرصدة المقاصة المتعددة الأطراف في نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل.[2]

3) رقم 06-05 المؤرخ في 20 فيفري 2006 والمتضمن توريق القروض الرهنية. والذي يعرف التوريق على أنه "عملية تحويل القروض الرهنية إلى أوراق مالية، و تتم هذه العملية على مرحلتين: 1) تنازل عن القروض الرهنية من قبل مؤسسة مصرفية أو مالية إلى مؤسسة؛ 2) قيام هذه الأخيرة بإصدار أوراق مالية قابلة للتداول في السوق ممثلة للقروض الرهنية. وبالنسبة للملامح

---

(1) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 05-04 مؤرخ في 10 رمضان عام 1426 الموافق 13 أكتوبر سنة 2005 يتضمن نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل**، السنة: 43، العدد: 02، الصادر بتاريخ 15 يناير 2006، ص ص: 29 – 35.

(2) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 05-06 مؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1426 الموافق 15 ديسمبر سنة 2005، يتعلق بمقاصة الصكوك أدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى**، السنة: 43، العدد: 26، الصادر بتاريخ 23 أبريل 2006، ص ص: 24 –32.

التنظيمية لنشاط توريق القروض الرهنية في الجزائر، نذكر أهمها: إنشاء مؤسسات التوريق ؛ إصدار السندات؛ التنازل عن القروض الرهنية؛ استرداد القروض؛ الضمانات؛ والإعفاءات الضريبية.[1]

4) المرسوم التنفيذي رقم 07-153 المؤرخ في 22 ماي 2007، والذي أتاح إمكانية إنشاء شبابيك للتأمين على مستوى البنوك والمؤسسات المالية أو هيئات مشابهة على أساس اتفاقية أو عدة اتفاقيات توزيع ويتم تحديد النسب القصوى لعمولة التوزيع بقرار من الوزير المكلف بالمالية، وتتصرف هذه الهيئات بصفة وكلاء لشركات التأمين.[2]

5) نظام رقم 08-04 المؤرخ في 23 ديسمبر 2008، والذي يهدف إلى تحديد الحد الأدنى للرأسمال الذي يجب أن توفره البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر أن تحرره عند تأسيسها. حيث يجب على المؤسسة فشكل شركة مساهمة خاضعة للقانون الجزائري أن تمتلك عند تأسيسها، رأس مال محررا كليا ونقدا يساوي على الأقل: أ) عشرة ملايير دينار (10.000.000.000 دج) بالنسبة للبنوك. ب) ثلاثة ملايير وخمسمائة مليون دينار (3.500.000.000 دج) بالنسبة المؤسسات المالية.[3]

6) نظام رقم 09-04 المؤرخ في 23 يوليو 2009، يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية على البنوك والمؤسسات المالية، حيث يقصد بالقواعد المحاسبية (المبادئ المحاسبية وقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي). وتطبق أحكام هذا النظام ابتداء من أول يناير 2010، حيث يتعين على البنوك والمؤسسات المالية تسجيل عملياتها في المحاسبة وفقا لمخطط الحسابات البنكية التي تشمل في مدونة الحسابات، وتتضمن:[4]

- الصنف 1- حسابات عمليات الخزينة وعمليات ما بين المصارف.
- الصنف 2- حسابات العمليات مع الزبائن.
- الصنف 3- حسابات الحافظة- سندات وحسابات التسوية.
- الصنف 4- حسابات القيم الثابتة.
- الصنف 5- رؤوس الأموال الخاصة والعناصر المماثلة.

---

(1) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قانون رقم 06-05 مؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير سنة 2006، يتضمن توريق القروض الرهنية**، السنة: 43، العدد: 15، الصادر بتاريخ 12 مارس 2006، ص ص: 13 - 16.

(2) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قانون رقم 07-153 مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 22 مايو سنة 2007، يحدد كيفيات وشروط توزيع منتجات التأمين عن طريق البنوك والمؤسسات المالية وما شابهها وشبكات التوزيع الأخرى**، السنة: 44، العدد: 35، الصادر بتاريخ 23 مايو 2007، ص ص: 17 - 18.

(3) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 08- 04 مؤرّخ في 25 ذي الحجّة عام 1429 الموافق 23 ديسمبر سنة 2008 يتعلّق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر**، السنة: 45، العدد: 72، الصادر بتاريخ 24 ديسمبر 2008، ص: 34.

(4) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 09- 04 مؤرخ في أول شعبان عام 1430 الموافق 23 يوليو سنة 2009 يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية**، السنة: 46، العدد: 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر 2009، ص ص: 12 - 16.

- الصنف 6- حسابات الأعباء.
- الصنف 7- حسابات النواتج.
- الصنف 9- حسابات خارج الميزانية.

7) نظام رقم 09-05 المؤرخ في 18 أكتوبر 2009، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية. ونشرها، وتتكون الكشوف المالية القابلة للنشر من الميزانية وخارج الميزانية وحسابات النتائج، وجدول تدفقات الخزينة، وجدول تغير الأموال الخاصة والملحق، ويتم نشر هذه الكشوف في الأشهر الستة (06) التي تلي نهاية السنة المالية في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية الإجبارية. وتطبق أحكام هذا النظام ابتداء من أول يناير 2010.[1]

8) الأمر 10-04 المؤرخ في 26 غشت 2010 يعدل ويتمم الأمر 03-11 المؤرخ في 26 غشت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، والذي جاء من أجل تحقيق:[2]

أ. **المزيد من التعزيز لصلاحيات بنك الجزائر**؛ حيث تتمثل مهمة بنك الجزائر في الحرص على سلامة النظام المصرفي وصلابته. كما يحرص على السير الحسن لنظم الدفع وفعاليتها وسلامتها.

ب. **المزيد من ضبط ممارسة مهنة العمل المصرفي والمالي**، يحرص بنك الجزائر على احترام قواعد السير الحسن وأخلاقيات المهنة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

ج. **المزيد من تعزيز الإطار الرقابي والإشرافي على البنوك والمؤسسات المالية**، في هذا الإطار، تلزم البنوك والمؤسسات المالية، ضمن الشروط المحددة بموجب نظام يصدره مجلس النقد والقرض، بوضع جهاز رقابة داخلي ناجع، يهدف إلى التأكد على الخصوص من: التحكم في نشاطاتها والاستعمال الفعال لمواردها؛ السير الحسن للمسارات الداخلية، ولاسيما تلك التي تساعد على المحافظة على مبالغها وتضمن شفافية العمليات المصرفية ومصادرها وتتبعها؛ صحة المعلومات المالية؛ الأخذ بعين الاعتبار، بصفة ملائمة، مجمل المخاطر بما في ذلك المخاطر العملية.

---

(1) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 09- 05 مؤرخ في 29 شوّال عام 1430 الموافق 18 أكتوبر سنة 2009 يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها**، السنة: 46، العدد: 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر 2009، ص ص: 16 - 35.

(2) عادل زقرير، **أثر تطور الجهاز المصرفي على النمو الاقتصادي – دراسة قياسية لحالة الجزائر خلال الفترة(1998 – 2012)**- ، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر، 2015/2014،، ص ص: 223-224. اعتماد على:الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية **أمر رقم 10- 04 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 غشت سنة 2010 يعدل ويتمم الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض**، السنة: 47، العدد: 50، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر 2009، ص ص: 11 - 16.

نظام رقم 13-01 المؤرخ في 08 أبريل 2013، والذي:[1]

– هدف إلى تحديد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية للبنوك والمؤسسات المالية، حيث يمكن أن تقترح هذه الأخيرة على زبائنها منتجات ادخار وقرض جديدة. غير أنه، من أجل تقدير أفضل للمخاطر المتعلقة بها وقصد ضمان الانسجام بين الأدوات، يتعين إخضاع كل عرض منتج جديد في السوق إلى ترخيص مسبق يمنحه بنك الجزائر.

– تطرق النظام إلى الشروط البنكية التي يقصد بها العمولات والمكافآت على العمليات المصرفية، والتي يتعين على البنوك والمؤسسات المالية أن تبلغ زبائنها بها، كما يتعين عليها أن تطلعهم كذلك بشروط استعمال الحسابات المفتوحة وأسعار الخدمات المختلفة التي تسمح بها وكذا الالتزامات المتبادلة بين البنك والزبون.

– وضح أن نسب الفائدة المدينة والدائنة يتم تحديدها من قبل البنوك والمؤسسات المالية بكل حرية ولا يمكن في كل الحالات، أن تتعدى نسب الفائدة الفعلية الإجمالية على القروض الموزعة من طرف البنوك والمؤسسات المالية معدل الفائدة الزائد الذي حدده بنك الجزائر.

– يتعين على البنوك أن تقدم مجانا الخدمات المصرفية القاعدية التالية: فتح وإقفال الحسابات بالدينار؛ منح دفتر الشيكات؛ منح دفتر الادخار؛ عمليات الدفع وعمليات السحب نقدا لدى الشباك؛ إعداد وإرسال كشف الحساب لكل ثلاثة أشهر إلى الزبون؛ عملية تحويل من حساب إلى حساب ما بين الخواص على مستوى نفس البنك. وفي الأخير، تم التطرق إلى مسألة العمولات والصرف المتعلقة بعمليات التجارة الخارجية عند الاستيراد وتحويل المداخيل.

9) النظام رقم 14-01 المؤرخ في 16 فبراير 2014، المتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، والذي جاء توافقا مع مقررات لجنة بازل فيما يخص تطبيق معيار كفاية رأس المال بالبنوك الذي أصدرتها اللجنة سنة 2010 (اتفاق بازل)III فقد ألزم بنك الجزائر جميع البنوك والمؤسسات المالية التي تمارس نشاطها في الجزائر باحترام بصفة مستمرة على أساس فردي أو مجمع معدل أدنى للملاءة قدره 9.5% بين معاملها الخاصة القانونية من جهة ومجموع مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى، وذلك ابتداء من 01 أكتوبر 2014.

$$\text{الملاءة} = \frac{\text{الأموال الخاصة القانونية}}{\text{مجموع المخاطر المرجحة} \left(\text{مخاطر القرض} + \text{مخاطر التشغيلية} + \text{مخاطر السوق} \right)} > 9.5\%$$

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 01 – 13 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1434الموافق 8 أبريل سنة 2013 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية**، السنة: 50، العدد: 29، الصادر بتاريخ 02 يونيو 2013، ص ص: 41 - 43.

ويشترط أن: تغطي الأموال الخاصة القاعدية كلا من مخاطر الائتمان التشغيل والسوق بواقع 7% على الأقل؛ وأن تشكل البنوك والمؤسسات المالية وسادة أمان تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي 2.5% من مخاطرها المرجحة.وتصرح البنوك والمؤسسات المالية كل (3) أشهر للجنة المصرفية وبنك الجزائر بالنسب المذكورة أعلاه.[1]

الفرع الرابع: أهمية الإصلاحات المصرفية المنتهجة خلال الفترة (1990 – 2014)

في هذا الإطار، يوضح الشكل رقم (**06**) أهمية الإصلاحات المصرفية في الجزائر:

الشكل رقم (06): أهمية الإصلاحات المصرفية المنتهجة خلال الفترة (1990 – 2014)

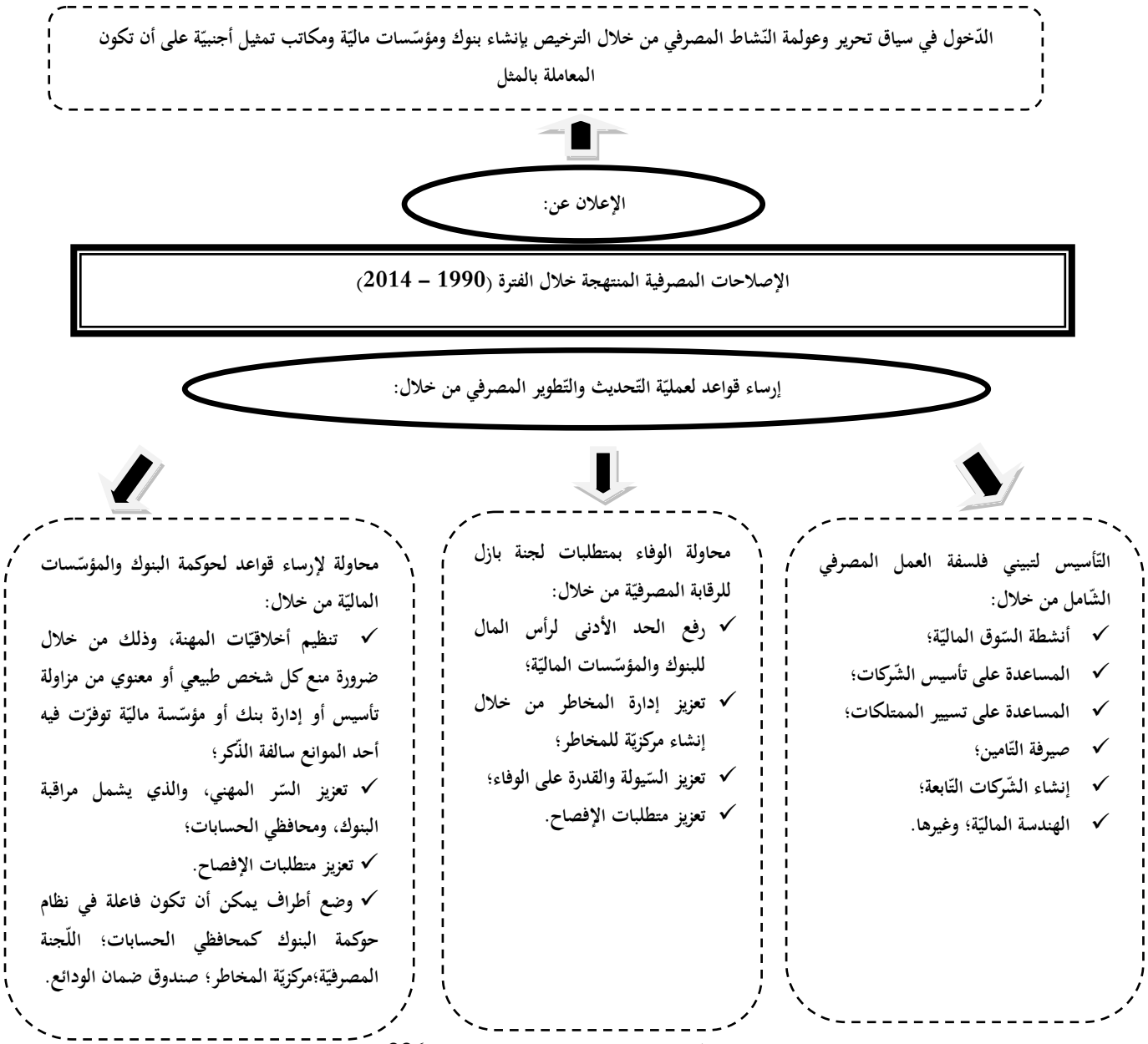

المصدر: عادل زقرير، مرجع سابق، ص: 226

[1] الجريدة الرّسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 01-14 مؤرّخ في 16 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 16 فبراير سنة 2014 يتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية**، السنة: 51، العدد: 56، الصادر بتاريخ 25 سبتمبر 2014، ص ص: 21 – 28.

وفي الأخير، إن الإصلاحات المصرفية التي قامت بها السلطات النقدية الجزائرية خلال الفترة (1990-2014) قد اكتست أهمية كبيرة، لأنها تضمنت ما يلي:[1]

1. تحرير وعولمة النشاط المالي والمصرفي في القطاع المالي والمصرفي الجزائري: وذلك من خلال السماح بإنشاء بنوك ومؤسسات مالية أجنبية، وذلك في إطار المعاملة بالمثل، وهذا من شأنه تعزيز المناخ التنافسي في السوق المصرفية الجزائرية، وتحسين جودة الخدمات المقدمة من قبل البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، مما سينعكس بجملة من المنافع على تمويل الاقتصاد الجزائري.

2. إرساء قواعد لاستراتيجيات التطوير والتحديث المصرفي في الجهاز المصرفي الجزائري، والتي يمكن أن تتمثل فيما يلي:

أ. التأسيس لتبني فلسفة العمل المصرفي الشامل.

ب. محاولة الوفاء بمتطلبات لجنة بازل للرقابة المصرفية.

ج. محاولة إرساء قواعد لحوكمة البنوك والمؤسسات المالية.

المطلب الثاني: التحديات التي يواجهها القطاع المصرفي الجزائري

تنقسم التحديات التي يواجهها الجهاز المصرفي الجزائريإلى قسمين: تحديات داخلية وأخرى خارجية.

الفرع الأول: القطاع المصرفي الجزائري والتحديات الداخلية

تواجه المنظومة المصرفية الجزائرية عدة تحديات داخلية، والتي تشمل مختلف الجوانب الهيكلية والوظيفية والبشرية وحتى التكنولوجية منها، والتي سنتطرق إليها تباعا فيما يلي:

1. صغر حجم رأسمال البنوك: لا تزال البنوك الجزائرية تعاني من صغر أحجامها مقارنة مع البنوك العربية والأجنبية، ويثير تحدي صغر الحجم مشاكل مالية خطيرة لهذه البنوك كما يحد من قدراتها التنافسية في ظل ما تشهده الساحة المصرفية العالمية من تكتلات مصرفية عملاقة واندماج البنوك فيما بينها من أجل تقوية مكانتها وتعزيز كفاءتها وتعزيز قدراتها التنافسية. وهذا ما دفع السلطات النقدية إلى إصدار النظام رقم 08-04 المؤرخ في 23 ديسمبر 2008، والذي يهدف إلى تحديد الحد الأدنى للرأسمال الذي يجب أن توفره البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر أن تحرره عند تأسيسها. حيث يجب على المؤسسة أن تشكل شركة مساهمة خاضعة للقانون الجزائري وأن تمتلك عند تأسيسها، رأس مال محررا كليا ونقدا يساوي على الأقل عشرة ملايير دينار (10 ملايير د.ج) بالنسبة للبنوك.

[1] عادل زقرير، مرجع سابق، ص ص: 226-227.

2. هيكل ملكية البنوك: يتسم هيكل ملكية الجهاز المصرفي الجزائري بالمساهمة الكبيرة للقطاع العمومي، تصاحبه سيطرة كاملة لهذا القطاع على إدارة وعمليات البنوك. وقد أثر وجود الملكية والسيطرة في الهيكل المالي للبنوك على استراتيجيات وعمليات المؤسسات المصرفية بشكل كبير. وعلى الرغم من تخفيف قيود الدخول إلى القطاع المالي والمصرفي، إلا أن القطاع العمومي ما زال يمتلك حصة الأسد في الجهاز المصرفي، وهذا ما أثر سلبا على المنافسة في السوق المصرفية الجزائرية.

وفي هذا السياق، نذكر:[1]

– أن البنوك العمومية بما فيها صندوق التوفير تعتبر صندوق لمدخرات القطاع العمومي بما فيه قطاع المحروقات. وبصفة عامة، نجد أن متوسط حصة البنوك العمومية بما فيها صندوق التوفير من نشاط جمع الموارد خلال الفترة (2002–2014) بلغ 91% مقابل ما يعادل 9%.

– تستأثر البنوك العمومية بما فيها صندوق التوفير بنشاط منح القروض، حيث بلغ متوسط حصتها من هذا النشاط ما نسبته 89% خلال الفترة (2002–2014)، ويعزى ذلك إلى أن البنوك العمومية بما فيها صندوق التوفير تعتبر المسؤول الأول عن ضمان تمويل استثمارات القطاع العمومي في مجالات عديدة منها: الطاقة والمياه. في حين بلغ متوسط حصة البنوك الخاصة بما فيها بنك مختلط من نشاط منح القروض ما نسبته 11% خلال نفس الفترة.

– تستأثر البنوك العمومية بما فيها صندوق التوفير بنسبة كبيرة من إجمالي الأصول، حيث نجد أن متوسط حصة هذه البنوك من إجمالي الأصول خلال الفترة (2002–2014) بلغ 90%، وهذا أمر منطقي في ظل سيطرة البنوك العمومية على نشاط منح القروض، والتي تعتبر أحد المكونات المهمة في محفظة الأصول المالية للبنوك. في حين بلغ متوسط حصة البنوك الخاصة بما فيها بنك مختلط من إجمالي الأصول ما نسبته 10% خلال نفس الفترة.

وهكذا يتم ملاحظة سيطرة البنوك العمومية بما فيها صندوق التوفير على الأنشطة المصرفية في السوق الجزائرية، وهذا من شأنه أن يقلص من المنافع المحتملة لظاهرة التحرير المصرفي التي تشهدها الجزائر، والتي نذكر من بينها زيادة كفاءة الجهاز المصرفي، تحفيز الاستثمار والنمو...الخ، كما من شأن غياب منافسة حقيقية أن يقضي على الدافع نحو تطوير الخدمات المصرفية من حيث الجودة والتنوع ومؤشر الوساطة المصرفية. وهذا ما يجعل الجهاز المصرفي الجزائري يتمركز في مراكز دنيا في الدول المتوسطية من حيث الخدمات المصرفية القاعدية الموجهة للعملاء من الأسر وتوزيع القروض إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – حسب ما ورد في التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2013.

[1] عادل زقرير، مرجع سابق، ص: 230.

3. عدم فعالية الجهاز المصرفي: والتي تتضح على مستويين:

أ. المستوى المالي: حيث تقاس فعالية المنظومة المصرفية بتكلفة الخدمات التي تقدمها والمعلومات التي تضعها في متناول العملاء، وتفتقر البنوك الجزائرية إلى هذا النوع من الفعالية، ويعزي ذلك إلى[1]:

- ☒ غياب منافسة حقيقة في السوق المصرفية قيظل الاعتماد على وضعية الاحتكار التي ما زال النظام الاقتصادي يكفلها لهذه المنظومة.
- ☒ التأخر التكنولوجي وضعف استعمال الإعلام الآلي من قبل البنوك الجزائرية.
- ☒ عدم اعتماد البنوك الجزائرية على مراكز البحث والتطوير، وهذا ما يخفض من قدرتها التنافسية في ظل ضعف تشكيلة الخدمات المقدمة.

ب. المستوى الاقتصادي: حيث تعتبر المنظومة المصرفية فعالة إذا قامت بتسيير جيد لنظام الدفع وتخصيص أمثل للموارد، ويقصد بتخصيص الموارد عملية توزيع الأموال المتاحة لدى البنوك على بنود الاستخدام المختلفة وبطريقة تضمن الملائمة بين احتياجات السيولة وتحقيق العائد والربحية، وهما المسألتان اللتان لازالت البنوك الجزائرية تعاني قصورا فيهما نتيجة أسباب تتعلق بسياسة جمع الودائع ومنح القروض.

4. مشكلة القروض المتعثرة: حيث يعاني الجهاز المصرفي الجزائري من مشكلة كبيرة في هذا الجانب، حيث أنه أمام السياسات الاقراضية التوسعية التي انتهجتها البنوك الجزائرية لضمان تمويل المؤسسات العمومية من أجل استمراريتها دون مراعاة الجدوى الاقتصادية لتلك القروض (حسن أداء المؤسسات، كفاءة المشروعات الممولة)، وهو ما قد يؤدي إلى عرقلة النشاط المصرفي بفقدان البنوك التجارية المقدرة على تسيير واسترجاع تلك القروض[2].

5. ضعف سياسة إدارة المخاطر: حيث لازالت البنوك الجزائرية غير مهيأة لاعتماد المقاييس المطبقة في مجال إدارة مخاطر الائتمان والرقابة الداخلية فقد أشار أحد الخبراء إلى أن تطبيق اتفاقية بازل في ظل معطيات واقع

الجهاز المصرفي في الجزائر سيكون غير فعال ومعاكس لما ينتظر منه فالبنوك الجزائرية لازالت تتعامل مع المخاطر بطريقة تقليدية مما يصعب عليها إدارة وتجنب الأزمات المالية المفاجئة.[3]

---

[1] علي بوعمامة، **اندماج وخصخصة البنوك**، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع: نقود وتمويل، جامعة البليدة، الجزائر، 2006/2005 ص: 178 . 179..

[2] إبراهيم تومي، **النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والشركة الجزائرية للاعتماد الإيجاري**، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2008/2007، ص 182.

[3] فؤاد رحال، **تأثير تحرير تجارة الخدمات المصرفية على تنافسية البنوك وأثرها على القطاع المصرفي الجزائري**، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل،جامعة بسكرة، الجزائر 2006/2005، ص: **12**.

6. ضعف الكثافة المصرفية: حيث تحدث الكثير من المصرفيين على مبدأ الانتشار بطريقة أو بأخرى، وهناك نماذج عديدة وضعت في هذا المجال، ومنها نموذج كاميرون Cameron والذي وضع سنة 1967 حيث ينص على أن لكل 10000 ساكن فرع. ومبدأ هذا النموذج مبني على عرف دولي يقيس الكثافة المصرفية من خلال المعادلة التالية:

الكثافة المصرفيّة = (عدد الفروع/عدد السكان)* 10000

فإذا كانت هذه النسبة تساوي الواحد فهو العدد المثالي للتوزيع، وإذا كانت أكبر من الواحد فهناك انحراف موجب بمعني أن هناك انتشار كبير للبنوك، وقد يكون هذا الانتشار أكبر من الحاجة إليه مما قد يشكل عبء كبيرا من حيث التكلفة على هذه البنوك وبالتالي انخفاض ربحيتها، وإذا كانت أقل من الواحد فهناك انحراف سلبي بمعني أن هناك شريحة من الناس لا تصل إليهم الخدمات المصرفية[1].

ويوضح الشكل رقم(07)أن متوسط معدل الكثافة المصرفية خلال الفترة (2004-2014) بلغ 38% (أي 0.38) أقل من الواحد فهناك انحراف سلبي بمعني أن هناك شريحة من المواطنين لا تصل إليهم الخدمات المصرفية، وهذا ما يعيق تطور العمل المصرفي في الجزائر ويحد من قدرته الاستيعابية للمدخرات ومجالات الاستثمار في الاقتصاد الوطني. كما تجدر الإشارة إلى أن عدد وكالات البنوك العمومية بما فيها صندوق التوفير هو أكبر بكثير من عدد وكالات البنوك الخاصة بما فيها البنك المختلط، وهذا ما ساهم في تعزيز سيطرة البنوك العمومية بما فيها صندوق التوفير على النشاط المصرفي.[2]

[1] جميل سالم الزيدانين، **أساسيات في الجهاز المالي(المنظور العملي)**، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 1999، ص ص:124 - 125.

[(2)] عادل زقرير، مرجع سابق، ص: 232.

الشكل رقم (07): معدل الكثافة المصرفية في الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة (2004-2014)

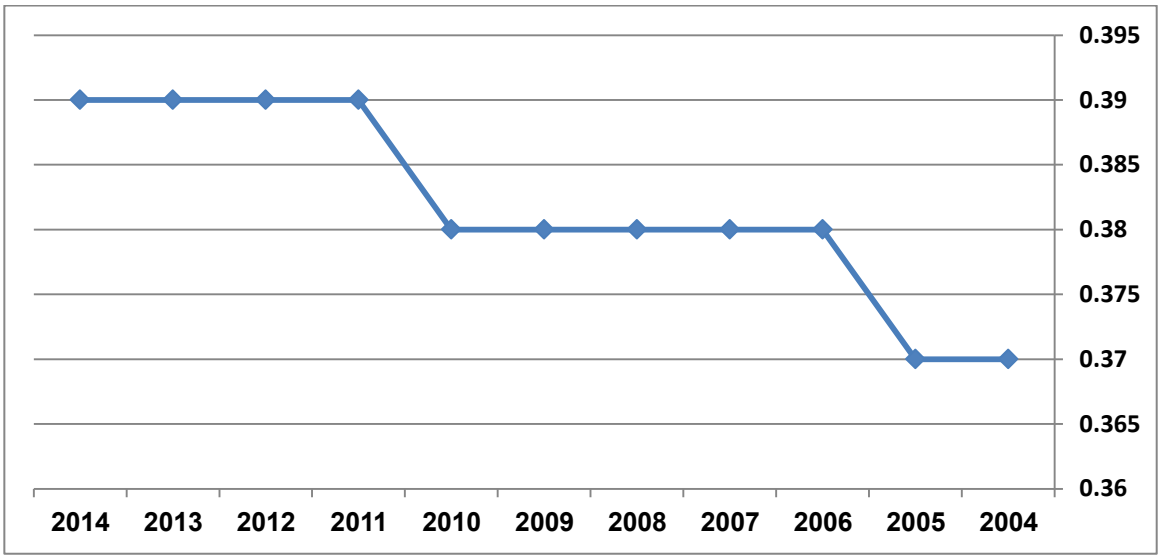

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على: عادل زقرير، مرجع سابق، ص ص: 213-220.وبالاعتماد على:
بنك الجزائر، التقارير السنوية لسنوات 2014، 2012 ، 2010 ، 2008، 2006، 2004

7. ضيق السوق النقدي الأولي والثانوي: يحتاج الجهاز المصرفي إلى وجود سوق نقدية منظمة ومتطورة لما لها من أهمية بالغة لا يمكن تجاهلها، حيث يتم من خلالها تأمين السيولة النقدية وتوفير أدوات الدفع للبنوك، ومن خلال ذلك تستطيع هذه البنوك تمويل النشاط الاقتصادي بمختلف قطاعاته، وتتمكن كذلك السلطات النقدية من ممارسة رقابة فعالة على الائتمان والنقود في الاقتصاد. وتقاس درجة نمو السوق النقدية بعدة مؤشرات لعل أهمها الحجم الكلي للودائع، تطور الحجم الكلي للقروض، تعدد وتنوع الأصول النقدية والمالية، تعدد وتنوع البنوك المتعاملة في السوق وقدرتها على توفير أدوات الدفع، والقيام بعملية تمويل النشاط الاقتصادي بأقل تكلفة ممكنة. في حين يعتبر السوق المالي سوق الادخار شبه السائل والائتمان طويل الأجل. وتجدر الإشارة إلى أنه تم فتح أبواب بورصة الجزائر في جانفي 1998 (بورصة حديثة وفتية)، وتتسم بقلة التعاملات، وبذلك حرمت البنوك التجارية من مزايا التعامل مع هذه السوق من خلال التمويل، التعامل شراء وبيعا، الربح وزيادة رأس المال. وبالرغم من هذه الأهمية، إلا أن نجاحها في الجزائر يتطلب المزيد من الجهود والإصلاح وتوفير الخبرات المتخصصة ذات القدرة والكفاءة الفنية العالية.[1]

الفرع الثاني: الجهاز المصرفي الجزائري والتحديات الخارجية

لا تتوقف التحديات التي تواجه القطاع المصرفي الجزائري على المستوى الداخلي، بل تمتدلتشمل التحديات على المستوى الخارجي، والتي تتمثل في المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة التي تشهدها البيئة المصرفية الحديثة، والتي يعتبر الجهاز المصرفي

[1] عادل زقرير، مرجع سابق، ص: 233

الجزائري جزاء من مكوناتها كما يتأثر بمتغيراتها، وهو الأمر الذي من شأنه أن يؤثر على قدرة البنوك الجزائرية على أداء وظائفها، والتي في مقدمتها الإسهام في عملية التنمية الاقتصادية في الوطن، ويمكن أن نذكر أهم هذه التحديات فيما يلي:[1]

1. **عولمة الخدمات المصرفية والمالية:** والتي ستؤثر بشكل مباشر على أداء البنوك الجزائرية سواء بشكل إيجابي يتمثل أساسا في المساهمة في زيادة حدة المنافسة في ظل التحرير المصرفي فيتولد عن ذلك تحسين الخدمات وتنويعها ورفع كفاءة أداء البنوك والارتقاء بها للمستويات العالمية. وإما بشكل سلبي يتمثل أساسا في المنافسة غير المتكافئة مع البنوك التي الأجنبية التي يمتد نشاطها إلى الجزائر مقابل البنوك الجزائرية التي تحتاج إلى إعادة تأهيلها لمواجهة هذه المنافسة. وفي هذه الصدد، فإن استكمال ترتيبات الانضمام إلى المنطقة العالمية للتجارة والالتزام بها خاصة فيما يتعلق بتحرير الخدمات المالية والمصرفية يجعل البنوك أمام واقع جديد تفرضه هذه المستجدات والتطورات، والتي يكون لها التأثير المباشر وغير المباشر على العمل المصرفي وواقع البنوك الجديد، والذي يجعل البنوك الجزائرية تعيد النظر في كيفية عملها وخدماتها المقدمة لمواجهة المنافسة المحتملة إذ من المتوقع أن تتأثر البنوك بما يلي:

- ✓ خلق نوع من المنافسة الغير متكافئة مع البنوك الأجنبية نظرا لصغر حجمها وتواضع خدماتها.
- ✓ تأثر بعض البنوك ذات الكفاءة المتدنية والتكاليف التشغيلية المرتفعة والتي تقدم خدمات غير تنافسية مقارنة بما تقدمه نظرائها من البنوك الأجنبية.
- ✓ تحريك البنوك الأجنبية للأموال وفق مصالحها، وهو الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى أزمة مالية (نفاذ السيولة) ، علاوة على مخاطر احتكار البنوك الأجنبية للسوق المصرفية.

2. **تحديات تكنولوجيا المعلومات والاتصال:** حيث تلعب هذه التكنولوجيا دورا مهما في مستقبل اقتصاديات الدول إذ أنها تؤثر على الأسواق المالية إلى درجة أنه أصبح من الصعب على أية دولة أن تضع قيودا على معاملاتها، ويتوجب على الجميع أن يتعاونوا من أجل تحقيق معدلات النمو المطلوبة.

ويتعاظم دور تكنولوجيا المعلومات لتصبح بمثابة تحدي حقيقي لكافة البنوك من خلال ما يلي:

- ✓ التأثير على وضع القيود والإجراءات الحمائية.
- ✓ التأثير على نوعية الخدمات وطرق تقديمها.
- ✓ التأثير على هامش الربح.

3. **الالتزام بالاتفاقيات الدولية:** حيث يجب على البنوك الجزائرية الالتزام بما جاء في اتفاقيات بازل مثل نسبة الملاءة المالية (معيار كفاية رأس المال) من جهة، والالتزام بتحرير القطاع المصرفي من جهة أخرى.

[1] علي بوعمامة، مرجع سابق، ص ص: 182-184.

المبحث الثاني: فعالية سياستي الإيداع والإقراض في القطاع المصرفي الجزائري

هناكعواملكثيرةتؤثرعلىأداءالبنوكوفاعليتهافيتعبئةالودائعوتقديمالائتمان،وبالتاليدورهافيتمويلالنشاطالاقتصادي،لذلكفسلامةعملياتهاو صحةسياساتهاتعتبرمنالمقتضياتالأساسيةلتطوروتناميالاقتصادذاتهواستمراراستقرارهوإمكانيةتحقيقأهدافه.

المطلب الأول: تقييم فعالية سياسة الإيداع في القطاع المصرفي الجزائري

قصد التعرف على طبيعة النمو في الودائع المصرفية وتطورها خلال الزمن ودراسة العلاقة التي تربط الودائع، سيتم دراسة الميل المتوسط للودائع المصرفية، فهذا المؤشر يعكس قدرة (PIB) المصرفية والناتج المحلي الإجمالي وفاعلية البنوك التجارية في جذب الودائع وفقا لحصتها من الناتج المحلي الإجمالي، حيث يشير بنسبة الودائع لأجل وللتوفير (الادخارية) إلى الناتج المحلي الإجمالي، ونستطيع من تحليل هذا المؤشر أن نقيم أداء البنوك واستراتيجيتها في تحفيز الطلب على الودائع المصرفية بشكل عام والودائع الادخارية بشكل خاص، أما مؤشر الميل الحدي للإيداع المصرفي يقيس معدل التغير في الإيداع المصرفي الناتج عن تغير الناتج المحلي الإجمالي، وعن طريق هذا المؤشر تستطيع البنوك التجارية أن تحدد مدى قوتها في تغيير اتجاهات الميل نحو الإيداع المصرفي أو مدى ضعفها في ذلك مما يحَتم عليه تثبيت أو تغيير السياسة المعتمدة والاستراتيجية المطبقة والتي بموجبها يتم تحفيز الطلب على الودائع المصرفية.[1]

يشير الجدول رقم (01)إلى أن هيكل الودائع وحصة كل من ودائع تحت الطلب وودائع لأجل نلاحظ أن إجمالي الودائع في ازدياد مستمر، كما يوضح أهمية الودائع لأجل في تكوين الودائع، والتي بلغت في المتوسط 51.26% خلال الفترة (1992-2014)، وهذا شيء إيجابي لأنه يمنح البنوك الجزائرية قدرة أكبر على منح القروض متوسطة وطويلة الأجل، وهذا من شأنه تمويل استثمارات الاقتصاد الوطني. هذا، وقد سجلت سنة 2014أكبر قدر من الموارد الملتقطة.

[1] عبداللطيف مصيطفي، **مؤشرات قياس أداء النظام المصرفي الجزائري**، ص ص: 1- 2 ، بحث منشور على الموقع الالكتروني التالي:

الجدول (01): هيكل الودائع في البنوك الجزائرية خلال الفترة (1992-2014) الوحدة: مليار د.ج

السنوات	إجمالي الودائع	ودائع تحت الطلب	الحصة (%)	ودائع لأجل	الحصة (%)
1992	287.02	140.84	49.07	146.18	50.93
1993	369.46	188.93	51.14	180.52	48.86
1994	444.13	196.45	44.23	247.68	55.77
1995	491.23	210.78	42.91	280.46	57.09
1996	559.99	234.03	41.79	325.96	58.21
1997	664.78	254.83	38.33	409.95	61.67
1998	1113.66	347.57	31.21	766.09	68.79
1999	1252.54	368.38	29.41	884.17	70.59
2000	1441.85	467.50	32.42	974.35	67.58
2001	1789.93	554.93	31.00	1235.01	69.00
2002	2127.36	642.17	30.19	1485.19	69.81
2003	2442.95	718.91	29.43	1724.04	70.57
2004	2606.60	1127.90	43.27	1478.70	56.73
2005	2857.31	1224.41	42.85	1632.90	57.15
2006	3400.20	1750.40	51.48	1649.80	48.52
2007	4321.80	2560.80	59.25	1761.00	40.75
2008	4937.90	2946.90	59.68	1991.00	40.32
2009	4731.80	2502.90	52.90	2228.90	47.10
2010	5395.00	2870.70	53.21	2524.30	46.79
2011	6283.30	3495.80	55.64	2787.50	44.36
2012	6690.00	3356.40	50.17	3333.60	49.83
2013	7229.20	3537.50	48.93	3691.70	51.07
2014	8518.5	4434.8	52.06	4083.7	49.94

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات مأخوذة من:

www.elbassair.net/.../الملتقى%20الدولي%20السياسات%20الاقتصادية%20.../27.pdf 21/04/2016

- LA BANQUE D'ALGERIE, **BULLETIN STATISTIQUE DE LA BANQUE D'ALGERIE (SERIES RETROSPECTIVES STATISTIQUES MONETAIRES 1964-2011 STATISTIQUES DE LA BALANCE DES PAIEMENTS 1992-2011),** JUIN 2012.
- LA BANQUE D'ALGERIE, **RAPPORT 2014 (EVOLUTION ECONOMIQUEET MONETAIRE EN ALGERIE**),Juillet 2015.

ولتقييم فعالية سياسة الإيداع في القطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (1992-2014)، يتم استخدام الجدول رقم (02):

الجدول (02): مؤشّرات تقييم سياسة البنوك الجزائرية في جذب الودائع خلال الفترة (1992–2014) الوحدة: مليار د.ج

السنوات	الناتج الداخلي الخام PIB	التغير في الناتج الداخلي الخام (ΔPIB)	إجمالي الودائع $TDEP$	التغير في إجمالي الودائع ($\Delta TDEP$)	ودائع لأجل $DEPT$	الميل المتوسط لودائع لأجل $DEPT/PIB$	الميل المتوسط لإجمالي الودائع $TDEP/PIB$	الميل الحدي لإجمالي الودائع $\Delta TDEP/\Delta PIB$	المرونة الداخلية للودائع $\frac{\Delta TDEP/TDEP}{\Delta PIB/PIB}$
1992	1074.70	212.57	287.02	63.63	146.18	0.14	0.27	0.30	1.12
1993	1189.72	115.03	369.46	82.43	180.52	0.15	0.31	0.72	2.31
1994	1487.40	297.68	444.13	74.68	247.68	0.17	0.30	0.25	0.84
1995	2004.99	517.59	491.23	47.10	280.46	0.14	0.25	0.09	0.37
1996	2570.03	565.03	559.99	68.76	325.96	0.13	0.22	0.12	0.56
1997	2780.17	210.14	664.78	104.79	409.95	0.15	0.24	0.50	2.09
1998	2830.49	50.32	1113.66	448.88	766.09	0.27	0.39	8.92	22.67
1999	3238.20	407.71	1252.54	138.88	884.17	0.27	0.39	0.34	0.88
2000	4123.51	885.32	1441.85	189.31	974.35	0.24	0.35	0.21	0.61
2001	4227.11	103.60	1789.93	348.08	1235.01	0.29	0.42	3.36	7.93
2002	4522.77	295.66	2127.36	337.43	1485.19	0.33	0.47	1.14	2.43
2003	5252.32	729.55	2442.95	315.59	1724.04	0.33	0.47	0.43	0.93
2004	6149.12	896.80	2606.60	163.65	1478.70	0.24	0.42	0.18	0.43
2005	7561.98	1412.87	2857.31	250.71	1632.90	0.22	0.38	0.18	0.47
2006	8514.84	952.86	3400.20	542.89	1649.80	0.19	0.40	0.57	1.43
2007	9366.57	851.72	4321.80	921.60	1761.00	0.19	0.46	1.08	2.35
2008	11077.14	1710.57	4937.90	616.10	1991.00	0.18	0.45	0.36	0.81
2009	10006.84	–1070.30	4731.80	–206.10	2228.90	0.22	0.47	0.19	0.41
2010	12034.40	2027.56	5395.00	663.20	2524.30	0.21	0.45	0.33	0.73
2011	14481.01	2446.61	6283.30	888.30	2787.50	0.19	0.43	0.36	0.84
2012	16115.43	1634.42	6690.00	406.70	3333.60	0.21	0.42	0.25	0.60
2013	16569.27	453.84	7229.20	539.20	3691.70	0.22	0.44	1.19	2.72
2014	17205.1	635.83	8518.5	1289.3	4083.7	0.24	0.50	2.03	4.09

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات مأخوذة من:

- LA BANQUE D'ALGERIE, **BULLETIN STATISTIQUE DE LA BANQUE D'ALGERIE (SERIES RETROSPECTIVES STATISTIQUES MONETAIRES 1964-2011 STATISTIQUES DE LA BALANCE DES PAIEMENTS 1992-2011),** JUIN 2012.
- LA BANQUE D'ALGERIE, **RAPPORT 2014 (EVOLUTION ECONOMIQUEET MONETAIRE EN ALGERIE**),Juillet 2015.
- الديوان الوطني للإحصائيات، **حوصلة إحصائية 1962 – 2011، الفصل 14: المحاسبة الوطنية**، ص ص: 238-242
- OFFICE NATIONAL DES STATISTIQUES**, Les comptes économiques de 2000 à 2014**

وفي هذا السياق، يمكن إبراز أن:[1]

1. **الميل المتوسط للودائع المصرفية:** حيث يعكس قدرة وفاعلية البنوك التجارية في جذب الودائع وفقا لحصتها من الناتج المحلي الإجمالي،وهو مؤشر مهم لقياس قوة البنوك التجارية وكذلك الأسواق المالية، حيث يشيرTybout إلى أن قوة الأسواق المالية في أي اقتصاد تقاس بنسبة الودائع لأجل وللتوفير(الادخارية) إلى الناتج المحلي الإجمالي، ونستطيع تحليل هذا المؤشر أن تقييم أداء البنوك واستراتيجيتها في تحفيز الطلب على الودائع المصرفية بشكل عام والودائع الادخارية بشكل خاص، أما مؤشر الميل الحدي للإيداع المصرفي يقيس معدل التغير في الإيداع المصرفي الناتج عن تغيير الناتج المحلي الإجمالي، وعن طريق هذا المؤشر تستطيع البنوك التجارية أن تحدد مدى قوتها في تغيير اتجاهات الميل نحو الإيداع المصرفي أو مدى ضعفها في ذلك مما يحتم عليه تثبيت أو تغيير السياسة المعتمدة والاستراتيجية المطبقة والتي بموجبها يتم تحفيز الطلب على الودائع المصرفية.

2. **معامل المرونة الداخلية للودائع المصرفية** : يبرز مفهوم المرونة الداخلية للودائع المصرفية كأحد المعايير التحليلية لتقييم الأداء المصرفي في تعبئة المدخرات من خلال استجابة الودائع المصرفية لتغيير الذي يحصل في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي باعتباره احد مؤشرات الاقتصاد الكلي، وهل هذه الاستجابة منتظمة أو غير منتظمة.

هذا ويشير الجدول رقم(02):

– **بالنسبة للمؤشر الأول: الميل المتوسط للودائع المصرفية:**من خلال الجدول تظهر نتائج الميل المتوسط لإجمالي الودائع ولودائع لأجل أن هناك تذبذبا في المؤشرين خلال الفترة (1992- 2014)، كما بلغ المؤشر الأول في المتوسط 0.21 بينما بلغ المؤشر الثاني 0.37 خلال نفس الفترة، الأمر الذي يدل على نقص فاعلية البنوك في تحفيز الطلب على الودائع المصرفية، وهو ما يستوجب على البنوك في تحفيز الطلب على الودائع المصرفية، وهو ما يستوجب على البنوك تحسين معدلات الفائدة وأشكال الأوعية الادخارية المعروفة. أما نتائج الميل الحدي للإيداع المصرفي فتظهر متذبذبة وغير منتظمة، فدرجة استجابتها لتغير الناتج المحلي ضعيفة، فلابد من زيادة فاعلية السياسات التبعة حتى تستطيع البنوك تغيير اتجاهات الميل نحو الإيداع المصرفي وتحفيز الطلب على الودائع المصرفية، ولتحقيق ذلك لابد من:

أ. وجود سياسة ادخارية واضحة من قبل البنوك.

ب. وجود سياسات مرنة تتناسب مع تطور النشاط الاقتصادي.

ج. تحفيز الودائع المصرفية عن طريق معدلات الفائدة، ووجود خدمات متعددة لتحفيز الأفراد على الإيداع.

[1] عبداللطيف مصيطفي**مرجع سابق**، ص ص: 2-3

– **بالنسبة للمؤشر الثاني: معامل المرونة الداخلية للودائع المصرفية** :ما يمكن ملاحظته من الجدول رقم (02) أن استجابة الودائع لتغير الذي يحدث في الناتج المحلي الإجمالي هي استجابة غير منتظمة فتارة تكون أقل من (1) مما يعني استجابة ضعيفة وتارة اكبر من (1) مما يعني انه يستجيب لتغييرات الناتج المحلي الإجمالي وما يمكن أن نستنتجه من ذلك ضعف مرونة الإيداع المصرفي بشكل عام والودائع الادخارية بشكل خاص، وعدم استقرار وعدم وجود اتجاه عام لحركة الودائع، وهذا الضعف وعدم الاستقرار دليل على ضعف ارتباط الودائع المصرفية بتغييرات الدخل الحقيقي من جهة وضعف دور البنوك التجارية في جذب المزيد من الودائع المحلية رغم أن المنطق يقتضي أن تصاحب كل زيادة في الدخل زيادة اكبر في معاملات الأفراد مع البنوك التجارية، كما تعبر عن ضعف فاعلية الأوعية الادخارية المطروحة من النظام المصرفي بشكل عام والبنوك التجارية بشكل خاص، وان نقص الخدمات المصرفية عموما هو ما يعطي استنتاجا عن ضعف ومحدودية البنوك في جذب الودائع وتعبئة المدخرات.

وفي الأخير،ومما سبق يمكن أن نستنتج ضعف البنوك الجزائرية في مجال تعبئة الودائع، والذي يمكن أن يعزى إلى الأسباب التالية:[1]

– انخفاض العادات المصرفية في الجزائر مما جعل نسبة قليلة من المدخرات تتجه نحو الجهاز المصرفي، ناهيك عن الوازع الديني الذي لعب دورا في ابتعاد المدخرين عن التعامل مع البنوك، في ظل نقص عدد البنوك الإسلامية التي بلغ اثنين؛

– افتقار المنظومة المصرفية الجزائرية إلى أوعية ادخارية ذات عوائد جذابة من شأنها تحفيز الجمهور على تحويل أمواله المكتنزة إلى شكل ودائع في البنوك.

– نقص الثقة في الجهاز المصرفي الجزائري، بسبب الأزمات التي عرفها، والتي تتمثل في أزمة البنوك الخاصة وإفلاس بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي، ناهيك عن الاختلاسات من البنوك الجزائرية العمومية التي يعلن عنها من الحين إلى الآخر في وسائل الإعلام الوطني، كل هذا شكل عاملا مثبطا على الادخار داخل البنوك، والتحول نحو أنواع أخرى من الادخار على شكل الذهب والعقارات.

– تفضيل التعامل النقدي بغرض التهرب الضريبي، وانتشار رقعة تعاملات الاقتصاد الموازي.

– تذبذب أسعار برميل البترول في الأسواق العالمية، مما يؤثر على ودائع قطاع المحروقات الموجودة في البنوك الجزائرية على شكل ودائع تحت الطلب. حيث يشير تقرير بنك الجزائر لسنة 2013 أنه هناك أثر للصدمات

الخارجية التي تمس قطاع المحروقات على قاعدة موارد البنوك، حيث تبقى مسألة هشاشة الاقتصاد الجزائري تجاه قطاع المحروقات وتذبذب أسعار البترول، مطروحة بحدة، خاصة وأن الركود في قطاع المحروقات مستمر منذ سنة 2006 رغم المجهودات الاستثمارية المبذولة خلال السنوات الأخيرة.

[1] عادل زقرير، مرجع سابق، ص: 257.

المطلب الثاني: تقييم فعالية سياسة الإقراض في القطاع المصرفي الجزائري

يعكس تخصيص الموارد (توزيع القروض) قدرة البنوك التجارية على تمويل أنشطة الاقتصاد الوطني سواء كانت تابعة للقطاع العام أو الخاص. وزيادة قيمة القروض تعني درجة انخراط أكبر للبنوك التجارية في تمويل النشاط الاقتصادي من خلال القروض قصيرة ومتوسطة. والجدول رقم (4) يوضح توزيع القروض.

الجدول (03): هيكل القروض في البنوك الجزائرية حسب القطاع خلال الفترة (1992– 2014) الوحدة: مليار د.ج

السنوات	إجمالي القروض	قروض للقطاع العام	الحصة (%)	قروض للقطاع الخاص	الحصة (%)
1992	412.27	336.21	81.55	76.06	18.45
1993	220.21	143.03	64.95	77.18	35.05
1994	305.81	209.03	68.35	96.78	31.65
1995	565.62	462.13	81.70	103.49	18.30
1996	776.81	638.94	82.25	137.87	17.75
1997	741.20	632.63	85.35	108.57	14.65
1998	905.86	736.52	81.31	169.34	18.69
1999	1150.14	935.39	81.33	214.75	18.67
2000	993.05	701.81	70.67	291.24	29.33
2001	1077.70	740.09	68.67	337.61	31.33
2002	1266.04	715.83	56.54	550.21	43.46
2003	1379.47	791.69	57.39	587.78	42.61
2004	1534.40	859.70	56.03	674.70	43.97
2005	1778.90	882.50	49.61	896.40	50.39
2006	1904.10	848.40	44.56	1055.70	55.44
2007	2203.70	989.30	44.89	1214.40	55.11
2008	2614.10	1202.20	45.99	1411.90	54.01
2009	3085.10	1485.90	48.16	1599.20	51.84
2010	3266.70	1461.40	44.74	1805.30	55.26
2011	3724.80	1742.30	46.78	1982.50	53.22
2012	4285.60	2040.70	47.62	2244.90	52.38
2013	5154.50	2434.30	47.23	2720.20	52.77
2014	6502.9	3382.3	52.01	3121.7	49.99

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات مأخوذة من:

BANQUE D'ALGERIE, **BULLETIN STATISTIQUE DE LA BANQUE D'ALGERIE (SERIES RETROSPECTIVES STATISTIQUES MONETAIRES 1964-2011 STATISTIQUES DE LA BALANCE DES PAIEMENTS 1992-2011),** JUIN 2012.LA BANQUE D'ALGERIE, **RAPPORT 2014 (EVOLUTION ECONOMIQUEET MONETAIRE EN ALGERIE)**,Juillet 2015

.

وفي هذا السياق، نلاحظ من الجدول رقم (03) أن إجمالي حجم القروض الممنوحة من طرف البنوك في تزايد مستمر خاصة خلال الفترة (2000-2014)، وذلك يمكن أن يعزى إلى رغبة الدولة في توفير التمويل اللازم للاستثمارات المبرمجة في برامج الإنعاش الاقتصادي وتوفير التمويل المصرفي لبرامج دعم إنشاء المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة). وما يمكن ملاحظته أيضا، أنه منذ سنة 2005 تجاوز حجم القروض الممنوحة للقطاع الخاص ذلك الحجم الممنوح للقطاع العام تزامنا مع توجه الدولة نحو تشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ولغرض تقييم سياسة الإقراض في القطاع المصرفي الجزائري يتم ادراج الجدول رقم (04):

الجدول (04): مؤشرات تقييم سياسة الإقراض في القطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (1992– 2014) الوحدة مليار د.ج

السنوات	(1) الناتج الداخلي الخام الحقيقي $PIBr$	(2) التغير في الناتج الداخلي الخام الحقيقي ($\Delta PIBr$)	(3) إجمالي القروض TC	(4) التغير في إجمالي القروض (ΔTC)	فائض المعروض النقدي $(2)*\frac{(3)}{(1)}-(4)$	معامل الاستقرار النقدي $\Delta TC/TC - \Delta PIB/PIB$	المرونة الداخلية للقروض $\frac{\Delta TC/TC}{\Delta PIB/PIB}$
1992	214.73	3.80	412.27	86.42	79.12	0.19	0.45
1993	210.22	-4.51	220.21	-192.06	-187.34	-0.85	-8.44
1994	208.33	-1.89	305.81	85.60	88.37	0.29	1.56
1995	216.25	7.92	565.62	259.81	239.09	0.42	1.75
1996	225.11	8.87	776.81	211.20	180.59	0.23	1.09
1997	227.59	2.48	741.20	-35.61	-43.69	-0.06	-1.10
1998	239.20	11.61	905.86	164.65	120.68	0.13	13.96
1999	246.85	7.65	1150.14	244.29	208.65	0.18	1.78
2000	252.28	5.43	993.05	-157.09	-178.46	-0.18	-0.44
2001	263.92	11.64	1077.70	84.65	37.12	0.03	3.20
2002	278.70	14.78	1266.04	188.34	121.20	0.10	2.28
2003	298.77	20.07	1379.47	113.43	20.76	0.02	0.59
2004	311.61	12.85	1534.40	154.93	91.66	0.06	0.69
2005	330.00	18.39	1778.90	244.50	145.37	0.08	0.74
2006	335.61	5.61	1904.10	125.20	93.37	0.05	0.59
2007	347.02	11.41	2203.70	299.60	227.14	0.10	1.50
2008	353.96	6.94	2614.10	410.40	359.15	0.14	1.02
2009	359.62	5.66	3085.10	471.00	422.44	0.14	-1.43
2010	372.57	12.95	3266.70	181.60	68.05	0.02	0.33
2011	383.00	10.43	3724.80	458.10	356.66	0.10	0.73
2012	395.64	12.64	4285.60	560.80	423.88	0.10	1.29
2013	406.32	10.68	5154.50	868.90	733.42	0.14	6.15
2014	422.32	16.00	6502.9	1348.4	383.13	0.09	5.47

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات مأخوذة من:

- LA BANQUE D'ALGERIE, **BULLETIN STATISTIQUE DE LA BANQUE D'ALGERIE (SERIESRETROSPECTIVES STATISTIQUES MONETAIRES 1964-2011 STATISTIQUES DE LA BALANCE DES PAIEMENTS 1992-2011),** JUIN 2012.
- LA BANQUE D'ALGERIE, **RAPPORT 2014 (EVOLUTION ECONOMIQUEET MONETAIRE EN ALGERIE**),Juillet 2015.
- بيانات البنك الدولي: http://data.albankaldawli.org

هذا السياق، يتم التطرق إلى أهم معايير تقييم كفاية الائتمان المصرفي، والتي تتمثل في:[1]

أ. **المؤشر الأول: معامل المرونة الداخلية للائتمان المصرفي في الاقتصاد:** تشير النظرية الاقتصادية إلى وجود علاقة طردية بين الائتمان الذي تقدمه البنوك التجارية والناتج الداخلي الخام ***PIB*** فإذا لم تتسق العلاقة فقد يكون ذلك مؤشرا على نقص فاعلية ودور البنوك التجارية في تمويل التنمية الاقتصادية، لذلك فإن المنطق يقتضي أن يكون حجم هذا الائتمان بمستوى لا يخلق ضغوطا تضخمية أو انكماشية داخل الاقتصاد الوطني، ويمكن التعرف على ذلك من خلال حساب العلاقة بين التغير النسبي في إجمالي الائتمان المصرفي والتغير النسبي في الناتج الداخلي الخاموهي العلاقة التي يشار إليها بما يسمى بالمرونة الداخلية والتي تأخذ الصيغة الموضحة في الجدول رقم (05).

والمنطق الاقتصادي يشير إلى أن يكون معاملا لمرونة مساويا إلى الواحد الصحيح لتعادل الزيادة في حجم الائتمان مع الزيادة في الناتج الداخلي الخام، أما إذا كان المعامل يزيد أو يقل عن الواحد الصحيح فإنه يعتبر مؤشرا عن وجود حالات تضخمية أو انكماشية حادة أو ضعيفة حسب بعد أو قرب المعامل عن الواحد. ومرجع ذلك يعود إلى أن التوسع في حجم الائتمان المصرفي يؤدي أساسا إلى زيادة في المعروض النقدي داخل الاقتصاد. فإذا لم يتسق ذلك التوسع مع توسع مماثل في حجم النشاط الاقتصادي فإن ذلك يؤدي إلى ضغوط تضخمية تنعكس بآثار سلبية على معدلات النمو الاقتصادي وأهداف التنمية. في حين تحصل نتائج معاكسة فيما لو انكمش الائتمان المصرفي وبشكل لا يتناسق والنشاط الاقتصادي، مما يعني أن سياسات واستراتيجيات البنوك التجارية بشأن استخدام أموالها تحكمها هذه القروض من معروض نقدي إضافي للاقتصاد. مع الإشارة إلى أن العلاقة بين الائتمان المصرفي والنشاط الاقتصادي معبرا عنه الناتج الداخلي الخام، إنما تتوقف أيضا على البنيان الاقتصادي والمالي للدولة وعلى المكان الذي يحتله النظام المصرفي في النشاط الاقتصادي وعلى طبيعة وحجم السوق النقدية وسوق رأس المال.

[1] محمد عبادي، **تقييم كفاءة البنوك التجارية الجزائرية في منح الائتمان دراسة تحليلية للفترة(1989-2009)** ، مجلة التواصل في الاقتصاد والادارة والقانون، جامعة عنابة ، الجزائر، العدد 39، 2014، ص ص: 34-38.

ب. **المؤشر الثاني: معيار فائض المعروض النقدي للائتمان المصرفي:** يتم استخدام هذا المعيار في تقدير الوقوع في حالة التضخم النقدي بسبب الائتمان المصرفي ويعبر عن هذا المعيار بالمعادلة التالية:

$$\text{معيار فائض المعروض النقدي} = \Delta\text{الائتمان المصرفي} - \frac{\text{الائتمان المصرفي}}{\text{الناتج الداخلي الخام}} \times \Delta\text{الناتج الداخلي الخام}$$

حيث تمثل نسبة الائتمان المصرفي إلى الناتج الداخلي الخام الطلب على الائتمان المصرفي(الكسر الذي في المعادلة) نصيب الوحدة المنتجة في الناتج الداخلي الخام الحقيقي من الائتمان المصرفي. وتعكس الزيادة في المعروض النقدي الذي تحدثه البنوك التجارية بسبب ما تقدمه من قروض وائتمانيات للأفراد والقطاعات المختلفة، مقدار الزيادة في حدة الضغوط التضخمية للاقتصاد، حيث يشير الانخفاض في هذا المعيار إلى عكس ذلك تماما.

ج. **المؤشر الثالث: معيار معامل الاستقرار النقدي بالنسبة للائتمان المصرفي:** يعرف هذا المعيار بالمنهج النقدي لصندوق النقد الدولي لإيضاح ظاهرة التضخم واختلاف التوازن المالي بسبب الائتمان المصرفي المقدم في الاقتصاديات النامية بشكل خاص. ويعبر عن هذا المعيار بالشكل التالي:

$$\text{معامل الاستقرار النقدي} = \frac{\Delta\text{الائتمان المصرفي}}{\text{الائتمان المصرفي}} - \frac{\Delta\text{الناتج الداخلي الخام}}{\text{الناتح الداخلي الخام}}$$

ومحتوى هذا المعيار هو أن معدل الزيادة فيحجم الائتمان المصرفي خلال فترة زمنية معينة بمقدار يفوق معدل الزيادة في الناتج الداخلي الخام خلال نفس الفترة الزمنية يؤدي إلى حدوث اختلال بين تيار العرض الحقيقي من السلع والخدمات أو بين الطلب الكلي والعرض الكلي في حدث التضخم، وذلك بسبب الضغط على الأسعار نحو التزايد، لذلك فالتوازن العام في الاقتصاد يتطلب تحقيق التوافق بين النوعين من التدفقات حجما ونوعا مع الأخذ بعين الاعتبار الهيكل الاقتصادي والمالي للدولة وطبيعة السوق النقدية وسوق رأس المال ومكانة النظام المصرفي في الهيكل المالي للاقتصاد ويتم تقييم الائتمان المصرفي وفق ذا المعيار على غرار معيار المرونة الداخلية للاقتصاد، حيث يجب أن تكون قيمته مساوية إلى الواحد الصحيح في حالة الاستقرار النقدي نظرا لتوازن العلاقة بين الائتمان المصرفي والناتج الداخلي الحقيقي، أما في حالة الزيادة أو النقصان عن الواحد فإن ذلك دليل على وجود حالات تضخم أو انكماش تختلف حدة قوتها أو ضعفها بابتعادها أو قربيا عن الواحد الصحيح.

وبالنسبة لتحليل المؤشرات سالفة الذكر، ومن خلال الجدول رقم (05)، نذكر:

- يبرز مفهوم **المرونة الداخلية للقروض** كأحد المعايير التحليلية

لتقييمالأداءالمصرفيفيتعبئةالمدخراتمنخلالجذبالودائع،وينصرفهذاالمفهومإلىتحديددرجةاستجابةالودائعالمصرفيةللتغيرالذييحصلفيالناتجا لمحليالإجماليالحقيقيباعتبارهأحدمؤشراتالاقتصادالكلي ومن خلال تحليلنا يمكن ملاحظة أن المرونة الداخلية للقروض في تذبذب خلال السنوات من (1992-2014)وهذا راجع إلى أن استجابة الودائع للتغير الذي يحدث في الناتج الداخلي الخام

هي استجابة غير منتظمة فتارة تكون اقل من الواحد مما يعني استجابة ضعيفة وتارة اكبر من الواحد مما يعني انه يستجيب للتغيرات الناتج الداخلي الخام الحقيقي، وهذا الضعف وعدم الاستقرار دليل على ضعف ارتباط الودائع المصرفية بتغيرات الناتج الداخلي الخام الحقيقي من جهة و ضعف دور البنوك التجارية فيجذب المزيد من الودائع المحلية.

- بالنسبة **معيار فائض المعروض النقدي للائتمان المصرفي**: يوضح الجدول الانكماش النقدي الذي أحدثه الائتمان المصرفي في الاقتصاد الجزائري خلال سنوات 1993 و1997 و2000، حيث بلغ أقصاه 187.34 - مليار دج سنة 2000،في حين يلاحظ من الجدول أن هناك فائضا في المعروض النقدي أحدثته البنوك التجارية من خلال ما قدمته من ائتمان، ساهم في زيادة الضغوط التضخمية التي بلغت أشدها في السنوات الأخيرة، حيث بدأ فائض المعروض النقدي في التزايد في السنوات الأخيرة لتبلغ أقصى قيمة موجبة لها سنة 2013 والتي بلغت 733.42 مليار دج.
- **بالنسبة لمعيار معامل الاستقرار النقدي بالنسبة للائتمان المصرفي**: يظهر من الجدول أن هذه الفترة تميزت بحالة عدم استقرار نقدي في صورة انكماش في كل سنوات فترة الدراسة، ولتبلغ أقصى قيمة سالبة لها سنة 1993 والتي بلغت 0.85 -.

هذا، وتؤكد النتائج المتوصل إليها وفق معايير التقييم على أن السياسة الائتمانية للنظام المصرفي الجزائري جعلت الائتمان المصرفي لم تتناسق والتغيرات في النشاط الاقتصادي، وهذا يعني أن النظام المصرفي الجزائري لم يمارس دوره في إحداث الاستقرار النقدي داخل الاقتصاد الوطني بل ساعد في إحداث حالات عدم الاستقرار.

كما يمكن عرض مؤشر آخر يربط سياسة الإيداع بسياسة الإقراض والذي يظهره الجدول رقم (05)، والذي يتمثل في نسبة تغطية الودائع للنشاط الإقراضي:

الجدول (05): نسبة تغطية الودائع للنشاط الإقراضي للبنوك الجزائرية خلال الفترة (1992–2014) الوحدة: مليار د.ج

السنوات	إجمالي القروض	إجمالي الودائع $TDEP$	$TDEP/TC$ (%)
1992	412.27	287.02	69.62
1993	220.21	369.46	167.78
1994	305.81	444.13	145.23
1995	565.62	491.23	86.85
1996	776.81	559.99	72.09
1997	741.20	664.78	89.69
1998	905.86	1113.66	122.94
1999	1150.14	1252.54	108.90
2000	993.05	1441.85	145.19
2001	1077.70	1789.93	166.09
2002	1266.04	2127.36	168.03
2003	1379.47	2442.95	177.09
2004	1534.40	2606.60	169.88
2005	1778.90	2857.31	160.62
2006	1904.10	3400.20	178.57
2007	2203.70	4321.80	196.12
2008	2614.10	4937.90	188.89
2009	3085.10	4731.80	153.38
2010	3266.70	5395.00	165.15
2011	3724.80	6283.30	168.69
2012	4285.60	6690.00	156.10
2013	5154.50	7229.20	140.25
2014	6502.9	8518.5	131

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات مأخوذة من:

- LA BANQUE D'ALGERIE, **BULLETIN STATISTIQUE DE LA BANQUE D'ALGERIE (SERIES RETROSPECTIVES STATISTIQUES MONETAIRES 1964-2011 STATISTIQUES DE LA BALANCE DES PAIEMENTS 1992-2011),** JUIN 2012.
- LA BANQUE D'ALGERIE, **RAPPORT 2014 (EVOLUTION ECONOMIQUEET MONETAIRE EN ALGERIE**),Juillet 2015.

ويشير مؤشر إجمالي الودائع على إجمال القروض: يعتبر حجم الودائع العامل الأساسي المؤثر على قدرة البنك على الإقراض فكلما كان حجم الودائع أكبر كلما زادت قدرة البنك على إعطاء قروض أكثر فالبنك من المعروف دائما يقرض من الودائع التي لديه، وهذه المؤشرات تقيس قدرة البنوك على تعبئة الودائع بأشكالها مثل ودائع تحت الطلب وودائع التوفير والودائع لأجل أي أن هذه المؤشر يعكس المقدرة الإجمالية للبنوك في جذب المدخرات فنلاحظ من خلال تحليلنا ودراستنا للقروض وكيفية

جذب الودائع نلاحظ أن النسبة تصل الى 69.62% سنة 1992 إلى أن ارتفعت سنة 1993 وصلت نسبتها 167.78% ، فبعد أن عرفت اتجاها تنازليا لتهبط الى مستوى 72.09% سنة 1996 ومن ثم عرفت التذبذب بين الارتفاع والانخفاض مع تسجيل أدنى مستوى لها سنة 1992 بنسبة 69.62% هذا ادا إلى انخفاض القدرة التمويلية للبنوك الجزائرية وضعف مساهمتها في تمويل الاقتصاد الوطني من خلال دعم الاستثمارات المنتجة وتسجيل أعلى مستوى لها سنة 2007 بنسبة 196.12% وبعد ذلك واصلت التذبذب بين الانخفاض والارتفاع لتصل إلى نسبة 140.25% سنة 2013.

من خلال الجدول أعلاه نستنتج تدهور القدرة الإيداعية للبنوك في سنوات 90 إلى 1995 حيث النسبة تتراوح في حدود 50 % و هي لا تتناسب والاتجاهات الائتمانية والاستثمارية، وهذا يعني لجوء البنوك إلى استعمال السيولة المتاحة لتغطية وتعويض عجز الودائع، أما انطلاقا من سنة 1996 نلاحظ أن النسبة ترتفع وتصل إلى أكثر من 80 % وتبين أهمية تغطية الودائع للنشاط الائتماني والاستثماري، وابتداء من سنة 1995 نسجل ازدياد أهمية الودائع لأجل باعتبارها ودائع ادخارية في تغطية النشاط الائتماني، ولكن لم تتجاوز في كل هذه الفترة نسبة 50 % ، مما يبين أنه ما زال هناك مجالا لتنمية هذا النوع من الودائع وجذب المزيد منها بغرض خدمة الاستثمار والتنمية، وانطلاقا من مؤشرات المرونة تبين أن فاعلية البنوك محدودة في تمويل التنمية الاقتصادية، فالارتفاع فالقيمة عن الواحد(1) يبين التوسع في الائتمان، وهذا التوسع لم يتناسب مع توسع مماثل في حجم النشاط الاقتصادي، مما قد يوَلد ضغوطا تضخمية و يؤثر سلبا على معدلات النمو الاقتصادي، و الانخفاض في القيمة عن (1) يبين حالة الانكماش حيث تكون شديدة إذا ابتعدت كثيرا عن (1) كما في سنة 1994 وكذلك ما يظهره الميل المتوسط والحدي والمرونة أن الأرقام متذبذبة مما يبين التناسب غير العادي بين الائتمان المصرفي و النشاط الاقتصادي، و بالتالي فالسياسة الائتمانية للبنوك كانت متذبذبة بين المرونة والتشدد.

كما يمكن عرض مؤشر آخر يربط سياسة الايداع بسياسة الاقراض والذي يظهره الجدول رقم (06) والذي يتمثل في نسبة توظيف (معدل إقراض) الودائع في البنوك الجزائرية:

ويشير الجدول رقم (06)إلى نسبة إجمالي القروض على إجمالي الودائع فزيادة قيمة هذا المؤشر تعني درجة انخراط أكبر للبنوك التجارية في تمويل النشاط الاقتصادي من خلال القروض قصيرة الأجل وطويلة الأجل فخلال ملاحظاتنا أن النسب في تذبذب خلال السنوات من (1992إلى 2013)وهذا راجع إلى قدرة البنوك على جذب الودائع بقدر أكبر وبالنسبة للبنوك الجزائرية كانت تتخطى هذه النسبة حدود50% خلال الفترة (1992-2013) ككل، فبعد أن عرفت اتجاها تنازلي انطلاق من بداية الفترة حيث كانت تبلغ 143.64%سنة 1992، إلى أن انخفضت سنة 1993 إلى نسبة 59.60%، وهذا راجع الى زيادة جلب الودائع بكمية أكبر على إجمالي القروض، كما ارتفعت إلى مستوى 68.86% في 1994 لترتفع بعد ذلك الى مستوى 115.14%سنة 1995 إلى أن ازدادت في التصاعد سنة 1996 إلى أن وصلت نسبة 138.72% لتنزل الى نسبة 111.50% سنة 1997 ثم عرفت اتجاها تنازليا لتهبط إلى مستوى 81.34%سنة 1998، ومن ثم عرفت التذبذب بين

الارتفاع والانخفاض إلى تسجيل أدنى مستوى لها 50.99%سنة 2007 وبعد هذا واصلت التذبذب بين الارتفاع والانخفاض لتصل إلى أقصى مستوى لها في السنوات الأخيرة لتصل نسبة 71.30% سنة 2013.

الجدول (06): نسبة توظيف(معدل إقراض) الودائع في البنوك الجزائرية خلال الفترة (1992–2014) الوحدة: مليار د.ج

السنوات	إجمالي القروض	إجمالي الودائع $TDEP$	$TC/TDEP$ (%)
1992	412.27	287.02	143.64
1993	220.21	369.46	59.60
1994	305.81	444.13	68.86
1995	565.62	491.23	115.14
1996	776.81	559.99	138.72
1997	741.20	664.78	111.50
1998	905.86	1113.66	81.34
1999	1150.14	1252.54	91.82
2000	993.05	1441.85	68.87
2001	1077.70	1789.93	60.21
2002	1266.04	2127.36	59.51
2003	1379.47	2442.95	56.47
2004	1534.40	2606.60	58.87
2005	1778.90	2857.31	62.26
2006	1904.10	3400.20	56.00
2007	2203.70	4321.80	50.99
2008	2614.10	4937.90	52.94
2009	3085.10	4731.80	65.20
2010	3266.70	5395.00	60.55
2011	3724.80	6283.30	59.28
2012	4285.60	6690.00	64.06
2013	5154.50	7229.20	71.30
2014	6502.9	8518.5	76.34

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات مأخوذة من:

- LA BANQUE D'ALGERIE, **BULLETIN STATISTIQUE DE LA BANQUE D'ALGERIE (SERIES RETROSPECTIVES STATISTIQUES MONETAIRES 1964-2011 STATISTIQUES DE LA BALANCE DES PAIEMENTS 1992-2011),** JUIN 2012.
- LA BANQUE D'ALGERIE, **RAPPORT 2014 (EVOLUTION ECONOMIQUEET MONETAIRE EN ALGERIE)**,Juillet 2015.

ومما سبق يمكننا أن نستنتج أن ضعف البنوك الجزائرية في مجال تعبئة الودائع وهذا راجع إلى عدة أسباب منها:[1]

- بدور البنوك جذب الودائع والعمل على توظيفها في مختلف القطاعات الاقتصادية لتحقيق الارباح وتعد القروض أهم التمويلات التي تقدمها البنوك التجارية لدعم التنمية الاقتصادية .

- نقص الثقة في الجهاز المصرفي، بسبب الأزمات التي عرفها الجهاز المصرفي الجزائري، كل هذا شكل عاملا مثبطا على الادخار داخل البنوك، والتحول نحو أنواع أخرى من الادخار على شكل عقارات.

- انخفاض القدرة التمويلية للبنوك الجزائرية وضعف مساهمتها في تمويل الاقتصاد الوطني من خلال دعم الاستثمارات المنتجة.

- بروز مشكلة فائض السيولة لدى البنوك التجارية الجزائرية التي تعد إحدى مظاهر تخلف الجهاز المصرفي للدولة ككل، إذ أن بقاء الأموال في خزائن البنوك دون استغلال يمثل تكلفة للبنوك وللاقتصاد ككل، فبالنسبة للبنوك فإن عدم تصريف هذه الأموال على شكل قروض يشكل عبئاً عليها من خلال تكلفة الحصول عليها أي الفوائد المدفوعة للمودعين، وبالنسبة للاقتصاد الوطني فهو في حاجة إلى أموال لإنعاش استثماراته المنتجة.

[1] عادل زقرير، مرجع سابق، ص: 259.

خلاصة الفصل الثاني:

هدف دراسة هذا الفصل تتمحور في تطور مؤشرات الأداء ومسار مشاريع الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري لاقتراح منهج إصلاحي كفيل بالرفع من مستويات الأداء المصرفي.

يأتي رفع مستوى الأداء على قمة اهتمامات البنوك وهي في سبيل تحقيق ذلك تعتمد على قدراتها الذاتية إضافة إلى سياسات إصلاحية عامة تمس القطاع المصرفي تسمح بتوفير المناخ والظروف الملائمة لتحقيق هذا الهدف وفي هذا السياق وضعت البنوك الجزائرية من أولوياتها تحقيق مستويات عليا لأدائها المصرفي وهذا بالرغم من محدودية نشاطها وصغر حجمها إضافة إلى ارتباطها بمشاريع إصلاح القطاع المصرفي الجزائري بما يحمل من منهج وسياسات وتوجهات فكرية وفلسفية، وهذا دون أن تتوافق بالضرورة مع حاجياتها ورؤاها الخاصة.

الخـــاتمـــــــة

I. الخلاصة العامة للبحث :

نستخلص من الدراسة السابقة أن القطاع المصرفي يلعب دورا حيويا في النشاط الاقتصادي المحلي و العالمي،فهو الجهاز العصبي لأي نظام اقتصادي، وتعد البنوك المكون و المؤثر الفعال في هيكل الجهاز المصرفي كما تعتبر عمليتي الإيداع و الإقراض من الوسائل المناسبة والمسهلة للتداول داخل القطاع البنكي.

ومن البديهي أن وجود قطاع مصرفي متطور يعد أمرا ضروريا لرفع معدلات النمو الاقتصادي لأي دولة. تعين على الباحثين فحص أثر تطور الجهاز المصرفي على النمو الاقتصادي في الجزائر، وتحديد مكانة الجهاز المصرفي في تمويل الاقتصاد الجزائري. وفي هذا السياق، قامت الجزائر بعدة إصلاحات اقتصادية وبرامج تنموية. فقامت بتبني جملة من الإصلاحات المصرفية المتعاقبة، وذلك بهدف إصلاح الوظيفة التمويلية لهذا الجهاز. ولعل من أهم هذه الإصلاحات قانون النقد والقرض **90-10** وما تلاه من تعديلات. وقد اكتست هذه الإصلاحات أهمية كبيرة لأنها جاءت لتعزز من الممارسات السليمة داخل الجهاز المصرفي. لكن رغم ذلك، لا تزال هناك جملة من التحديات الداخلية والخارجية، كعدم فعالية النشاط المالي والمصرفي وغيرها.

II. نتائج اختبار فرضيات البحث:

- **بالنسبة للفرضية الأولى،** لا يقوم القطاع المصرفي الجزائري بأداء دوره على أكمل وجه فيما يتعلق بسياسة جمع الودائع ومنح القروض. فقد تم إثبات صحتها حيث تؤكد النتائج المتوصل إليها من قبل الباحث على أن معايير التقييم على السياسة الائتمانية للنظام المصرفي الجزائري جعلت الائتمان المصرفي لم تتناسق والتغيرات في النشاط الاقتصادي، وهذا يعني أن النظام المصرفي الجزائري لم يمارس دوره في إحداث الاستقرار النقدي داخل الاقتصاد الوطني بل ساعد في إحداث حالات عدم الاستقرار.
- **بالنسبة للفرضية الثانية،** تتركز أهم مؤشرات المعتمد في تقييم فعالية سياسة الإقراض والإيداع على ربط الودائع والقروض بتغييرات الناتج الداخلي الخام، فقد تم إثبات صحتها حيث تؤكد النتائج المتوصل إليها أن مؤشر الميل المتوسط للودائع المصرفية، يعكس قدرة وفاعلية المصارف التجارية في جذب الودائع وفقا لحصتها من الناتج المحلي الإجمالي، وهو مؤشر مهم لقياس قوة الأسواق المالية في أي اقتصاد تقاس بنسبة الودائع لأجل وللتوفير (الادخارية) إلى الناتج المحلي الإجمالي، ونستطيع من تحليل هذا المؤشر أن نقيم أداء المصارف وإستراتيجيتها في تحفيز الطلب على الودائع المصرفية بشكل عام والودائع الادخارية بشكل خاص أما مؤشر الميل الحدي للإيداع المصرفي يقيس معدل التغير في الإيداع المصرفي الناتج عن تغير الناتج المحلي الإجمالي، و عن طريق هذا المؤشر تستطيع المصارف التجارية أن تحدد مدى قوتها في تغيير اتجاهات الميل

نحو الإيداع المصرفي أو مدى ضعفها في ذلك مما يحَتم عليه تثبيت أو تغيير السياسة المعتمدة و الإستراتيجية المطبقة و التي بموجبها يتم تحفيز الطلب على الودائع المصرفية.

III. نتائج وتوصيات البحث:

- ومما تقدم ذكره في هذه الدراسة، يتم تقديم جملة من النتائج التالية:

- البنك هو حلقة من حلقات الاقتصاد و ينصب نشاطه على جمع الودائع و منح القروض .
- الودائع المصدر الرئيسي لأموال البنوك التجارية، وهذه الودائع هي مصدر الإقراض والاستثمار.
- تعتبر درجة استقرار الودائع أهم خاصية تؤثر على سياسة البنك في توظيفها، وبالتالي في سياسته للإقراض.
- وضع السياسة الائتمانية للبنك التجاري هو إيجاد إطار عام وعوامل محددة يسترشد بها مسئولو الائتمان عند اتخاذهم للقرارات الخاصة.
- القطاع المصرفي الجزائري لا يقوم بأداء دوره على أكمل وجه فيما يتعلق بسياسة جمع الودائع ومنح القروض.
- تتركز أهم المؤشرات المعتمد في تقييم فعالية سياسة الإقراض والإيداع على ربط الودائع والقروض بتغييرات الناتج الداخلي الخام.

- أما بالنسبة لتوصيات الدراسة، يقترح الباحث ما يلي:

- العمل علي تطوير الجهاز المصرفي و تحسين خدمات المقدمة من البنوك و ذلك بما يخدم المستثمرين.
- تستدعي عملية تحديث الجهاز المصرفي والنشاط الاقتصادي في الجزائر تكيف عدة متطلبات تشمل دور كل من الدولة، البنك المركزي، البنوك التجارية الجزائرية، وبورصة الجزائر.
- انتهاج البنك تقنيات خاصة في عملية الإقراض من شانها تفادي المخاطر.

IV. آفاق البحث:

تبين لنا من خلال الخوض في هذا البحث بأن هناك جوانب هامة جديرة بالدراسة والبحث لتكون إشكاليات بحوث ودراسات أخرى، وهي:

- كيف يمكن للبنوك صياغة إستراتيجية واضحة من شأنها تسيير القروض دون مخاطر .
- هل يمكن للقطاع المصرفي الجزائري أداء دوره اتجاه سياستي الإيداع والإقراض.
- ما مدى تأثير إصلاحات وتعديلات قانون النقد والقرض على القطاع المصرفي الجزائري.

قـــائمـــة المراجـــع

قائمة المراجع

أولا : المراجع باللغة العربية

1) الكتب:

1. أسامة محمد الفولي ،زينب عوض الله ،**اقتصاديات النقود والتمويل** ،كلية الحقوق، دار الجامعة الجديدة، جامعة الإسكندرية، 2005.
2. أكرم حداد، مشهور هذلول، **النقود والمصارف" مدخل تحليلي ونظري"**، دار وائل للنشر،عمان،2005.
3. جميل سالم الزيدانين، **أساسيات في الجهاز المالي(المنظور العملي)**، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن 1999.
4. حسين بني هاني، **اقتصاديات البنوك والنقود** ، الأسس والمبادئ ،دار الكندي للنشر والتوزيع، الأردن 2002.
5. حمزة محمود الزبيدي، **إدارة المصارف– استراتيجية تعبئة الموارد وتقديم الائتمان**، مؤسسة الوراق للنشر، الأردن، 2000.
6. خالد أمين عبد الله، **العمليات المصرفية**، دار وائل للنشر، الأردن،2000.
7. رمضان زياد، محفوظ جودة، **الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية،عمان،2003.
8. زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، **إدارة البنوك** ، دار المسيرة للنشر و التوزيع والطباعة،ط2، الأردن، 1996.
9. سلمان بوذياب، **اقتصاديات النقود و البنوك** ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت،1996.
10. شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، ط 2، الجزائر ،1992.
11. صلاح الدين حسن السيسي ، **التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد** ، دار الوسام للطباعة والنشر والطبعة الأولى، بيروت، 1998.
12. الصيرفي محمد، **إدارة البنوك**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2006.
13. ضياء مجيد الموسوي ، **اقتصاديات النقود والبنوك** ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ،2002.
14. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، ط 3، 2003.
15. طلعت اسعد عبد الحميد، **إدارة البنوك**، القاهرة، مطبعة عين شمس، 1987.

16. عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو القحف، **الإدارة الحديثة للبنوك التجارية** ، الدار الجامعية، الإسكندرية،2003 /2004.

17. عبد الغفار حنفي، **إدارة البنوك**، دار العاصمة، مصر، 1997.

18. عبد الله خالد، والطراد إسماعيل، **إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2006.

19. عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.

20. عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، دار وائل للنشر، عمان، 1999.

21. عبد النعيم محمد مبارك ، **مبادئ علم الاقتصاد** ، الدار جامعية، الإسكندرية ،1997.

22. العصار رشاد ، الحلبي رياض، **النقود والبنوك**، دار صفاء للنشر والتوزيع،عمان،2000.

23. عقيل جاسم عبد الله ، **النقود و المصارف**، منشورات الجامعة المفتوحة ، ليبيا ، 1994.

24. فائق شقير، عاطف الأخرس، عبد الرحمن سالم، **محاسبة البنوك** ،دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2000 .

25. فلاح حسن الحسني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، **إدارة البنوك (مدخل كمي استراتيجي معاصر)**،دار وائل للنشر، ط الثالثة،عمان،2006.

26. مجدي محمود شهاب ، **اقتصاديات النقود و المال** ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، 2000.

27. محمد توفيق سعودي، **الوظائف الغير تقليدية للبنك التجاري**، دار الأمين للنشر، مصر .

28. محمد سعيد أنور سلطان، **إدارة البنوك** ،الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2005.

29. محمد سويلم، **إدارة البنوك وصناديق الاستثمار وبورصة الأوراق المالية**، دار الملهاني للطباعة، ط4،مصر، 1996.

30. محمد عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة**، الدار الجامعي للنشر، الإسكندرية.

31. محمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الائتمان المصرفي**، منشأة المعارف، الطبعة الثانية،الإسكندرية،2000.

32. مصطفى رشيدي شيحة، **النقود والمصارف والائتمان**، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 1999.

33. منير إبراهيم الهندي، **مدخل اتخاذ القرارات**، ط2، مصر، 2002.

34.

35. منير إبراهيم الهندي، **الفكر الحديث في مجال الاستثمار**، سلسلة الفكر الحديث في مجال الإدارة المالية، منشاة المعارف، الإسكندرية،1996.

36. نعمة الله نجيب، محمود يونس، عبد النعيم مبارك، **اقتصاديات النقود والصرفية والسياسات النقدية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001.

37. الهواري سيد، **إدارة البنوك**، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1983.

2) الرسائل و الأطروحات:

1. سهام عاشور، **سياسة الودائع في البنوك التجارية– دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية** ، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر.

2. آيت محمد إسماعيل، بالحبيب عبد الكامل، **سياسة الإقراض في البنوك التجارية**. مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية تخصص مالية ونقود وبنوك. جامعة بسكرة. 2005.

3. عشي سامية ،عثماني أحلام ،**محددات سياسة الإقراض في البنوك التجارية** ،مذكرة ليسانس في العلوم التجارية ،فرع العلوم الاقتصادية ،الوادي ،2011/2010.

4. عادل زقرير، **أثر تطور الجهاز المصرفي على النمو الاقتصادي – دراسة قياسية لحالة الجزائر خلال الفترة (1998 – 2012)** ، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر، 2015/2014.

5. عادل زقرير، **أثر تطور الجهاز المصرفي على النمو الاقتصادي – دراسة قياسة قياسية لحالة الجزائر خلال الفترة (1998 – 2012)** ، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر، 2015/2014 . اعتماد على: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية **أمر رقم 10– 04 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 غشت سنة 2010 يعدل ويتمم الأمر رقم 11–03 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض**، السنة: 47، العدد: 50، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر 2009.

6. علي بوعمامة، **اندماج وخصخصة البنوك**، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع: نقود وتمويل، جامعة البليدة، الجزائر، 2006/2005 .

7. إبراهيم تومي، **النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والشركة الجزائرية للاعتماد الإيجاري**، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2008/2007، ص 182.

8. فؤاد رحال، **تأثير تحرير تجارة الخدمات المصرفية على تنافسية البنوك وأثرها على القطاع المصرفي الجزائري**، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر 2006/2005.

9. رشيد حمريط، **سياسة الودائع والقروض**، رسالة ماجستير، الجزائر، 2001/2000.

3) المجلات:

1. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قانون رقم 06-05 مؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير سنة 2006، يتضمن توريق القروض الرهنية**، السنة: 43، العدد: 15، الصادر بتاريخ 12 مارس 2006.

2. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **قانون رقم 07-153 مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 22 مايو سنة 2007، يحدد كيفيات وشروط توزيع منتجات التأمين عن طريق البنوك والمؤسسات المالية وما شابهها وشبكات التوزيع الأخرى**، السنة: 44، العدد: 35، الصادر بتاريخ 23 مايو 2007.

3. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 01 – 13 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1434الموافق 8 أبريل سنة 2013 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية**، السنة: 50، العدد: 29، الصادر بتاريخ 02 يونيو 2013

4. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 01-14 مؤرّخ في 16 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 16 فبراير سنة 2014 يتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية**، السنة: 51، العدد: 56، الصادر بتاريخ 25 سبتمبر 2014

5. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 05-04 مؤرخ في 10 رمضان عام 1426 الموافق 13 أكتوبر سنة 2005 يتضمن نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل**، السنة: 43، العدد: 02، الصادر بتاريخ 15 يناير 2006.

6. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 05-06 مؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1426 الموافق 15 ديسمبر سنة 2005، يتعلق بمقاصة الصكوك أدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى**، السنة: 43، العدد: 26، الصادر بتاريخ 23 أبريل 2006.

7. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 08- 04 مؤرّخ في 25 ذي الحجّة عام 1429 الموافق 23 ديسمبر سنة 2008 يتعلّق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر**، السنة: 45، العدد: 72، الصادر بتاريخ 24 ديسمبر 2008.

8. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 09- 04 مؤرخ في أول شعبان عام 1430 الموافق 23 يوليو سنة 2009يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية**، السنة: 46، العدد: 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر 2009.

9. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **نظام رقم 09- 05 مؤرخ في 29 شوّال عام 1430 الموافق 18 أكتوبر سنة 2009يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها**، السنة: 46، العدد: 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر 2009.

10. عبد العزيز الدغيم وآخرون، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري** ، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية - سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (28) العدد (3) ، سوريا، 2006.

11. عقل مفلح، **السياسة الائتمانية للمصرف التجاري**، مجلة البنوك للنشر ،مجلد 2، العدد3، 1984.

12. محمد عبادي، **تقييم كفاءة البنوك التجارية الجزائرية في منح الائتمان دراسة تحليلية للفترة (1989-2009)** ، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، جامعة عنابة ، الجزائر، العدد 39، 2014.

4) التقارير والنشرات:

1. بنك الجزائر، **التقارير السنوية لسنوات 2014، 2012 ، 2010 ، 2008، 2006، 2004**.

2. الديوان الوطني للإحصائيات، **حوصلة إحصائية 1962 – 2011، الفصل 14**: المحاسبة الوطنية.

5) المواقع الالكترونية:

1. **الائتمان البنكي**، مقال منشور على الموقع الالكتروني التالي:

www.kantakji.com/media/4392/السادس-الفصل.doc (10/05/2016)

2. عبد اللطيف مصيطفى، **مؤشرات قياس أداء النظام المصرفي الجزائري** ،بحث منشور على الموقع الالكتروني التالي:

www.elbassair.net/.../27.pdf%20...%20**الاقتصادية**%20**السياسات**%20**الدولي**%20**الملتقى**

21/04/2016

3. بيانات البنك الدولي: **http://data.albankaldawli.org**

ثانيا : المراجع باللغة الأجنبية

1) Les rapports:

1. La banque d'Algérie, **bulletin statistique de la banque d'Algérie** (**séries rétrospectives statistiques monétaires 1964–2011 statistiques de la balance des paiements 1992–2011**), juin 2012

2. La banque d'Algérie, **rapport 2014** (**évolution économique et monétaire en Algérie**), juillet 2015

3. Office national des statistiques, **les comptes économiques de 2000 à 2014**